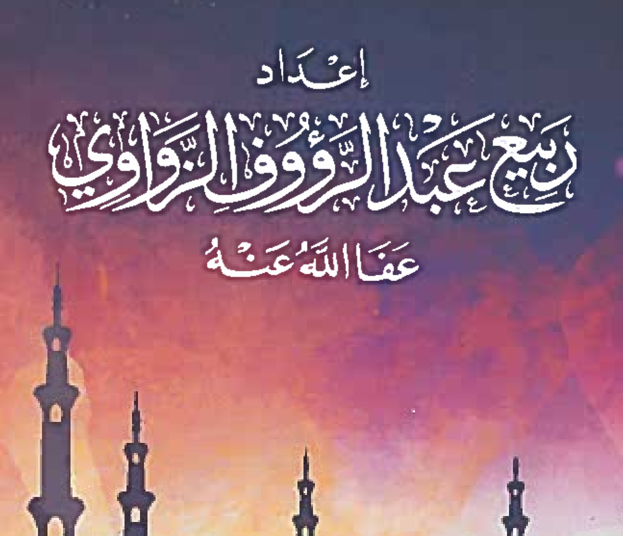


عقيدة ، عبادات ، معاملات ، أخلاق وآداب





أسهل التبيين

عقيدة، عبادات، معاملات، أخلاق وآداب

إعداد

ربيع عبد الرؤوف الزواوي

عفا الله عنه

الطبعة الأولى

١٤٤٣ هـ - ٢٠٢٢م

ⓒ منهل للنشر والتوزيع

فهرسة دار الكتب والوثائق القومية، إدارة الشئون الفنية

الزواوي؛ ربيع عبد الرؤوف.

أسهل التبيين: عقيدة، عبادات، معاملات، أخلاق وآداب

بقلم ربيع عبد الرؤوف الزواوي؛ الطبعة الأولى.

القاهرة: دار منهل للنشر والتوزيع؛ ٢٠٢٢م

ص ٤٤٠ ، ١٤ × ٢٠ تدمك: ٥-٩-٨٦٠٣٠-٩٧٧-٩٧٨

١- الفقه الإسلامي ٢- العنوان ديوي: ٢٥٠ ,٠

الترقيم الدولي: ٥-٩-٨٦٠٣٠-٩٧٧-٩٧٨

رقم الإيداع: ٢٠٢٢/١٠١١٤م

الطبعة الأولى

١٤٤٣هـ / ٢٠٢٢م

مُقَدِّمَة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على من بعثه الله رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه والتابعين، وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فالقصد من هذا الكتاب تقريب أهم أمور العقيدة والشريعة الإسلامية والآداب والأخلاق للقطاع العريض من الناس، بأسلوب عصري لا يجد فيه القارئ صعوبة أو مشقة، إذ سيجد فيه - إن شاء الله - كل شيء مشروحًا بأسهل الأساليب والعبارات، كما جعلته متضمّنا لجملة مهمة من الآداب والأخلاق، قاصدًا بشكل رئيس أن أسهل على الآباء والمربّين تزويد أبنائهم وبناتهم بفقهيات دينهم بشكل ميسر وبسيط لا ينفرهم من فقه أمورهم الدينية.

كل ذلك بعيدًا عن تعقيدات وتفريعات أرى أنها لا تصلح لأهل زمن كثرت لديهم الشواغل، وقلت فيه الرغبة في التعليم.

وقد قسمت الكتاب إلىٰ ثلاثة أجزاء أساسية:

الأول: في العقيدة.

الثاني: في الفقه.

الثالث: في الآداب والأخلاق.

والله وحده المسؤول أن يتقبله في الباقيات الصّالحات، ولا يحرمنا من أجره يوم يقوم الناس لرب العالمين.. وصلىٰ الله علىٰ المبعوث رحمة للعالمين، وعلىٰ آله وصحبه أجمعين..

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين



الجزء الأول

العقيدة





الإيمان وأركانه

يجب على كل مسلم أن يتعرّف على أهم القضايا في هذه الحياة، وهي ثلاث قضايا، تطرح من خلال الإجابة على أسئلة ثلاثة، هي كالآتي:

السؤال الأول: من خلقنا؟

السؤال الثاني: لماذا خلقنا؟

السؤال الثالث: إلى أين المصير؟

إن هذه الأسئلة هي التي حيّرت الفلاسفة عبر القرون قديما وحديثا، ولم يصلوا إلى أي إجابات مقنعة للعقل السليم، والإسلام- وحده- هو الذي أجاب عن هذه الأسئلة الثلاثة بكل دقة ووضوح، والإسلام- وحده- هو الذي استطاع أن يقنع كافة المستويات العقلية بإجاباته الصريحة المقنعة.

إن الذي خلقنا هو الله سبحانه وتعالى وليست الطبيعة أو المصادفة، فأما الإجابة على السؤال الأول؛ من خلقنا؟ فالله هو الذي خلق هذا الكون كله، وكل ما فيه من أرض وسماء، وأشجار وجبال، وبحار وأنهار، ونجوم وكواكب.

وستتعرف على هذا الأمر بالتفصيل من خلال الكلام على الركن الأول من أركان الإيمان، وهو الإيمان بالله تعالى.

وأما الإجابة عن السؤال الثاني: لماذا خلقنا؟ فقد خلقنا الله لعبادته وحده لا شريك له.

قال الله تعالىٰ: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦ ﴾

[الذاريات: ٥٦]

وأما الإجابة عن السؤال الثالث: إلىٰ أين المصير؟

فقد عرفنا القرآن الكريم، من خلال كثير من آياته، وكذلك أحاديث الرسول ﷺ أن مصير جميع هذا الكون إلىٰ الله تعالىٰ، وأن كل الخلق يرجعون إلىٰ ربهم يوم القيامة؛ يوم الحشر والعرض علىٰ الله تعالىٰ. وسيقف الناس جميعا بين يدي الله تعالىٰ ليجازي الجميع؛ المحسن علىٰ إحسانه والمسيء علىٰ إساءته. وستعرف من خلال الكلام علىٰ الركن الخامس من أركان الإيمان؛ وهو الإيمان باليوم الآخر علىٰ هذا الموضوع بالتفصيل.

أركان الإيمان

سُئل رسول الله ﷺ عن الإيمان، فقال: (أنْ تُؤمن بِاللهِ ومَلائِكَتِه، وكِتابِهِ وبِلقائِهِ؛ وبِرُسُلِهِ، وتُؤمن بِالبَعْثِ الآخِرِ)[1].

إذن، فأركان الإيمان ستة، هي:

١- الإيمان بالله.

٢- الإيمان بالملائكة الكرام.

٣- الإيمان بالكتب المنزلة من عند الله تعالىٰ.

(١) متفق عليه.

٤- الإيمان بالرسل.

٥- الإيمان باليوم الآخر.

٦- الإيمان بالقدر خيره وشره.

الركن الأول من أركان الإيمان: الإيمان بالله تعالىٰ:

يؤمن المسلم بأن الله سبحانه وتعالىٰ هو خالقه وموجده من العدم، وأنه خالق هذا الكون كله وكل ما فيه، وأنه رب جميع هذه المخلوقات ولا رب سواه، وأنه واحد لا ثلاثة، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوا أحد، فليس لله تعالىٰ ولد ولا زوجة، وليس عيسىٰ ابناً له.

وأنه لا مثيل له، ولا شيء يشبهه، وأنه عالم الغيب والشهادة، وأنه حي لا يموت قيوم لا ينام؛ فهو القائم علىٰ جميع أمور خلقه بما يحتاجون إليه في جميع شؤونهم.

وأنه له الأسماء الحسنىٰ والصفات العلىٰ، وأنه متفرد بكل كمال، وأنه الرزاق والمعطي والمانع والمدبر والمشرع لجميع خلقه، وأنه لا يعبد بحق غيره.

وهو سبحانه الأول الذي ليس قبله شيء، والآخر الذي ليس بعده شيء. والظاهر الذي ليس فوقه شيء، والباطن الذي ليس دونه شيء، وأنه العلي الأعلىٰ، له علو القهر وعلو القدر وعلو الذات الحقيقية.

ومع علوه المطلق وفوقيته؛ فعلمه محيط بالظواهر والبواطن والعالم العلوي والسفلي، فهو سبحانه مع عباده بعلمه، يعلم جميع أحوالهم وأعمالهم.

فعلىٰ العبد أن يحرص كل الحرص علىٰ تحقيق توحيد الله تعالىٰ إذ إنه أهم الأمور قبل كل شيء، ولا تصح أية عبادة قبله.

قال الله تعالىٰ: ﴿ وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾ بَلِ ٱللَّهَ فَٱعْبُدْ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٦٦﴾ ﴾ [الزمر: ٦٥، ٦٦]. فلا تصح عبادة مع الشرك.

وتوحيد الله تعالىٰ يتحقق كاملا بتحقيق العبد أقسامه الثلاثة، وهي:

توحيد الألوهية: أو توحيد الإلهية، أو توحيد العبادة، وهو إفراد الله تعالىٰ بالعبادة وحده لا شريك له، إذ إنه المستحق جميع أنواع العبادة، فلا إله غيره؛ أي لا يعبد بحق إلا هو، وهو أهم أقسام التوحيد شأنا.

توحيد الربوبية: وهو الاعتقاد والعلم بأن الله تعالىٰ هو الرب المتفرد بالخلق والتدبير والرزق والتشريع، وهو الذي أنزل جميع العلوم النافعة لجميع الخلق علىٰ جميع الرسل، كالعقائد الصحيحة والأخلاق الجميلة والأعمال الصالحة، وشمل كل الخير في شريعة الإسلام المهيمنة علىٰ جميع ما سبقها من الشرائع.

توحيد الأسماء والصفات: وهو اعتقاد العبد انفراد الله تعالىٰ بالكمال المطلق وبصفات الكمال والجلال والعظمة التي لا يشاركه فيها أحد، وأن صفاته وأسماءه توقيفية؛ أي: لا يصح أن يزاد في أسمائه وصفاته التي جاءت في القرآن وأحاديث الرسول ﷺ.

أخي المسلم، الله جل وعلا أخرجنا من بطون أمهاتنا لا نعلم شيئا،

ولكن من رحمته بنا جعل لنا سمعا وبصرا وقلبا وعقلا؛ لنسمع ونرىٰ ونفكر ونعقل.

فإذا استخدمنا هذه الأدوات في النظر في الكون من حولنا والتفكير فيه، وما يحويه من ملايين المخلوقات العجيبة؛ من كواكب ونجوم، وأرض واسعة وجبال عظيمة، وبحار وأنهار، ونباتات وحيوانات، وطيور وأسماك- أدركنا أن خالق هذه الأشياء كلها هو الله العظيم، وليس العدم ولا المصادفة ولا الطبيعة.

وإذا تأملنا في المخلوقات التي تولد كل يوم من إنسان وحيوان ونبات، وتفكرنا في كل ما يحدث في هذا الوجود من رياح وأمطار وليل ونهار، ونظرنا إلىٰ ما يجري في كل حين من حركات منتظمة للشمس والقمر والنجوم والكواكب، إذا تأمّلنا في هذا وغيره مما في هذا الوجود في كل لحظة؛ فإن العقل السليم يجزم بأن هذا كله ليس من صنع العدم، إنما هو من صنع الخالق، القائل في القرآن الكريم: ﴿أَمْ خُلِقُوا۟ مِنْ غَيْرِ شَىْءٍ أَمْ هُمُ ٱلْخَـٰلِقُونَ ۝٣٥ أَمْ خَلَقُوا۟ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۚ بَل لَّا يُوقِنُونَ ۝٣٦﴾ [الطور: ٣٥، ٣٦].

ولهذا التفكير في مصنوعات الله ومخلوقاته فوائد عظيمة؛ أكبرها أن التفكير في المصنوع يدل علىٰ بعض صفات الصانع وهو الله، فإنك إذا رأيت بابا من خشب قد أتقن صنعه، فإنك ستعلم أن صانع هذا الباب يملك الخشب، وأنه يستطيع أن يقطعه بانتظام، وأنه قادر علىٰ أن يجعل الخشب أملس، وأنه يملك مسامير، وأنه يقدر علىٰ تثبيت أجزاء الباب بالمسامير، وأنه لديه خبرة في صناعة الأبواب، ولا بد

لهذا الصانع من ملكية وقدرة وخبرة وصفات معينة، فكذلك الله- وله المثل الأعلىٰ- له قدرة وصفات عظيمة، غاية في العظمة، غاية في الكمال، غاية في الجلال.

ومن أهم صفات الله تبارك وتعالىٰ أنه:

الحـــي

كل حي في هذا الوجود فالله سبحانه هو الذي وهبه الحياة، ولا يستطيع أحد في هذا الكون أن يخلق الحياة في أي مخلوق، فإن الطعام الذي نأكله، لا يسمع ولا يبصر، ولا يتحرك ولا ينمو ولا يتنفس ولا يتزوج ولا ينام ولا يستيقظ، فإذا دخل الطعام جسما، أصبح جسما حيا يتصف بالأوصاف السابقة.

وكذلك الحال في طعام الحيوان، وكذلك النبات، فإن الماء والأملاح والهواء الذي يتغذىٰ عليه النبات لا تنمو ولا تتنفس ولا تتغذىٰ، فإذا دخلت جسم النبات تحولت إلىٰ نباتات حية ذات بهجة.

فهذه الحياة التي تدب في كل جسم من نبات أو حيوان أو إنسان في كل يوم، وفي كل لحظة تشهد أنها من صنع واهب الحياة الحي، ولقد حاول الإنسان أن يخلق الحياة فباء بالفشل الذريع، وأعلن الباحثون في الشرق والغرب عجزهم عن خلق الحياة، قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخْلُقُوا۟ ذُبَابًا وَلَوِ ٱجْتَمَعُوا۟ لَهُۥ﴾ [الحج:٧٣].

إن الحياة التي نفخت وتنفخ علىٰ الدوام في الكائنات، لا تكون إلا من الحي الدائم، قال الله سبحانه: ﴿ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ وَهُوَ

عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝﴾ [الحديد:٢]، وقال الله تعالىٰ: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْحَىِّ ٱلَّذِى لَا يَمُوتُ﴾ [الفرقان:٥٨].

العليم

إنك إذا تأملت في أجنة الحيوانات فسترىٰ أن عيونها تخلق في أرحام أمهاتها، حيث الظلام الشديد، مع أن العيون لا ترىٰ إلا إذا كانت في الضوء؛ فيشهد هذا أن الذي يخلق العيون يعلم أن تلك الأجنة ستخرج إلىٰ عالم فيه نور، ويعلم أن الأجنة تحتاج إلىٰ الظلام الشديد؛ لكي تكتمل خلقتها، فإنها تخرج مشوهة إذا لم يتوافر لها هذا الظلام الشديد، فسبحان العليم القائل في القرآن الكريم: ﴿يَخْلُقُكُمْ فِى بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ خَلْقًا مِّنۢ بَعْدِ خَلْقٍ فِى ظُلُمَٰتٍ ثَلَٰثٍ﴾ [الزمر:٦].

كذلك يخلق الله سبحانه الأجنحة للطيور داخل البيض؛ لأنه سبحانه يعلم أنها ستطير بها في الهواء، فخلق لها الأجنحة قبل ولادتها، وهكذا كل جنين نرىٰ أن الله سبحانه يعده في خلقته بما يناسب ما يحتاج إليه في حياته.

وكذلك بذرة أية شجرة، يهيئها الله سبحانه بجزء يكون فيه الأوراق والأغصان، وجزء يضرب في الأرض لامتصاص الماء والأملاح وسائر أنواع الغذاء، ولا يكون ذلك إلا من صنع من يعلم أن النبات سيحتاج إلىٰ الماء والأملاح والغذاء والضوء والهواء.

وانظر إلىٰ كل المخلوقات الحية، ستجد فيها ذكرا وأنثىٰ، وترىٰ أن الخالق العليم أعدها بحيث يقوم كل منها بدوره في الحياة؛ فترىٰ الذكور قد خلق الله لها ما يكافئها من الإناث، وسيشهد لك ذلك أنه من صنع

العليم، قال الله تعالىٰ: ﴿ وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [الذاريات:٤٩].

وانظر إلىٰ الماء العذب، فإنه إن كان راكدا يتعفن، ولكن الله العليم بذلك كله جعل البحار مالحة وجعلها تتحرك بالأمواج حتىٰ لا تفسد ولا تتعفن فتفسد الحياة علىٰ الأرض بعفونة البخار، قال الله تعالىٰ: ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ [الملك:١٤].

وقال: ﴿ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾ [الطلاق:١٢].

الحكيم

تأمل أخي المسلم في صور المخلوقات حولك تجد أن كل جنس قد أحكم الله خلقه: ففي الإنسان تجد العينين في الوجه والأنف بينهما، واليدين في الجانبين والقدمين من أسفل، ولا تجد أن عينا نبتت لإنسان في ركبته أو يدا ظهرت في رأسه، وهذا يشهد أنه من صنع الله الحكيم؛ الذي أحكم خلق الإنسان، وهكذا تجد حكمته في كل جنس من حيوان أو نبات.

فمن أحكم كل هذا الخلق؟ إنه الله الحكيم الذي قال في القرآن: ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [آل عمران: ٦].

إنك إذا نظرت إلىٰ أنفك وجدت أن الله تعالىٰ قد أحكم خلقه ليتناسب مع وظيفته، فالهواء يدخل من ثقبين بين العينين، وتجد أن الحكيم غطىٰ

هذين الثقبين بالأنف وجعل النصف الأعلىٰ من الأنف عظما؛ حتىٰ لا تضغط الرياح علىٰ هذا الغطاء فيسد الثقبين فيمتنع التنفس، كما أن عظم الأنف يشارك في حماية العينين وفتح الأنف باستمرار لدخول الهواء، إذ لو كان الأنف كله من عظام لما تمكنا من إخراج المخاط، ثم إن الله الخالق الحكيم سبحانه جعل جدار الأنف مائلا؛ لكي يصطدم الهواء بالجدار المائل فيرده إلىٰ الحواجز الداخلية ليصطدم بها، فيلامس الهواء الداخل المخاط المبطن لجدار الأنف فتلتصق به الجراثيم والأتربة فيصفي الهواء قبل دخوله.

وفي الشتاء تتكاثر الدماء في الأنف فنراه محمرا؛ وذلك لتدفئة الهواء الداخل، وفي الصيف يقوم الأنف بترطيب الهواء الجاف الحار وتبريده، كل ذلك يشهد لحكمة الله تعالىٰ.

وإذا تأملت في الهواء الذي نتنفسه سترىٰ أنك تستهلك الهواء الصالح (الأكسجين) وتحوله إلىٰ هواء فاسد (ثاني أكسيد الكربون)، ومع هذا فمقدار الهواء الصالح لا ينقص؛ لأن الخالق الحكيم أمر النبات أن يعوض هذا الاستهلاك للهواء الصالح بقدر محكم، بحيث تبقىٰ نسبة الهواء عند قدر معلوم لا تزيد ولا تنقص، كل هذا يشهد أنه من صنع الله الحكيم.

وهكذا لو تأملنا في خلق كل شيء في الأرض والسماء؛ لوجدناه في غاية الإحكام، وهذا الإحكام الشديد في كل شيء يشهد لكل عاقل أنه من صنع الحكيم القائل: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٨٤﴾ ﴾ [الزخرف: ٨٤].

الخبير

تأمل في طعامك كيف خرج من تراب وماء واحد، وأنواع هذا الطعام مختلفة في الطعم واللون، إن ذلك يشهد أنه من صنع الخبير الذي يخرج من الأصل الواحد أنواعا مختلفة متباينة في غاية الإحكام، وتأمل في هذا الطعام كيف يكون به الله تعالىٰ الخبير لحما ودما وعظما وشحما ولبنا وجلدا وشعرا وأصابع وأظافر وأعصابا، وسوائل مختلفة.

تأمل في نفسك، كيف يخرج اللعاب من الأنف والدمع من العين والشمع من الأذنين، وكل هذه الإفرازات من طعام واحد فيشهد لك خلقها أنها من صنع الخبير.

تأمل كيف يكون الحال لو خرج اللعاب من الأنف والمخاط من الفم والشمع من العين والدمع من الأذن؟ فمن حدد التركيب؟ ومن حدد المكان؟ إنه الله الخبير.

إن السمك الذي في البحار يحتاج إلىٰ الهواء ليتنفسه، فمن أذاب له الهواء مع قطرات المطر التي تنزل في البحار، وأعد السمك بجهاز خاص يسمىٰ الخياشيم ليستخلص به ذلك الهواء الذائب في الماء، إنه الله الخبير.

الرزاق

أخي المسلم هل فكّرت من يرزق الجنين في ظلمات الرحم، حيث لا يستطيع بشر أن يمده بأي شيء من ماء أو غذاء، حتىٰ الأب، وكذلك الأم لا تستطيع، والجنين يتخلق في جوفها، أن تمده بأي مساعدة، إنه الله الرزاق الرحيم الذي يسوق له الرزق ناضجا مهضوما، من أنبوبة هي حبل السرة، وعندما يخرج الطفل وينقطع حبل السرة يسوق الله الرزاق

له غذاءه من ثدي أمه، ويلهمه أن يلتقم ثدي أمه لاستخراج ذلك الغذاء (اللبن) بمصّ الثدي وهو لا يبصر ولا يسمع ولا يعقل شيئا.

والله الرزاق هو الذي يرزق العباد من النباتات والأشجار التي تصنع من الماء والتراب والهواء، ويسخر الله الشمس للنبات ليتم صنع الغذاء الذي يحتاجه الإنسان والحيوان.

وما كان لهذا الغذاء أن يتوافر لولا الله الذي يسوق الماء العذب ويهيئ التربة الصالحة للزراعة، ويوجد الجو والظروف المناسبة لإنتاج الغذاء من النباتات.

قال الله تعالىٰ: ﴿ فَلْيَنظُرِ ٱلْإِنسَٰنُ إِلَىٰ طَعَامِهِۦٓ ﴿٢٤﴾ أَنَّا صَبَبْنَا ٱلْمَآءَ صَبًّا ﴿٢٥﴾ ثُمَّ شَقَقْنَا ٱلْأَرْضَ شَقًّا ﴿٢٦﴾ فَأَنۢبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ﴿٢٧﴾ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ﴿٢٨﴾ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ﴿٢٩﴾ وَحَدَآئِقَ غُلْبًا ﴿٣٠﴾ وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ﴿٣١﴾ مَّتَٰعًا لَّكُمْ وَلِأَنْعَٰمِكُمْ ﴿٣٢﴾ ﴾ [عبس: ٢٤-٣٢].

فإذا أكل الإنسان أو الحيوان الطعام، تم هضمه بما خلق الله لكل كائن من أجهزة هضم، فسبحان الله القائل: ﴿ أَمَّنْ هَٰذَا ٱلَّذِى يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُۥ ۚ بَل لَّجُّوا۟ فِى عُتُوٍّ وَنُفُورٍ ﴿٢١﴾ ﴾ [الملك: ٢١].

فالله الرازق سبحانه تكفّل بجمع الأرزاق فساق رزق بعض الأسماك إلىٰ أعماق البحار، وساق رزق بعض الدود إلىٰ جوف الصخر، وساق رزق الأجنة إلىٰ ظلمات الأرحام، وساق رزق جنين النبات إلىٰ جوف البذرة، فسبحانه القائل في القرآن الكريم: ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا ۚ كُلٌّ فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٦﴾ ﴾ [هود: ٦]، وهو سبحانه القائل: ﴿ هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۚ ﴾ [فاطر: ٣].

الهادي

أيها المسلم، إنك إذا تأمّلت في كل مخلوقات الله حولك فإنك تجد أن الله قد هدىٰ كل مخلوق لوظيفته، وكل عضو في هذه المخلوقات لوظيفته بكل سهولة وتلقائية.

تأمّل في أهداب جفن العين كيف هداها الله لوظيفتها بهذه السهولة والتلقائية، كيف ينثني الجفن الأعلىٰ إلىٰ الأعلىٰ والأسفل إلىٰ أسفل، ولو انعكس الأمر لتشوشت الرؤية! فمن هداها وهدىٰ كل شعرة في كل جفن من إنسان أو حيوان إلا الهادي.

تأمل من الذي يهدي أسنان الفك الأسفل أن تتحرك في يسر وسهولة؟

من الذي هدىٰ الأنياب أن تتحد فوق الأنياب والأسنان فوق الأسنان؟ والأضراس فوق الأضراس؟

إنه الله الهادي الذي يقول عن نفسه: ﴿ ٱلَّذِى خَلَقَ فَسَوَّىٰ ۝ وَٱلَّذِى قَدَّرَ فَهَدَىٰ ۝﴾ [الأعلىٰ:٢،٣].

ومن يهدي كل عضو في كل جسم من نبات أو حيوان أو إنسان إلىٰ أن يأخذ مكانه الصحيح بين باقي الأعضاء، وأن ينمو بالقدر المناسب لباقي الأجزاء؟

ومن الذي يهدي البذرة وهي تشق التربة عند نموها، أن ترسل الجذور إلىٰ أسفل والساق والأوراق إلىٰ أعلىٰ؟ ولماذا لم نجد بذرة واحدة ينعكس فيها الأمر؟!

إن ذلك كله من صنع الله الهادي. يظهر ذلك جليا لكل صاحب عقل!

ومن الذي يهدي أوراق الشجر إلىٰ التوزيع علىٰ الساق أو الأغصان، فإذا خرجت الورقة الأولىٰ من جهة خرجت الثانية من جهة أخرىٰ.

ومن يهدي الشمس والقمر والنجوم في حركاتها، ويهدي الطيور الرحالة إلىٰ بلدانها البعيدة؟

إنه الله الذي قال: ﴿ ٱلَّذِى خَلَقَ فَسَوَّىٰ ۝ وَٱلَّذِى قَدَّرَ فَهَدَىٰ ۝ ﴾ [الأعلىٰ: ٢، ٣].

الحافظ

الله هو الحافظ، الحافظ الذي حفظك من الأخطار وأنت تتخلق في بطن أمك، وهو سبحانه الذي يحفظ المخ الضعيف بقفص قوي من عظام الجمجمة، ويحمي العين بعظام الحاجب والأنف والوجنة، ويحمي القلب والرئتين بالقفص الصدري.

إنه الذي يحفظ حياتك كلها، فيسر لك أسباب الحياة من طعام وماء وهواء وضوء وحرارة، وهو سبحانه الذي يكلفك بإدخال الهواء في جسمك أو إخراجه منك في نومك أو يقظتك، ولو كلفك ذلك لما تمكنت أن تعمل شيئا غير إدخال الهواء وإخراجه، فإن غلبك النوم انقطع عنك الهواء، فيأتيك الموت.

إنّ الله الحافظ سبحانه هو الذي يسوق السحاب فوق رأسك فلا ينزله سيولا تصب فتهلك الحرث والنسل.

والله الحافظ سبحانه هو الذي أحاط الأرض بغلاف من الهواء يمنع الأشعة الكونية القاتلة القادمة من الشمس والنجوم من أن تهلك الحياة

والأحياء، وهو أيضا الذي جعل غلاف الهواء درعا واقيا من تدمير الشهب والنيازك التي تسقط علىٰ الأرض بالملايين كل يوم وليلة، هو الذي ثبت الأرض من أن تميد تحت أقدامنا بالجبال الراسيات، فالحمد لله الذي حفظنا من فوقنا ومن تحتنا ومن بين أيدينا ومن خلفنا، القائل في كتابه: ﴿ لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَمِنۡ خَلۡفِهِۦ يَحۡفَظُونَهُۥ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِۗ ﴾ [الرعد: ١١]. أي: بأمر الله.

ومن أيقن أن الله وحده حافظه، فلا يضره من في السموات والأرض إلا بما قدر الله، قال الله تعالىٰ: ﴿ قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا ﴾ [التوبة: ٥١].

المصور

إذا تأمّلت في الطعام الواحد الذي تأكله الأسرة الواحدة فيتكون في جسم الرجل رجلا، وفي جسم المرأة امرأة، وفي جسم الطفل طفلا، فإذا أكله القط تحول إلىٰ جسم قط، وإن أكله الفأر أو الكلب كان فأرا أو كلبا، مع أنه الطعام نفسه فسبحان المصوّر الذي يصور كيف يشاء.

الرحيم

أخي المسلم، تأمل في حنان الأم ورحمتها بابنها، سواء كانت أنثىٰ إنسان أو أنثىٰ حيوان، تجد التضحية البالغة تظهر لك حتىٰ إن الدجاجة التي هي ضعيفة وربما تخاف من صوت طفل، تنتعش وتهاجم من أراد أفراخها بسوء، إن تلك الرحمة التي تحمي بها الأم صغارها وهم ضعاف، قمة في الضعف، تشهد أنها من رحمة الله الرحيم بخلقه.

القوي المهيمن

تأمل في ضخامة المخلوقات كالنجوم التي هي أكبر من أرضنا بملايين ملايين المرات، وتأمل في أدق المخلوقات التي تجتمع بالملايين في قطرة ماء؛ كالجراثيم والميكروبات والديدان الصغيرة جدا جدا، واسأل نفسك كيف خضعت هذه المخلوقات الضخمة جدا والصغيرة جدا لسيطرة واحدة ونظام محكم دقيق؟! ولن تجد إجابة عن هذا إلا أنها من صنع الله القوي المهيمن.

أخي المسلم، الوجود كله يقدم شهادة بأنه من صنع الواحد الأحد؛ فإنك ترىٰ أن غذائك يتوقف علىٰ عمل المعدة والأمعاء بهضمه، والأمعاء والمعدة يتوقف عملها علىٰ الدماء، والدماء تتوقف علىٰ الهواء الصالح وحركة التنفس، والهواء الصالح للتنفس يتوقف علىٰ النباتات ويتوقف عمل النباتات علىٰ وجود الشمس، ووجود الشمس يتوقف علىٰ وجود الكواكب المحيطة بها والنجوم الأخرىٰ! فكل شيء يعتمد في وجوده وعمله علىٰ أشياء أخرىٰ.

وهذا يشهد أن الجميع من صنع الله الواحد الأحد، الذي ليس معه إله؛ لأنه لو كان معه آلهة أخرىٰ: ﴿لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهِۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿٩١﴾﴾ [المؤمنون: ٩١].

فلو كان هناك إله غير الله لحدث الصراع بينهم علىٰ تيسيير هذه المخلوقات، وعندئذ يدب الفساد إلىٰ السماء والأرض؛ لأنه: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَاۚ فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ رَبِّ ٱلْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [الأنبياء: ٢٢].

أخي المسلم، هل عرفت من صاحب هذه الصفات؟

إنه الله القادر، خالق هذه المخلوقات كلها، ولقد شهدت جميع هذه المخلوقات له بالوحدانية، وقد بان لك أن العدم لا يخلق شيئا؛ لأن فاقد الشيء لا يعطيه! فمن يملك كل ما يحتاجه الخلق كلهم من أموال وطعام وشراب وجميع ألوان حاجاتهم، إنه الله وحده ولا شيء غيره مما خلق مهما عظمت؛ لأنها لا تملك شيئا، ولا إرادة لها، ولا تهب الحياة؛ لأنه لا يهب الحياة إلا الحي القيوم.

صاحب هذه الصفات هو الذي نعبده فقط.

إذا أيقنت بصفات الله تعالىٰ التي تقدمت وآمنت بها، فهل يا ترىٰ هناك شيء غير صاحب هذه الصفات يستحق أن يعبده الناس؟ إن الله وحده صاحب هذه الصفات هو الذي يستحق العبادة.

معنىٰ العبادة:

إن العبادة التي هي عبادة الله، تعني القيام بالأشياء التي يحبها الله من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة.

وتنقسم العبادة إلىٰ أقسام:

الأول: العبادات البدنية: وهي التي يقوم بها المسلم ببدنه وجسمه، مثل: الصلاة والصيام والحج والجهاد في سبيل الله تعالىٰ بالنفس.

الثاني: العبادات القولية: وهي التي يقوم بها المسلم بلسانه كتلاوة القرآن الكريم، وذكر الله تعالىٰ والتلبية في الحج والأمر



بالمعروف والنهي عن المنكر والنصح للمسلمين، وغير ذلك.

الثالث: العبادات القلبية: وهي التي يعتقدها المسلم بقلبه وتصغي لها نفسه مثل: التوكل على الله والاستعانة به دون سواه، والرجاء والخوف والإنابة، وغير ذلك.

الرابع: العبادات المالية: وهي التي يقوم بها المسلم ببذل المال لله تعالى كالزكاة والجهاد في سبيل الله بالمال ونفقات الحج.

تنبيه مهم جدًا:

كل عبادة يقوم بها المسلم لا بد أن يتوافر فيها شرطان:

الشرط الأول: أن تكون خالصة لوجه الله عز وجل ولا يقصد بها أي شيء آخر سوى الله تعالى.

الشرط الثاني: أن تكون كما أرادها الله سبحانه من عباده سواء في القرآن الكريم أو على لسان الرسول الكريم ﷺ أي لا تكون ابتداعا من عند النفس.

وبناء على ذلك فكثير من الأمور التي يظنها بعض الناس عبادة ليست بعبادة، مثل: دعاء الأنبياء والصالحين، والتقرب لله بالأشياء التي لم يأمر بها؛ كالتوجه لبعض الأماكن للتبرك بها، والأوراد من الأذكار التي لم يقلها الرسول ﷺ.

ولا ينفع مع الشرك أي عبادة: فهذه العبادات التي تقدم الكلام عليها لا يقبلها الله سبحانه وتعالى من العبد إذا وقع في الشرك، قال الله تعالى:

﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥].

وكذلك في الآخرة يغفر الله سبحانه وتعالىٰ لعبده ما يشاء من الذنوب إلا الشرك فإنه لا يغفره الله، قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

والشرك بالله نوعان:

الأول: الشرك الأكبر: كالسجود لغير الله، ودعاء غير الله، أو الاعتقاد بأن أي شيء غير الله سبحانه وتعالىٰ يملك تصريف الأمور، أو تسيير الكون أو ينزل مطرا أو يحيي أو يميت، أو الاعتقاد بأن هناك مخلوقا يستحق العبادة مع الله سبحانه وتعالىٰ.

الثاني: الشرك الأصغر: كالحلف بغير الله، والرياء، وتعلق القلوب بنفع غير الله سبحانه وتعالىٰ؛ كالتمائم والرقىٰ التي فيها غير القرآن وأحاديث الرسول ﷺ.

فالمسلم يحرص تمام الحرص علىٰ تحقيق توحيد الله تعالىٰ وعدم الوقوع في الشرك أصغره وأكبره.

بعض مظاهر الشرك المنتشرة في الناس:

- التبرك بالآثار والأمكنة والبقع التي لم يرد نص بأفضليتها؛ كالكعبة ومسجد الرسول ﷺ والمسجد الأقصىٰ.
- تعليق التمائم والأحجبة والتعاويذ الشركية والخرزة الزرقاء؛ خوفا من الحسد والعين، ودفعا للأمراض وجلبا للنفع.

- الحلف بالمخلوقات وبالصالحين، فإنه لا يحلف ألا بالله تعالىٰ كما قال رسول الله ﷺ: (مَن كانَ حَالِفًا، فَلْيَحْلِفْ باللهِ أوْ لِيَصْمُتْ)[1]. فلا يصح الحلف بعيسىٰ عليه السلام؛ لأنه مخلوق لا خالق، ولا يحلف إلا بالخالق سبحانه وتعالىٰ.

- تعلق القلوب بغير الله سبحانه، فالتوكل علىٰ غير الله ورجاؤه وخوفه واللجوء إليه في الضيق، كل ذلك من الشرك.

الركن الثاني من أركان الإيمان: الإيمان بالملائكة:

كل مسلم يؤمن بملاكة الله تعالىٰ الذين هم خلق من خلق الله تعالىٰ، وهم من أشرف خلق الله، وهم عباد مكرمون، خلقهم الله من نور، وجعل لهم أجنحة مثنىٰ وثلاث ورباع، يزيد في الخلق ما يشاء.

وأنهم لا يأكلون ولا يشربون ولا يتزوجون، ولا يغفلون عن طاعة الله لحظة واحدة، فهم مداومون علىٰ طاعة الله لا يفترون.

وهم لا يأثمون ولا يذنبون ولا يخطئون، يخافون ربهم من فوقهم ويفعلون ما يؤمرون.

فمنهم الساجد من يوم خلقه الله تعالىٰ إلىٰ يوم القيامة، وقد خلقهم الله قبل خلق آدم عليه السلام، وهم عبيد الله تعالىٰ ليسوا بنات ولا أعوان الله تعالىٰ، وهم يحبون المؤمنين ويدعون لهم ويشفعون لهم بإذن الله، ويكرهون الكفار والعصاة، ومنهم:

حملة العرش: وهم خلق عظيم جدا من خلق الله تعالىٰ يطير الطائر من

---

(١) رواه البخاري.

طرف أذن أحدهم إلىٰ عنقه سبعين ألف سنة، وعدد حملة العرش ثمانية؛ قال الله تعالىٰ: ﴿وَٱلْمَلَكُ عَلَىٰٓ أَرْجَآئِهَا ۚ وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَٰنِيَةٌ ﴿١٧﴾﴾ [الحاقة: ١٧].

الحفظة: وهم الذين يحفظون العباد من السوء بأمر الله تعالىٰ، قال الله تعالىٰ عنهم: ﴿لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ يَحْفَظُونَهُۥ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ ۗ﴾ [الرعد: ١١]. أي: بأمر الله.

المسبِّحون: وهم الذين يسبحون بالليل والنهار لا يفترون إلىٰ يوم القيامة، قال الله تعالىٰ عنهم: ﴿يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [الأنبياء: ٢٠].

الكرام الكاتبون: وهم الذين يكتبون أعمال العباد من خير أو شر أو حسنات أو سيئات، قال الله تعالىٰ عنهم: ﴿كِرَامًا كَٰتِبِينَ ﴿١١﴾ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ ﴿١٢﴾﴾ [الانفطار: ١١، ١٢].

السيّاحون: وهم الذين يسيحون في الأرض، فيحضرون مجالس الذكر وتلاوة القرآن وتعليمه وتعليم أمور الدين.

ملك الموت: وهو الذي وكله الله تعالىٰ بقبض أرواح العباد بأمر الله تعالىٰ وله أعوان آخرون، ولم يرد دليل علىٰ تحديد اسمه. قال تعالىٰ: ﴿قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ﴿١١﴾﴾ [السجدة: ١١].

مالك: وهو خازن النار، وله أعوان آخرون، ورؤساؤهم تسعة عشر. قال الله تعالىٰ علىٰ لسان أهل النار: ﴿وَنَادَوْا۟ يَٰمَٰلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ ۖ قَالَ

﴿إِنَّكُم مَّٰكِثُونَ ۝٧٧﴾ [الزخرف: ٧٧].

رضوان: وهو خازن الجنة، وله أعوان كثيرون يسعون في خدمة المؤمنين في الجنة.

إسرافيل: وهو الموكل بالنفخ في الصور، فيموت كل الخلائق أجمعين قبل يوم القيامة، ثم ينفخ فيه نفخة أخرىٰ فيقومون إلىٰ ربهم سبحانه وتعالىٰ.

ميكائيل: وهو الموكل بالمطر والقطر والسحاب.

جبريل عليه السلام: وهو علىٰ رأس أولئك جميعا، وهو الموكل بالوحي إلىٰ الأنبياء والرسل، وهو أمين السماء، وقد رآه رسول الله ﷺ علىٰ هيئته قد سد الأفق من عظمته، له ستمائة جناح، وهو الذي غمز قرية لوط عليه السلام بطرف جناحه فارتفعت إلىٰ عنان السماء ثم قلبها.

ومنهم غير ذلك كثير، وما يعلم جنود ربك إلا هو.

الركن الثالث من أركان الإيمان: الإيمان بكتب الله تعالىٰ المنزلة:

يجب علىٰ كل مسلم الإيمان بكتب الله تعالىٰ التي أنزلها علىٰ رسله، وأنها كلام الله تعالىٰ أوحاه إليهم؛ ليبلغوا عنه الشرع والدين الحنيف إلىٰ من أرسلوا إليهم، وأعظم هذه الكتب هو القرآن الكريم المنزل علىٰ رسولنا محمد ﷺ، وسوف يأتي الكلام عن القرآن بشيء من التفصيل.

ومن هذه الكتب:

صحف إبراهيم عليه السلام: وهي مواعظ أنزلها الله تبارك وتعالىٰ إلىٰ خليله إبراهيم عليه الصلاة والسلام.

الزبور: وهو الكتاب الذي أنزله الله تعالىٰ علىٰ نبي الله داود عليه السلام.

التوراة: وهي الكتاب الذي أنزله الله تعالىٰ علىٰ موسىٰ عليه الصلاة والسلام.

الإنجيل: وهو الكتاب الذي أنزله الله تعالىٰ علىٰ نبيه عيسىٰ ابن مريم عليه السلام.

والمسلم الصادق يؤمن بجميع ما أنزل الله تعالىٰ من كُتب، وما آتىٰ بعض رسله من صحف، وإنها جميعها كلام الله أوحاه إلىٰ رسله؛ ليبلغوا عنه شرعه ودينه إلىٰ أممهم.

وأعظم هذه الكتب وآخرها، وهو المهيمن عليها جميعا:

القرآن الكريم: وهو كتاب الله الذي بين أيدينا المكتوب في المصاحف، وهو الكتاب الشامل أعظم تشريع رباني، تكفل الله بحفظه ولمن أخذ به أن يسعد في الدارين، وتوعد من أعرض عنه بالشقاوة في الدارين. قال تعالىٰ: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾ [طه:١٢٣،١٢٤] وأنه أنزله الله علىٰ خير الأنبياء والرسل وأفضلهم جميعا وهو محمد ﷺ، وأن الله تعالىٰ نسخ بأحكامه سائر الأحكام الموجودة في الكتب السماوية السابقة.

والقرآن هو الكتاب الوحيد الذي ضمن الله له السلامة من النقص فيه أو الزيادة، وضمنه من التبديل والتغيير أو التحريف، وسيبقىٰ محفوظا حتىٰ يرفعه الله إليه عند نهاية أجل هذه الحياة. قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٩﴾﴾ [الحجر: ٩].

وبعد أن نزل القرآن علىٰ رسول الله ﷺ؛ لا يقبل الله تعالىٰ يوم القيامة إلا العمل به، فلا يقبل الله العمل بالكتب المحرفة.

وأن هذا القرآن كلام الله، تكلّم به سبحانه علىٰ الحقيقة، فله قدسيته ومهابته وإجلاله وتعظيمه، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، من قال به صدق، ومن حكم به عدل، ومن عمل به فقد هُدي إلىٰ صراط مستقيم، ومن تمسك به فاز ونجا، ومن أعرض عنه أصبح من الهالكين، وأن أهل القرآن هم أهل الله وخاصته.

وخير الناس من تعلم هذا القرآن وعلمه؛ لأنه يأتي يوم القيامة شفيعا لمن قرأه أو حفظه أو عمل به، ويسأل الله يوم القيامة لأصحابه الجنة.

كما أنه يجلو القلوب مما يلوثها من الشبهات والشهوات، ويقربها من خالقها عز وجل، ويحثها علىٰ العمل للفوز بالنعيم المقيم والسعادة الأبدية.

الركن الرابع من أركان الإيمان: الإيمان بالرسل:

كذلك يؤمن المؤمن الصادق برسل الله جميعا، سواء الذين عرفنا أسمائهم أو لم نعرف، وأن هؤلاء الرسل بشر اصطفاهم الله علىٰ جميع خلقه، وأوحىٰ إليهم شرعه، وأمرهم بإبلاغه للناس وأمرهم كذلك بالدعوة إليه، وأن من أطاع هؤلاء الرسل دخل الجنة، وأن من عصاهم دخل النار.

ويؤمن كذلك أن الله سبحانه أيدهم بالمعجزات التي تدل علىٰ صدقهم؛ ليستعينوا بها علىٰ من كذبهم من أقوامهم، وأن أولهم نوح عليه السلام وأن آخرهم محمد ﷺ.

وأن هؤلاء الرسل بشر يأكلون ويشربون ويمرضون ويموتون ويتزوجون، ولكنهم أفضل الخلق وأنهم معصومون من المعاصي، فلا يصح أن يكون عيسىٰ ابن مريم عليه الصلاة والسلام إلها أو ربا؛ لأنه بشر خلقه الله من أم بغير أب كما خلق آدم بلا أب ولا أم وحواء بلا أم.

ويؤمن تفصيلا بالأنبياء والرسل الذين ذكرهم الله في القرآن الكريم، وهم خمسة وعشرون، وهم: آدم، إدريس، نوح، إبراهيم، إسماعيل، إسحاق، يعقوب، هود، صالح، شعيب، يونس، لوط، يوسف، أيوب، اليسع، ذو الكفل، إلياس، موسىٰ، هارون، داود، سليمان، زكريا، يحيىٰ، عيسىٰ، محمد ﷺ.

ويؤمن إجمالا بمن لم يذكره الله في القرآن وهم كثيرون، حدد رسول الله ﷺ عددهم بـ ١٢٤٠٠٠ نبي منهم ٣١٥ رسولاً، فنؤمن بهم إجمالا دون التكلّف والبحث في أسمائهم وعددهم وغير ذلك. قال الله تعالىٰ: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ [النساء: ١٦٤].

كما نؤمن بأنهم جميعا عليهم السلام قاموا بتبليغ كل ما أرسلوا به علىٰ ما أمرهم الله تعالىٰ وما كتموا شيئا، وأن أفضل هؤلاء الرسل جميعا أولوا العزم منهم؛ وهم: نوح وإبراهيم وموسىٰ وعيسىٰ ومحمد، وأن أفضلهم إبراهيم و محمد وأن أفضل الاثنين هو محمد ﷺ، وأن أول شيء دعا إليه الرسل جميعا هو توحيد الله تعالىٰ وأن أعظم ما نهوا عنه جميعا هو الشرك بالله تبارك وتعالىٰ وأنهم جميعا جاءوا بالإسلام ودعوة التوحيد، وإنما اختلفت شرائعهم، وهي طرق عبادتهم لله تبارك وتعالىٰ.

كما أن كل نبي منهم بشر قومه بمجيء محمد ﷺ، وأمرهم باتباعه والإيمان به إذا بعث فيهم، قال الله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨١﴾﴾ [آل عمران: ٨١].

وأن الله تعالىٰ أكرمهم جميعًا بالمعجزات وأعطاهم في الآخرة ما لم يعط باقي البشر، وأن الله أعطىٰ محمدا ﷺ ما لم يعط باقي الرسل قبله، وكان مما أعطاه الله في الآخرة:

الحوض: وهذا الحوض كبير جدا يعطاه الرسول ﷺ يوم القيامة، ولا يشرب منه إلا المسلمون، يوم يظمأ الناس ويصل العرق بهم إلىٰ ركبهم وأوساطهم وأكتافهم كل حسب عمله، ويشرب المسلمون من هذا الحوض بأكواب يقدمها لهم النبي ﷺ بيديه الشريفتين، فلا يظمئون بعدها أبدًا.

الوسيلة: وهي أعظم درجة في الجنة أعدها الله للنبي ﷺ، وهي المقام المحمود، وهي الفضيلة التي علمنا الرسول ﷺ أن ندعو له بها عقب كل أذان.

وخصائص أخرىٰ، منها:

- البعثة إلىٰ الناس كافة وإلىٰ الجن كذلك.
- جعلت الأرض له ولأمته مسجدا وطهورا.
- نصر بالرعب مسيرة شهر بينه وبين عدوه.

- بشر به كل الرسل وأمروا أقوامهم بالإيمان به، إذا بعث فيهم.

- أعطي من المعجزات أكثر وأكبر من كل الأنبياء والرسل قبله.

بعض معجزات رسول الله محمد ﷺ:

- هذا القرآن الذي بين أيدينا الذي تحدىٰ الله به سائر العرب وغيرهم.

- انشقاق القمر نصفين بمكة المكرمة.

- الإسراء والمعراج، حيث انتقل من مكة من المسجد الحرام إلىٰ فلسطين في المسجد الأقصىٰ وعرج إلىٰ السماء السابعة كل ذلك في ليلة واحدة.

- نطق الشجرة له والحجر.

- أطعم الجمع الكثير في بيت جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه من طعام يكفي اثنين أو ثلاثة.

- نبع الماء من بين أصابعه ﷺ.

- سقىٰ الجيش الكبير من وضوئه في عين تبوك و كان لا ماء فيها.

- رمىٰ الجيش بقبضة من تراب فعميت عيونهم.

- أبطل الله الكهانة بمبعثه بعد أن كانت ظاهرة.

- حنين الجذع الذي كان يخطب عليه إليه عندما تركه وعلا المنبر.

- غوص أقدام فرس سراقة بن مالك في الهجرة.

- شكا إليه البعير بحضرة أصحابه وتذلل له.

- زويت له الأرض فرأىٰ مشارقها ومغاربها.
- دعا شجرتين فأتتاه فاجتمعتا ثم أمرهما فافترقتا.
- كلمته ذراع الشاة المسمومة بأنها مسمومة.
- مسح ضرع الشاة فدرت.
- إبراؤه عين علي بن أبي طالب وقتادة، فكانت أصح عينيهما وأحسنهما.
- كانوا يسمعون تسبيح الحصىٰ في يديه ﷺ.
- أخبر بالغيوب وقد حدثت كما أخبر بها، ومنها:
  - أخبر أن عمارا تقتله الفئة الباغية.
  - أخبر أن عثمان تصيبه بلوىٰ وله الجنة.
  - أخبر أن الحسن سيد يصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين.
  - أخبر بمقتل الأسود العنسي الذي ادعىٰ النبوة كاذبا.
  - أخبر بموت النجاشي قبل أن يصله الخبر.
  - أخبر بمقتل قادة مؤتة.
  - أخبر برجل في جيش المسلمين أنه من أهل النار فقتل الرجل نفسه.
  - أخبر بنصر الروم علىٰ الفرس في بضع سنين، وهذا في القرآن الكريم.
  - أخبر بظهور نار بالحجاز تضيء لها أعناق الإبل في بصرىٰ.

مقتضىٰ الإيمان بنبوته ﷺ:

أخي المسلم، إذا أنت آمنت بأن محمدا ﷺ رسول الله، فهذا الإيمان يحتم عليك واجبات معينة يجب عليك القيام بها، وإلا كان إيمانك برسالته مخدوشا ناقصا ومن هذه الواجبات:

- تصديقه ﷺ في كل ما أخبر به.
- طاعته في كل أوامره والانتهاء عن كل نواهيه.
- محبته أكثر من النفس والأهل والولد و المال والناس أجمعين.
- توقيره وتبجيله واحترامه واحترام كلامه بعد موته ﷺ.
- الابتعاد الكامل عن إيذاء النبي ﷺ بكل قول أو فعل.
- الصلاة والسلام عليه خاصة عند ذكر اسمه ﷺ.

الركن الخامس من أركان الإيمان: الإيمان باليوم الآخر:

اليوم الآخر هو يوم القيامة، يوم يخرج الله سبحانه وتعالىٰ الموتىٰ من قبورهم أحياء ليفصل بينهم. واقتضت حكمة الله سبحانه وتعالىٰ أن يكون لهذه الحياة نهاية عند ساعة معينة، ساعة تنتهي فيها الحياة؛ فيبعث الله جميع الخلائق ويحشرهم إليه ليحاسبهم، فيجزي المحسنين المؤمنين في هذه الحياة بالنعيم المقيم في الجنة، ويجزي الكافرين والفجار بالعذاب المهين في نار جهنم.

قال الله تعالىٰ: ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ ۚ ذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَّهُ النَّاسُ وَذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ ﴿١٠٣﴾ وَمَا نُؤَخِّرُهُ إِلَّا لِأَجَلٍ

مَّعْدُودٍ ﴿١٠٤﴾ يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلَّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ ﴿١٠٥﴾﴾ [هود: ١٠٣-١٠٥].

وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ يَوْمَ ٱلْفَصْلِ مِيقَٰتُهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٤٠﴾﴾ [الدخان: ٤٠]، ولهذا اليوم أسماء كثيرة ذكرها الله تعالىٰ في القرآن الكريم، فمن أسماء اليوم الآخر:

- يوم القيامة: قال الله تعالىٰ: ﴿لَآ أُقْسِمُ بِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴿١﴾﴾ [القيامة: ١].
- يوم الجمع: قال الله تعالىٰ: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ ٱلْجَمْعِ﴾ [التغابن: ٩].
- يوم التغابن: قال الله تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكَ يَوْمُ ٱلتَّغَابُنِ﴾ [التغابن: ٩].
- يوم الفصل: قال الله تعالىٰ: ﴿هَٰذَا يَوْمُ ٱلْفَصْلِ جَمَعْنَٰكُمْ وَٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣٨﴾﴾ [المرسلات: ٣٨].
- يوم الحساب: قال الله تعالىٰ: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لِى وَلِوَٰلِدَىَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ ٱلْحِسَابُ ﴿٤١﴾﴾ [إبراهيم: ٤١].
- يوم القارعة: قال الله تعالىٰ: ﴿ٱلْقَارِعَةُ ﴿١﴾ مَا ٱلْقَارِعَةُ ﴿٢﴾ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْقَارِعَةُ ﴿٣﴾﴾ [القارعة: ١-٣].
- يوم الصاخّة: قال الله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا جَآءَتِ ٱلصَّآخَّةُ ﴿٣٣﴾ يَوْمَ يَفِرُّ ٱلْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ﴿٣٤﴾﴾ [عبس: ٣٣،٣٤].
- يوم الطامة الكبرىٰ: قال الله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا جَآءَتِ ٱلطَّآمَّةُ ٱلْكُبْرَىٰ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يَتَذَكَّرُ ٱلْإِنسَٰنُ مَا سَعَىٰ ﴿٣٥﴾﴾ [النازعات: ٣٤،٣٥].
- يوم الساعة: قال الله تعالىٰ: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ يُبْلِسُ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴿١٢﴾﴾ [الروم: ١٢].

- يوم الغاشية: قال الله تعالىٰ: ﴿ هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ ۝١ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَٰشِعَةٌ ۝٢ ﴾ [الغاشية: ١،٢].
- يوم الواقعة: قال الله تعالىٰ: ﴿ إِذَا وَقَعَتِ ٱلْوَاقِعَةُ ۝١ لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ ۝٢ ﴾ [الواقعة: ١،٢].
- يوم الحاقة: قال الله تعالىٰ: ﴿ ٱلْحَآقَّةُ ۝١ مَا ٱلْحَآقَّةُ ۝٢ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْحَآقَّةُ ۝٣ ﴾ [الحاقة: ١-٣].
- يوم الدين: قال الله تعالىٰ: ﴿ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤ ﴾ [الفاتحة: ٤].
- يوم البطشة الكبرىٰ: قال الله تعالىٰ: ﴿ يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ إِنَّا مُنتَقِمُونَ ۝١٦ ﴾ [الدخان: ١٦].

وليوم القيامة أسماء كثيرة منها: يوم التلاق، ويوم التناد، يوم الآزفة، يوم الوعيد، يوم الحسرة، يوم الخلود.

متىٰ يوم القيامة؟

لا أحد يعرف من البشر حتىٰ الأنبياء والرسل؛ متىٰ يكون يوم القيامة، يقول الله سبحانه وتعالىٰ: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ۚ ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ۗ يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِىٌّ عَنْهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ۝١٨٧ ﴾ [الأعراف: ١٨٧].

وقال تعالىٰ: ﴿ يَسْـَٔلُكَ ٱلنَّاسُ عَنِ ٱلسَّاعَةِ ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ۝٦٣ ﴾ [الأحزاب: ٦٣].

وقال تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ ﴾ [لقمان: ٣٤].

وسُئل رسول الله ﷺ: متىٰ الساعة؟ فقال: (ما المسؤولُ عنها بأعلمَ من السائلِ)[1].

إلا أن يوم القيامة له علامات وأشراط؛ علامات صغرىٰ وعلامات كبرىٰ، إذا حدثت ووقعت هذه العلامات الكبرىٰ فيقوم بعدها يوم القيامة.

القبر أول منزل من منازل الآخرة: فمن مات فقد قامت قيامته، وبالموت تبدأ رحلة الآخرة، وكان عثمان بن عفان رضي الله عنه يبكي إذا زار القبور، فلما سئل عن ذلك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (القَبرَ أوَّلُ مَنازِلِ الآخِرةِ، فإنْ نَجا مِنهُ، فمَا بَعدَه أيسرُ مِنهُ، و إنْ لَم يَنْجُ مِنهُ، فمَا بَعدَهُ أشَدُّ مِنهُ)[2].

رحلة الموت (القيامة الصغرىٰ):

إن نهاية الحياة لكل إنسان تبدأ من رحلة الموت، فإليك باختصار ما يلقاه الإنسان بعد موته: (إذا بلغ الإنسان الأجل الذي قدر له، جاءته رسل الموت من عند الله عز وجل ينقلونه من دار الفناء إلىٰ دار البقاء، فيجلسون بعيدا عنه مد البصر، ثم يدنو منه الملك الموكل بقبض الأرواح، فينادي علىٰ روحه، فإذا كانت روحه طيبة قال: اخرجي أيتها النفس الطيبة كانت في الجسد الطيب، اخرجي حميدة وأبشري بروح وريحان ورب غير غضبان. فتخرج من بدنه كما تخرج القطرة من في السقاء؛ أي: كما تخرج قطرة الماء من فم القربة.

فإذا أخذها ملك الموت لم يدعها الرسل في يديه طرفة عين، فيحنطونها

(١) متفق عليه.

(٢) رواه عبد الله بن أحمد في الزوائد علىٰ المسند، وقال شعيب الأرناؤوط: صحيح.

ويكفنونها بحنوط وكفن من الجنة، ثم يصلون عليها، وتوجد لها رائحة كأطيب نفحة مسك وجدت علىٰ ظهر الأرض، ثم يصعد بها للعرض الأول علىٰ الله سبحانه وتعالىٰ، فيصل بها إلىٰ السماء الدنيا، فيستأذن لها، فيفتح لها أبواب السماء، ويصلي عليها ملائكتها، ويشيعها بحفاوة بالغة المقربون في هذه السماء إلىٰ السماء الثانية، فيفعل بها كذلك في كل سماء حتىٰ تصل إلىٰ الله سبحانه وتعالىٰ.

فإن شاء الله سبحانه وتعالىٰ أذن لها في السجود ثم يخرج لها التوقيع بالجنة، فيقول الرب سبحانه: اكتبوا كتاب عبدي في عليين ثم أعيدوه إلىٰ الأرض فإني منها خلقتهم، وفيها أعيدهم ومنها أخرجهم تارة أخرىٰ. ثم ترجع روحه إلىٰ الأرض، فتشهد غسله وتكفينه وتجهيزه وحمله، وتقول: قدموني، قدموني.

فإذا وضع في لحده وانصرف عنه أصحابه دخلت الروح معه، حتىٰ إنه ليسمع صوت نعالهم علىٰ الأرض عند انصرافهم عنه.

فيأتيه عند ذلك ملكان يسمىٰ أحدهما (منكر) والآخر (نكير) فيجلسانه ويسألانه: من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟ فالمؤمن يقول: ربي الله، وديني الإسلام، ونبيّي محمد ﷺ. فيقولان له صدقت. ويبشرانه بأن هذا الذي عاش عليه ومات عليه، يبعث عليه يوم القيامة.

ثم يفسح له في قبره مد بصره، ويفرش له خضر، ويقيض الله له شابا حسن الوجه، طيب الرائحة فيقول له: أبشر بالذي يسرك. فيقول: من أنت، فوجهك الوجه يجيء بالخير؟ فيقول: أنا عملك الصالح. ثم يفتح له باب إلىٰ النار، ويقال له: انظر ما صرف الله عنك! ثم يفتح له باب إلىٰ

الجنة، ويقال: انظر إلىٰ ما أعد الله لك، فيرىٰ الجنة والنار جميعا.

وأما النفس الفاجرة فبالضد من ذلك كله، إذا آذنت بالرحيل، وانتهىٰ أجلها، وجاءت لحظة موتها، نزل عليها ملائكة سود الوجوه، معهم حنوط من نار وكفن من نار، فيجلسون بعيدا عنه علىٰ مد البصر، ثم يدنو منه الملك الموكل بقبض الروح فينادي علىٰ روحه: اخرجي أيتها النفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث، أبشري بجحيم وغساق، وآخر من شكله أزواج. فتخرج روحه من أعماق بدنه بشدة، فتنقطع معها العروق والعصب، كما ينتزع الشوك من الصوف المبلول، فإذا أخذها ملك الموت لم يدعوها (أي: أعوانه) في يده طرفة عين، ويوجد لها رائحة كأنتن ريح جيفة علىٰ وجه الأرض.

ثم تحنط بذلك الحنوط وتلف في ذلك الكفن، ويلعنها كل ملك بين السماء والأرض، ثم يصعد بها إلىٰ السماء، فيستفتح لها، فلا تفتح لها أبواب السماء، ثم يجيء النداء من رب العالمين: (اكتبوا كتابه في سجين، وأعيدوه إلىٰ الأرض). فتطرح روحه طرحا، فتشهد تجهيزه وتكفينه وحمله، وتقول وهي علىٰ السرير: يا ويلها، إلىٰ أين تذهبون بها؟ فإذا وضع في اللحد (أي: القبر) أعيدت إليه روحه وجاءه الملكان، فيسألانه: من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟ فيتلجلج ويقول: هاه هاه لا أدري! فيقولون له: لا دريت ولا تليت. ثم يضربانه ضربة يصيح صيحة يسمعها كل شيء إلا الثقلين، ثم يضيق عليه قبره حتىٰ تختلف أضلاعه، ثم يفرش له نار ويفتح له باب إلىٰ الجنة ويقال له: انظر ما صرف الله عنك!. ثم يفتح له باب إلىٰ النار فيقال له: انظر إلىٰ مقعدك من النار، فيرىٰ الجنة والنار جميعا. ثم يأتيه رجل أعمىٰ، أصم، أبكم، كريه المنظر، فيقول: من

أنت، فوجهك الوجه يجيء بالشر؟ فيقول: أنا عملك السيئ.

حياة البرزخ:

هي الفترة التي يقضيها كل إنسان من لحظة دخول قبره حتىٰ يوم القيامة.
قال الله تعالىٰ: ﴿وَمِن وَرَآئِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ۝﴾ [المؤمنون: ١٠٠].

ينعم المؤمن في البرزخ علىٰ حسب أعماله في الدنيا، أعماله الصالحة التي قضىٰ بها أيام حياته في الحياة الدنيا، ويعذب الفاجر في البرزخ علىٰ حسب أعماله. وعذاب البرزخ للفاجر يختص فيه كل عضو بعذاب معين يليق بجناية العضو. فتقرض شفاة المغتابين- الذين يمزقون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم بمقاريض من نار.

وتشتعل بطون أكلة أموال اليتامىٰ ظلما نارا، ويلقم أكلة الربا الحجارة، ويسبحون في أنهار الدم كما سبحوا في الكسب الخبيث، وتهشم رؤوس النائمين عن الصلاة المكتوبة بالحجر العظيم، ويشق شدق الكذاب الكذبة العظيمة بكلاليب الحديد إلىٰ قفاه، ومنخره إلىٰ قفاه، وعينه إلىٰ قفاه، كما شقت كذبته النواحي.

وتعلق النساء الزواني بثديهن، ويحبس الزناة والزواني في التنور المحمي عليه فيعذب محل المعصية منهم، وهو الأسافل منهم، وتسلط الهموم والغموم والأحزان والآلام النفسية علىٰ النفوس البطالة التي كانت مشغوفة باللهو واللعب والبطالة، فتصنع الآلام في نفوسهم كما تصنع الهوام والديدان في لحومهم.

كل هذا يحدث في القبر حتىٰ يأذن الله بانقضاء أجل العالم وطي الدنيا، فتمطر الأرض مطرا غليظا أبيض أربعين صباحا، فينبتون من قبورهم كما

تنبت الشجرة والعشب، فإذا تكاملت المدة أمر الله إسرافيل بالنفخ في الصور نفخة فتنشق الأرض عنهم فإذا هم قيام ينظرون، فيقوم المؤمن وهو يقول: (الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور).

ويقول الكافر: ﴿يَٰوَيۡلَنَا مَنۢ بَعَثَنَا مِن مَّرۡقَدِنَاۜۗ هَٰذَا مَا وَعَدَ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَصَدَقَ ٱلۡمُرۡسَلُونَ ۝٥٢﴾ [يس: ٥٢].

فصل القضاء بين الناس يوم القيامة:

يخرج الناس جميعا من قبورهم ويتم نشورهم جميعا، ويساقون جميعا إلىٰ أرض المحشر حفاة عراة، غرلا، بهما، ومع كل نفس سائق وشهيد؛ سائق يسوقها وشهيد يشهد عليها. ويكون الناس بين ضاحك وباك، ومسرور ومثبور، قال الله تعالىٰ: ﴿وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٖ مُّسۡفِرَةٞ ۝٣٨ ضَاحِكَةٞ مُّسۡتَبۡشِرَةٞ ۝٣٩ وَوُجُوهٞ يَوۡمَئِذٍ عَلَيۡهَا غَبَرَةٞ ۝٤٠ تَرۡهَقُهَا قَتَرَةٌ ۝٤١﴾ [عبس: ٣٨-٤١].

حتىٰ إذا تكاملت عدتهم جميعًا، وصاروا جميعًا علىٰ وجه الأرض تشققت السماء وانتثرت الكواكب، ونزلت الملائكة، وجاء رب العالمين سبحانه لفصل القضاء، فأشرقت الأرض بنور ربها، وتميز المجرمون من المؤمنين، وصب الميزان، وأحضر الديوان، واستدعي الشهود، وشهدت يومئذ الأيدي والألسن والأرجل والجلود، ولا تزال الخصومة بين يدي الله تعالىٰ فيحكم الله سبحانه بين عباده بحكمه الذي يحمده عليه جميع الخلائق وجميع أهل السموات والأرض، وكل بر وفاجر، ومؤمن وكافر. ﴿وَتُوَفَّىٰ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا عَمِلَتۡ﴾ [النحل: ١١١]. ﴿فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ شَرّٗا يَرَهُۥ ۝٨﴾ [الزلزلة: ٧، ٨].

ثم ينادي مناد: لتتبع كل أمة ما كانت تعبد. فيذهب أهل الأوثان مع أوثانهم، وأهل الصليب مع صليبهم، وكل مشرك مع إلهه الذي كان يعبد، لا يستطيع التخلف عنه، فيتساقطون في النار، ويبقىٰ الموحدون، فيقال لهم: ألا تنطلقون حيث انطلق الناس؟ فيقولون: فارقنا الناس أحوج ما كنا إليهم، وإن لنا ربا ننتظره. فيقال لهم: وهل بينكم وبينه علامة تعرفونه بها؟ فيقولون: نعم، إنه لا مثيل له. فيتجلىٰ الله سبحانه لهم في غير الصورة التي يعرفونها. فيقول: أنا ربكم. فيقولون: نعوذ بالله منك، هذا مكاننا حتىٰ يأتينا ربنا فإذا جاء عرفناه. فيتجلىٰ لهم في صورته التي رأوه فيها أول مرة ضاحكا، فيقول: أنا ربكم. فيقولون: نعم، أنت ربنا. ويخرون له سجدا إلا من كان لا يصلي أو كان يصلي رياء، فإنه يحال بينه وبين السجود. ثم يضرب الجسر (الصراط) ويساق الخلق إليه وهو دحض، مزلة، مظلم، لا يمكن عبوره إلا بنور، فإذا انتهوا إليه، قسمت بينهم الأنوار علىٰ حسب إيمانهم وإخلاصهم وأعمالهم في الدنيا، فنور كالشمس ونور كالنجم، ونور كالسراج في قوته وضعفه.

وترسل الأمانة والرحم علىٰ جنبتي الصراط، فلا يجوزه خائن ولا قاطع رحم، ويختلف مرورهم عليه بحسب اختلاف استقامتهم علىٰ الصراط المستقيم في الدنيا، فمار كالبرق، وكالريح، وكالطير وكأجاويد الخيل، وساع، وماش، وزاحف، وحاب حبوا، وينصب علىٰ جنبتيه كلاليب لا يعلم قدر عظمها إلا الله عزوجل، تعوق من علقت به عن العبور علىٰ حسب ما كانت تعوقه الدنيا عن طاعة الله ومرضاته وعبوديته، فناج مسلم، ومخدوش مسلم، ومقطع بتلك الكلاليب، ومكدوس في النار، ويطفأ نور المنافقين علىٰ الصراط وهم أحوج ما يكونون إليه كما طفئ

الإيمان في الدنيا من قلوبهم، وأعطوا دون الكفار نورا في الظاهر كما كان إسلامهم في الظاهر دون الباطن.

فيقول المنافقون للمؤمنين: ﴿ ٱنظُرُونَا نَقۡتَبِسۡ مِن نُّورِكُمۡ ﴾ [الحديد: ١٣] ما نجوز به، فيقول المؤمنون والملائكة: ﴿ ٱرۡجِعُواْ وَرَآءَكُمۡ فَٱلۡتَمِسُواْ نُورٗاۖ ﴾ [الحديد: ١٣] أي: ارجعوا إلىٰ الدنيا فخذوا من الإيمان نورا تجوزون به الصراط الآن كما فعل المؤمنون. ثم يضرب بينهم وبين المؤمنين ﴿ بِسُورٖ لَّهُۥ بَابُۢ بَاطِنُهُۥ ﴾ الذي يلي المؤمنين ﴿ فِيهِ ٱلرَّحۡمَةُ وَظَٰهِرُهُۥ ﴾ الذي يليهم ﴿ مِن قِبَلِهِ ٱلۡعَذَابُ ١٣ يُنَادُونَهُمۡ أَلَمۡ نَكُن مَّعَكُمۡۖ قَالُواْ بَلَىٰ وَلَٰكِنَّكُمۡ فَتَنتُمۡ أَنفُسَكُمۡ وَتَرَبَّصۡتُمۡ وَٱرۡتَبۡتُمۡ وَغَرَّتۡكُمُ ٱلۡأَمَانِيُّ حَتَّىٰ جَآءَ أَمۡرُ ٱللَّهِ وَغَرَّكُم بِٱللَّهِ ٱلۡغَرُورُ ١٤ فَٱلۡيَوۡمَ لَا يُؤۡخَذُ مِنكُمۡ فِدۡيَةٞ وَلَا مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ مَأۡوَىٰكُمُ ٱلنَّارُۖ هِيَ مَوۡلَىٰكُمۡۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ١٥ ﴾ [الحديد: ١٣-١٥].

فإذا جاوز المؤمنون الصراط- ولا يجوزه إلا مؤمن- أمنوا من دخول النار، فيُحبسون علىٰ قنطرة بين الجنة والنار، فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في دار الدنيا، حتىٰ إذا هذبوا أذن الله لهم في دخول الجنة.. فيالها من فرحة! ويالها من سعادة!

فإذا استقر أهل الجنة في الجنة، وأهل النار في النار، أتي بالموت في صورة كبش أملح فيوقف بين الجنة والنار، ثم يقال: يا أهل الجنة، خلود بلا موت. ويا أهل النار، خلود بلا موت. فلو مات أحد من الفرحة لمات أهل الجنة من الفرح، ولو مات أحد من الحسرة والحزن لمات أهل النار عند ذلك.

القيامة الكبرىٰ:

الإيمان بيوم القيامة أصل من أصول الإيمان كما تقدم، وهذا اليوم قريب، ولكن لا يعلم وقته علىٰ الحقيقة إلا الله سبحانه وتعالىٰ، وحكمة الله سبحانه وتعالىٰ من وراء إخفاء وقت القيامة، أن خفاءها مما يصلح النفس؛ لأن المجهول عنصر أساسي في حياة البشر تحب النفس التطلع إليه، والعمل له، فكان أعظم آمال النفس دخول جنة الخلد، وهذا لا يكون إلا بعد يوم القيامة، ولا فائدة في الاشتغال في تحديد يوم القيامة، إلا أن الله سبحانه وتعالىٰ جعل لهذا اليوم علامات صغرىٰ تدل علىٰ قربها، وعلامات كبرىٰ تقوم القيامة بعد وقوعها مباشرة.

العلامات الصغرىٰ ليوم القيامة:

من العلامات الصغرىٰ التي وقعت:

- مبعث الرسول ﷺ خاتم الأنبياء والمرسلين: قال رسول الله ﷺ: (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ، وَيَقْرُنُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ: السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَىٰ)[1]. يعني لم يبق من عمر الزمان بعد مبعث الرسول ﷺ بالنسبة لما مضىٰ من العمر إلا كما بين أصبع السبابة والوسطىٰ من الفرق.

- انشقاق القمر: وقد حدث ذلك في عهد رسول الله ﷺ وهو في مكة؛ قال عبدالله ابن مسعود: انشق القمر علىٰ عهد رسول الله ﷺ فلقتين[2].

---

(١) متفق عليه.

(٢) رواه مسلم.

- النار التي كانت في الحجاز والتي أضاءت أعناق الإبل في بصرىٰ: وقد حدثت عام ٦٥٤هـ[١]. قال رسول الله ﷺ: (لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتَّىٰ تَخْرُجَ نارٌ مِن أرْضِ الحِجازِ تُضِيءُ أعْناقَ الإبِلِ ببُصْرَىٰ)[٢].

- توقف الجزية والخراج: قال رسول الله ﷺ: (مَنَعَتِ العِراقُ دِرْهَمَها وقَفِيزَها، ومَنَعَتِ الشَّأْمُ مُدْيَها ودِينارَها، ومَنَعَتْ مِصْرُ إرْدَبَّها ودِينارَها، وعُدْتُمْ مِن حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وعُدْتُمْ مِن حَيْثُ بَدَأْتُمْ)[٣].

قال العلماء: الأشهر في معناه أن العجم يستولون علي البلاد في آخر الزمان فيمنعون حصول الجزية والخراج للمسلمين.

العلامات التي وقعت وتتكرر مرات أخرىٰ:

- الفتوحات والحروب الإسلامية: قال رسول الله ﷺ: (إذَا هَلَكَ كِسْرَىٰ فلا كِسْرَىٰ بَعْدَهُ، وإذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فلا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، والذي نَفْسِي بيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُما في سَبيلِ اللهِ)[٤]. وقد حدث ما أخبر به الرسول ﷺ في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وأنفق كنوزهما في سبيل الله. وقال ﷺ: (إنَّ اللهَ زَوَىٰ لي الأرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشارِقَها ومَغارِبَها، وإنَّ أُمَّتي سَيَبْلُغُ مُلْكُها ما زُوِيَ لي مِنْها، وأُعْطِيتُ الكَنْزَيْنِ الأحْمَرَ والأبْيَضَ)[٥].

---

(١) ذكره ابن كثير.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

(٣) رواه مسلم من حديث أبي هريرة.

(٤) رواه البخاري.

(٥) رواه مسلم.

- **ظهور من يدّعون النبوة بعد محمد ﷺ:** قال رسول الله ﷺ: (لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتَّىٰ يُبْعَثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبٌ مِن ثَلاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّه رَسولُ اللهِ)[1]. وقال ﷺ: (إنه سيكونُ في أمّتي ثلاثونَ كذابونَ كلّهم يزعم: أنه نبي، وأنا خاتَمُ النبيينَ، لا نبيّ بعدي)[2].
- **كثرة الفتن:** قال رسول الله ﷺ: (تكونُ بين يدَي السَّاعةِ فِتنٌ كقِطعِ اللَّيلِ المظلمِ)[3].
- **إسناد الأمر إلىٰ غير أهله:** قال رسول الله ﷺ: (إذا ضُيِّعَتِ الأمانَةُ فانْتَظِرِ السَّاعَةَ قالَ: كيفَ إضاعَتُها يا رَسولَ اللهِ؟ قالَ: إذا أُسْنِدَ الأمْرُ إلىٰ غيرِ أهْلِهِ فانْتَظِرِ السَّاعَةَ)[4].
- **فساد الناس:** قال رسول الله ﷺ في حديث طويل له: (.. فيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبايَعُونَ لا يَكادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الأمَانَةَ حتَّىٰ يُقالَ: إنَّ في بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا، حتَّىٰ يُقالَ لِلرَّجُلِ: ما أَجْلَدَهُ ما أَظْرَفَهُ ما أَعْقَلَهُ وَما في قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِن خَرْدَلٍ مِن إِيمَانٍ)[5].
- **تطاول الحفاة العراة رعاء الشاة في البنيان، وولادة الأمة ربتها.** يعني من علامات القيامة الصغرىٰ انقلاب الأمور فترىٰ الحفاة العراة الذين لا شأن لهم رعاة الشاة، يتغير حالهم ويصبحون من أهل البنيان الشاهق، ويصبحون حضرا لا أهل بادية. ويكثر العقوق-

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه أبو داود في سننه، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه الترمذي.

(٤) رواه البخاري.

(٥) رواه مسلم.

عقوق الأمهات خاصة- فتلد المرأة من تصبح سيدة عليها وتقع هي تحت أمرها ويدها. قال رسول الله ﷺ لمن سأله عن علامات الساعة: (أن تلدَ الأمةُ ربّتَها وأن ترىٰ الحفاةَ العراةَ العالةَ رعاءَ الشّاءِ يتطاولونَ في البنيانِ)[١].

- **اجتماع العالم كله علىٰ المكر بالإسلام والمسلمين:** وقد وقع هذا عندما اجتمعت الأمم الصليبية علىٰ غزو المسلمين، ومرة أخرىٰ عندما اجتمع التتار علىٰ العالم الإسلامي، ولا يزال العالم كله يمكر بالمسلمين حتىٰ يومنا هذا. وقال رسول الله ﷺ: (يوشِكُ الأُمَمُ أنْ تَداعَىٰ[٢] عليكم؛ كَمَا تَداعَىٰ الأَكَلَةُ إلىٰ قَصْعتِها، فقال قائلٌ: ومِن قِلَّةٍ نحنُ يومئذٍ؟ قال: بل أنتم يومئذٍ كثيرٌ، ولكنّكم غُثاءٌ كغُثاءِ السَّيْلِ، ولَيَنْزِعنَّ اللهُ من صدورِ عدُوِّكم المهابةَ منكم، وليَقذِفنَّ اللهُ في قلوبِكم الوَهَنَ. فقال قائلٌ: يا رسولَ اللهِ، وما الوَهَنُ؟ قال: حُبُّ الدُّنيا، وكراهيةُ الموتِ)[٣].

- **عقوبات تنزل علىٰ أقوام من هذه الأمة مثل الخسف والقذف والمسخ:** قال رسول الله ﷺ: (سيكونُ في آخرِ الزمانِ خَسْفٌ وقذفٌ ومَسْخٌ، إذا ظَهَرَتِ المعازِفُ والقَيْناتُ[٤]، واسْتُحِلَّتِ الخمْرُ)[٥].

- **كثرة المال واستفاضته:** قال رسول الله ﷺ: (لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتَّىٰ

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) أي: تجتمع بدعوة بعضهم لبعض.

(٣) رواه أحمد وأبو داود.

(٤) أي: النساء المغنيات.

(٥) رواه الطبراني. قال الألباني: صحيح بمجموع طرقه.

يَكْثُرَ فِيكُمُ المالُ، فَيَفِيضَ حتَّىٰ يُهِمَّ رَبَّ المالِ مَن يَقْبَلُهُ منه صَدَقَةً، ويُدْعَىٰ إلَيْهِ الرَّجُلُ فيَقولُ: لا أرَبَ لي فِيهِ)[1].

- **قطع الأرحام وكثرة التجارة وتسليم الخاصة**: أي لا يسلم المسلم إلا علىٰ من يعرفه فقط، فالرسول ﷺ يقول- كما في الصحيحين: (تَقْرَأُ السَّلَامَ علَىٰ مَن عَرَفْتَ ومَن لَمْ تَعْرِفْ) فمن علامات القيامة الصغرىٰ أن يسلِّم المسلم فقط علىٰ من يعرف، وتكثر التجارة وتنتشر، وتقطع الأرحام. قال رسول الله ﷺ: (إنَّ بين يديِ الساعةِ تسليمَ الخاصةِ و فشوَ التجارةِ حتىٰ تُعينَ المرأةُ زوجَها علىٰ التجارةِ، وقطعَ الأرحامِ، وشهادةَ الزُّورِ، وكتمانَ شهادةِ الحقِّ، وظهورَ القلمِ)[2].

- **ظهور شرطة آخر الزمان الذين يجلدون الناس**: قال رسول الله ﷺ: (يكونُ في هذه الأُمَّةِ في آخِرِ الزَّمانِ رِجَالٌ مَعهُمْ سِياطٌ كأنَّها أَذْنابُ البَقَرِ، يَغْدُونَ في سَخَطِ اللهِ، و يَرُوحُونَ في غضبِهِ)[3].

- **اختلال الموازين**: قال رسول الله ﷺ: (سَيأتي علىٰ الناسِ سَنَوَاتٌ خَدَّاعَاتُ، يُصَدَّقُ فيها الكَاذِبُ، و يُكَذَّبُ فيها الصَّادِقُ، و يُؤْتَمَنُ فيها الخَائِنُ، و يُخَوَّنُ فيها الأَمِينُ، ويَنْطِقُ فيها الرُّوَيْبِضَةُ . قيل: وما الرُّوَيْبِضَةُ ؟ قال : الرجلُ التَّافِهُ، يتكلَّمُ في أَمْرِ العَامَّةِ)[4]. وقد حدث كل ما أخبر به الرسول ﷺ، وصدق الله القائل عنه: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه أحمد في مسنده، وصححه الألباني.

(٣) رواه أحمد والحاكم، وقال: صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي.

(٤) رواه أحمد والحاكم وابن ماجه، وصححه الألباني.

ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم: ٣،٤].

العلامات الصغرىٰ التي لم تقع بعد:

- أن تعود جزيرة العرب جنات وأنهارا: قال ﷺ: (.. لا تَقومُ الساعةُ حتىٰ تَعودَ أرضُ العربِ مُروجًا وأنهارًا)[١]. وهذا يدل علىٰ أنها كانت قبل ذلك جنات وأنهارا؛ والعلم الحديث قد أثبت أن جزيرة العرب كانت جنات وأنهارا.

- انتفاخ الأهِلَّة: أن يظهر الهلال في أيامه الأولىٰ منتفخا، كأنه ظهر من مدة طويلة. قال رسول الله ﷺ: (مِنَ اقترابِ الساعَةِ انتفاخُ الأهِلَّةِ)[٢].

- أن يكلّم الجماد والسباع الإنسان: قال رسول الله ﷺ: (.. والَّذي نفسي بيدِهِ لا تقومُ السَّاعةُ حتَّىٰ تُكلِّمَ السِّباعُ الإنسَ، وحتَّىٰ يكلِّمَ الرَّجلَ عذبةُ سوطِهِ، وشراكُ نعلِهِ، وتخبرَهُ فخِذُهُ بما أحدثَ أَهلُهُ بعدَهِ)[٣]

- انكشاف نهر الفرات عن جبل من ذهب: قال رسول الله ﷺ: (يُوشِكُ الفُراتُ أنْ يَحْسِرَ عن كَنْزٍ مِن ذَهَبٍ، فمَن حَضَرَهُ فلا يَأْخُذْ منه شيئًا)[٤].

- إخراج الأرض كنوزها المخبوءة: قال رسول الله ﷺ: (تَقِيءُ الأرْضُ

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه الطبراني، وصححه الألباني.

(٣) رواه أحمد والترمذي، وقال: حسن غريب، والحاكم وصححه.

(٤) رواه البخاري ومسلم.

أفلاذَ كَبِدِها، أمْثالَ الأُسْطُوانِ مِنَ الذَّهَبِ والْفِضَّةِ، فَيَجِيءُ القاتِلُ فيَقولُ: في هذا قَتَلْتُ، ويَجِيءُ القاطِعُ فيَقولُ: في هذا قَطَعْتُ رَحِمِي، ويَجِيءُ السَّارِقُ فيَقولُ: في هذا قُطِعَتْ يَدِي، ثُمَّ يَدَعُونَهُ فلا يَأْخُذُونَ منه شيئًا)(١).

- خروج المهدي: وهو خليفة عادل يكون في آخر الزمان، يلي أمر الأمة الإسلامية، وهو من آل بيت الرسول ﷺ من سلالة فاطمة بنت الرسول ﷺ، واسمه يوافق اسم الرسول ﷺ، واسم ابيه يوافق اسم أبي الرسول ﷺ. قال رسول الله ﷺ: (لا تذهبُ الدُّنيا حتَّى يملكَ العربُ رجلٌ من أهلِ بيتي يُواطئُ اسمُه اسمِي)(٢). وقال ﷺ: (المَهْديُّ من عِتْرَتِي من ولَدِ فاطمةَ)(٣). وقال ﷺ: (لتملأن الأرض جورا وظلما، بعث الله رجلا مني، اسمُه اسمي، وخُلُقه خُلُقي، فيملؤُها قسطًا وعدلًا، كما مُلئت ظلمًا وجورًا)(٤).

علامات القيامة الكبرىٰ:

- الدخان المبين: قال الله تعالىٰ: ﴿ فَٱرۡتَقِبۡ يَوۡمَ تَأۡتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٖ مُّبِينٖ ۝١٠ يَغۡشَى ٱلنَّاسَۖ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٞ ۝١١ ﴾ [الدخان: ١٠،١١].

وقال الرسول ﷺ: (إنَّ الساعةَ لنْ تَقومَ حتىٰ تَرَوْا عَشْرَ آياتٍ)(٥) فذكر الدخان..

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه أبو داود والترمذي، وقال حسن صحيح.

(٣) رواه أبو داود وابن ماجه والحاكم، وقال الألباني: صحيح

(٤) رواه أحمد وابن حبان والحاكم والبزار.

(٥) رواه مسلم.

- ظهور المسيح الدجال: وفتنته أعظم فتنة تمر على البشرية عبر تاريخها. قال رسول الله ﷺ: (ما بينَ خلقِ آدمَ إلىٰ قيامِ الساعةِ أمرٌ أكبرُ من الدجالِ)[1]. وسمي المسيح؛ لأن له عينا واحدة ممسوحة، وأن أحد شقي وجهه ممسوح، لا عين له ولا حاجب وسمي دجالا؛ لأنه يغطي الحق بباطله وكذبه. وهو مكتوب بين عينيه كافر، وهو عقيم لا يولد له أولاد، وعينه اليمنىٰ عوراء ويحدث قحط ومجاعة قبل خروجه، يخرج بالمشرق ويحمي الله مكة والمدينة من شره وفتنته. ووصفه الرسول ﷺ فقال: إنه (رَجُلٌ جَسِيمٌ أَحْمَرُ جَعْدُ الرَّأْسِ أعْوَرُ العَيْنِ، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ..)[2].

وطريق النجاة منه:

- البعد عنه؛ لأنه معه شبهات تشكك المؤمن. قال ﷺ: (من سمِع بالدَّجّالِ فلينأَ عنه، فواللهِ إنَّ الرَّجلَ ليأتيه وهو يحسَبُ أنَّه مؤمنٌ فيتبعُه ممَّا يبعثُ به من الشُّبهاتِ، أو لما يُبعَثُ به من الشُّبهاتِ)[3]. فلا يصح للمسلم أن يأتيه وإن كان واثقا بنفسه.

- حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف. قال رسول الله ﷺ: (مَن حَفِظ عَشْرَ آياتٍ مِن أوَّلِ سُورةِ الكَهْفِ، عُصِمَ مِن فِتنةِ الدَّجَّالِ)[4].

- نزول عيسىٰ ابن مريم عليه السلام: قال الله سبحانه وتعالىٰ عن عيسىٰ عليه السلام: ﴿ وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ ﴾ [الزخرف:٦١]. فقد بيّن الله سبحانه وتعالىٰ

(١) رواه مسلم.
(٢) رواه البخاري.
(٣) رواه أبو داود في سننه، وأحمد في مسنده.
(٤) رواه مسلم.

أنه سيكون علامة دالة علىٰ قرب قيام الساعة. وقال رسول الله ﷺ: (ينزلُ عيسىٰ ابنُ مريمَ عند المنارةِ البيضاءِ شرقِي دمشقٍ)[1]. وينزل سيدنا عيسىٰ عليه السلام في آخر الزمان يحكم بين الناس بالقرآن، ويكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويقضي علىٰ المسيح الدجال، ويهلك يأجوج و مأجوج.

- خروج يأجوج ومأجوج: يأجوج ومأجوج أُمّتان كثيرتا العدد من بني آدم عليه السلام، محبوسون خلف سد عظيم إلىٰ أن يشاء الله لهم بالخروج آخر الزمان. قال الله تعالىٰ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ ۝٩٦ وَٱقْتَرَبَ ٱلْوَعْدُ ٱلْحَقُّ﴾ [الأنبياء: ٩٦،٩٧]، وقال رسول الله ﷺ: (يُفتَحُ يأجوجُ ومأجوجُ، ويَخرجُونَ علىٰ النَّاسِ..)[2].

- انتهاء الصالحين، ورفع القرآن الكريم، وضعف الإسلام: قبل قيام الساعة يقل عدد الصالحين، ويرفع القرآن الكريم من المصاحف ومن صدور حافظيه، ويضعف الإسلام ويذهب العلم. قال رسول الله ﷺ: (لا تَقُومُ السَّاعَةُ إلَّا علَىٰ شِرَارِ الخَلْقِ)[3].

- طلوع الشمس من الغرب: قال رسول الله ﷺ: (لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِن مَغْرِبِها)[4].

---

(١) رواه الطبراني، وقال الهيثمي: رجاله ثقات.

(٢) رواه أحمد وابن ماجة وابن حبان.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه أبو داود والترمذي.

- خروج دابة تكلم الناس: قال الله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا وَقَعَ ٱلْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَآبَّةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ ٱلنَّاسَ كَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا لَا يُوقِنُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [النمل: ٨٢].

الركن السادس والأخير من أركان الإيمان: الإيمان بالقدر خيره وشره:

أخي المسلم، الله عَزَّوَجَلَّ علم مقادير الأشياء كلها وأزمانها منذ الأزل، ثم أوجد هذه الأشياء بقدرته ومشيئته كما سبق في علمه، والله سبحانه كتب كل شيء في كتاب مبين عنده.

قال رسول الله ﷺ: (أوَّلَ ما خلقَ اللهُ تعالىٰ القلمُ فقالَ له اكتب فقالَ ما أكتبُ قالَ القدرَ ما كانَ وما هوَ كائنٌ إلىٰ الأبدِ)[1].. وقال الله تعالىٰ: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ﴾ [الحديد: ٢٢]. فكل ما تراه حولك من أشياء قد علمها الله منذ الأزل، وكتبها عنده في كتاب مبين، ثم شاء خلقها فكانت كما شاء.

ولذلك، لكي يكون المسلم إيمانه بالقدر صحيحًا؛ فلابد أن يؤمن بعلم الله وكتابته الأشياء ثم مشيئته ثم خلقه إياها وفق ما شاء، فإذا حقق المسلم الإيمان بالأركان الستة الماضية -كما ذكرنا- فيكون بذلك كم حقق الإيمان الصحيح والاعتقاد السليم، ويبقىٰ عليه إلا أن يعمل الصالحات التي أمر الله بها؛ فيكون بذلك كمن حقق قول الله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٥]. فالعمل الصالح لا ينفع بلا إيمان، والإيمان لا ينفع حتىٰ يبرهن العمل الصالح عليه.

(١) رواه أبو داود والترمذي.

التشبه بالكفار في كل شيء:

من الأخطاء الخطيرة التي يقع فيها المسلمون، تشبههم بالكافرين في كل شيء؛ في طريقة لبسهم وأكلهم وشربهم وطريقة كلامهم، ومشاركتهم في أعيادهم ولهوهم؛ لأن أعيادهم تقوم علىٰ الكفر؛ إذ يعتقدون موت الإله وقيامه من قبره، ومنهم من يقول: إن عيسىٰ ابن مريم إله، ومنهم من يقول: إنه ثالث ثلاثة. فجعلوا الواحد سبحان ثلاثة، ومنهم من يقول: إنه ابن الله تعالىٰ الله عما يقولون علوا كبيرا.

عزة المسلم:

المسلم ينظر إلىٰ إسلامه والمسلمين بعين العزة والكرامة، ويعلم أن المسلمين أكرم وأفضل من جميع الكافرين، وإن علا الكفار في الأرض وكانت لهم الصولة في هذه الحياة فالعاقبة للمتقين، قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٨﴾﴾ [الأعراف: ١٢٨].

المسلم يتبرأ من كل فكر دخيل علىٰ الإسلام:

إن من واجب المسلم أن يتبرأ من كل فكر دخيل علىٰ عقيدة الإسلام الراسخة القائمة علىٰ نقاء وطهر وصفاء، فالفكر العلماني القائم علىٰ فصل الحياة عن دين الله تبارك وتعالىٰ فكر قائم علىٰ الكفر بالله؛ لأن المسلم يعلم أن دين الله تبارك وتعالىٰ يشمل حياة المسلم وآخرته، وهو منهج شامل لكل صغيرة وكبيرة في حياته ومماته، قال الله تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾﴾ [الأنعام: ١٦٢]. فالمسلم

يتبرأ من فكر العلمانية، ويتمسك بدينه القويم الشامل في منهجه عقيدة وشريعة.

والله تعالىٰ يقول للرسول ﷺ: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَىَّ﴾ [الكهف: ١١٠].

والفكر الشيوعي القائم علىٰ قاعدة (لا إله والحياة مادة) وإنكار وجود الله الخالق المتصرف، وأن الطبيعة هي مادة الوجود وخالقه، كل ذلك كفر صحيح يتبرأ المسلم منه.

بطلان عقيدة النصارىٰ في المسيح عليه السلام:

إنّ ما عليه النصارىٰ من عقيدة في المسيح عيسىٰ ابن مريم عليه الصلاة والسلام خرافة لا حقيقة، ولا يحق لمسلم أن يعتقد عقيدتهم.

فهم يعتقدون أنّ عيسىٰ عليه السلام رب وإله، لا عبد ولا مخلوق، والله تعالىٰ يقول: ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ ۖ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾ ﴾ [آل عمران: ٥٩] ويقول الله جل شأنه علىٰ لسان عيسىٰ: ﴿قَالَ إِنِّى عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِىَ ٱلْكِتَـٰبَ وَجَعَلَنِى نَبِيًّا ﴿٣٠﴾﴾ [مريم: ٣٠]. وهم يعتقدون أن عيسىٰ ابن الله تعالىٰ الله عما يقولون علوا كبيرا، والله سبحانه وتعالىٰ يقول: ﴿ مَا كَانَ لِلَّهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٍ ۖ سُبْحَـٰنَهُۥٓ ۚ ﴾ [مريم: ٣٥]. ويقول عيسىٰ: ﴿ وَبَرًّۢا بِوَٰلِدَتِى ﴾ [مريم: ٣٢].

وهم يعتقدون موت الإله (المسيح) صلبـًا، وأن اليهود صلبوه. والله يقول: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَـٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ ۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ

إِلَيۡهِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾﴾ [النساء: ١٥٧، ١٥٨].

وهم بذلك يغالطون أنفسهم؛ لأنهم يعتقدون أن الملائكة لا تموت فكيف يموت الرب؟!.

إذن، ما الحقيقة؟

الحقيقة أنّ الله سبحانه وتعالىٰ عندما أراد اليهود والرومان قتل عيسىٰ عليه السلام رفعه الله إليه حيًا، ونجاه من أيديهم وألقىٰ شبهه علىٰ (يهوذا) كبير العصابة التي أرادت قتله فقتلوا شبيهه كما قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمۡۚ﴾ [النساء: ١٥٧] وعندما نجّىٰ اللهُ تعالىٰ سيدنا عيسىٰ من كيد أعدائه تأثر بعض النصارىٰ تحت إرهاب الرومان واليهود؛ فاختفىٰ كثير منهم وقتل آخرون، وشاع الجهل بين النصارىٰ وضاع الإنجيل، فاستبدلوا به أناجيل من تأليفهم، وكتب كل مؤلف اسمه علىٰ إنجيله الذي يختلف عن باقي الأناجيل، وأصبح لديهم عدد من الأناجيل، مثل إنجيل مَتّىٰ، وإنجيل يوحنا، وإنجيل مُرقص، وإنجيل لوقا، وإنجيل برنابا.. حتىٰ بلغ عدد الأناجيل أكثر من سبعين إنجيلا، ثم اختاروا في مؤتمر نصراني أربعة من هذه الأناجيل، وأحرقوا ما بقي، وزعموا أن الله ثالث ثلاثة، وأن عيسىٰ ابن الله، والمسيح هو الله! تعالىٰ الله عما يقولون علوا كبيرا، وغالطوا بذلك أيضا أنفسهم؛ لأنهم قالوا: إن الثلاثة واحد. ولا يستقيم ذلك في عقل إنسان.

وجعلوا من أهم أعيادهم عيد القيام الذي فيه- كما يزعمون- قام الإله من قبره، ومن أجل ذلك قلنا: إنه يحرم مشاركة المسلم إياهم في أعيادهم، والله يقول في وصف عباده: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشۡهَدُونَ ٱلزُّورَ﴾ [الفرقان: ٧٢]. قال بعض المفسرين: الزور: أعياد الكفار.



الجزء الثاني

الفقه



وقد قسّمت هذا الجزء إلىٰ قسمين:

القسم الأول: فقه العبادات

وقد اشتمل فقه العبادات علىٰ:

١ – فقه الطهارة

٢ – فقه الصلاة

٣– فقه الزكاة

٤ – فقه الصيام

٥– فقه الحج

القسم الثاني: فقه المعاملات

اشتمل قسم فقه المعاملات علىٰ:

١ – فقه البيوع

٢ – فقه الربا والقرض

٣– فقه الزواج وما يترتب عليه

٤ – فقه الجهاد في سبيل الله

٥ – فقه الجنائز

٦ – فقه الذبائح

فقــه العبـادات

الطهـارة

الطهارة تعني التنظيف والتنزه عن الأقذار، ويراد بها في الشرع والفقه: رفع الحدث أو النجاسة التي تمنع من الصلاة والطواف بالكعبة.

والحدث وصف يقوم بالبدن يمنع المسلم من الصلاة والطواف بالكعبة، كخروج الريح أو البول أو الغائط.

وقد يكون الحدث حدثا أكبر: كالجنابة والحيض والنفاس.

أو حدثا أصغر: كالبول والغائط والريح.

والنجاسات هي القذارة التي يجب على المسلم أن يتنزه عنها، ويغسل ما أصابه منها، كالبول والدم.

والطهارة نوعان:

الأولى: الطهارة المعنوية: طهارة القلب من الشرك في عبادة الله تعالى والأمراض القلبية.

الثانية: الطهارة الحسية: وهي التي نقصدها بالدراسة، التي هي التنظف والتنزه من الأقذار.

وتنقسم الطهارة الحِسية إلىٰ نوعين:

- **طهارة حدث**: كالوضوء، إذا كان الحدث أصغر، وكالغُسل إذا كان الحدث أكبر، وينوب عن الوضوء والغسل التيمم بالتراب عند فقد الماء.

- **طهارة خبث**: وهي إزالة ما أصاب البدن أو الثوب أو المكان من نجاسة بالماء.

والطهارة تكون بالماء أو التراب؛ فأما التي بالماء فقد تكون وضوءا أو غُسلا أو إزالة نجاسة، وأما التي بالتراب فهي التيمم، وهو بديل عن الماء في الوضوء والغسل كليهما.

والجنابة هي حالة الإنسان البالغ الذي أنزل المني بشهوة، سواء في اليقظة بالجماع أو غيره، أو في النوم بالاحتلام.

وهذه الحالة تمنعه من الصلاة والطواف بالكعبة، ومس المصحف والبقاء في المسجد.

أنواع الماء:

- **الماء الطهور**: وهو الماء الطاهر في نفسه والـمُطهِّر غيره، وهو الماء الباقي علىٰ خلقته، كماء المطر والثلج وماء الآبار والبحار.

وحكمه: أنه مُطهِّر، فيزيل النجاسة والأخباث كلها، ويرفع الحدث، فيتوضأ منه ويغتسل.

- **الماء الطاهر**: وهو الماء الذي خالطه طاهر كالصابون أو الزعفران أو الدقيق أو الريحان، أو كان طاهرا في ذاته ولم يخالطه شيء ولكنه غير الماء، كالبنزين وعصير الفاكهة.

وحكمه: إذا تغير فيه لون أو طعم أو رائحة فإنه يكون طاهرا ولكن لا يطهِّر غيره، فهو غير طهور لا يرفع حدثا ولا يزيل خبثا، وكذلك الطاهرات غير الماء. وإذا خالطه الأشياء الطاهرة، وكانت قليلة فلم تغير في الماء طعما ولا لونا ولا رائحة فهو باق علىٰ طهوريته، يتطهر به فيزيل الخبث، وكذلك لو كان الماء كثيرا فلم تتغير أحد أوصافه بمخالطة هذه الأشياء الطاهرة.

- الماء النجس: وهو الماء الذي اختلطت به نجاسة، فتغير لونه أو طعمه أو ريحه.

وحكمه:

- إذا كان الماء قليلا فهو نجس سواء تغير لونه أو ريحه أو لم يتغير.

- إذا كان الماء كثيرا فلم يتغير أحد أوصافه فهو طهور باق علىٰ طهوريته، فيتطهر به، ولو تغير أحد أوصافه فلا يتطهر به.

أنواع النجاسات:

سبق أن بينا أن النجاسات هي الأشياء القذرة التي يجب علىٰ المسلم أن يجتنبها؛ إذ إن كل نجس يحرم علىٰ الإنسان أن يقترب منه، وهذه النجاسات أنواع نذكر منها علىٰ سبيل المثال:

- الخنزير: وهو ذلك الحيوان الخبيث المشهور الذي يأكل العذرة ولا يغار علىٰ أنثاه، ولحمه مضر جدا، إذ يحتوي لحمه علىٰ ديدان تفتك أحيانا بحياة الإنسان قال الله تعالىٰ: ﴿أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ﴾ [الأنعام: ١٤٥]، وعموما فلحمه خبيث تعافه النفوس والفِطَر والطباع السليمة.

- الميتة: وهي كل حيوان مات حتف أنفه، بلا تزكية، أو أي جزء قطع من جسم حيوان حي، وكل ميتة محرمة لقول الله تعالىٰ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ﴾ [المائدة: ٣]، ولقول الرسول ﷺ: (ما قُطِعَ مِنَ البَهيمةِ وهي حَيَّةٌ فهو مَيْتَةٌ)[١].

- الدم: وهو كل دم مسفوح[٢] كالذي ينزل من الحيوان عند ذبحه، فهذا الدم محرم لقول الله تعالىٰ: ﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٥﴾ ﴾ [الأنعام: ١٤٥].

تنبيه: كل ميته يحرم تناولها؛ لأنها نجسة ما عدا ميتة السمك والجراد، وكل دم يحرم تناوله إلا الكبد والطحال، لقول الرسول ﷺ: (أُحلَّ لَنا مَيتتانِ ودمانِ، فأمَّا الميتتانِ . فالسَّمَكُ والجرادُ، وأمَّا الدَّمانِ فالكبدُ والطُّحالُ)[٣].

- البول والغائط: أما البول: فهو الماء الذي ينزل من قناة مجرىٰ البول من كل حيوان أو إنسان ذكرا كان أو أنثىٰ.

والغائط: هو براز كل حيوان أو إنسان، وهو الفضلات التي تخرج من الدبر.

---

(١) رواه أبو داود والترمذي.

(٢) أي: مصبوب.

(٣) رواه أحمد وابن ماجه.

تنبيهان:

- بول وغائط كل حيوان يؤكل لحمه ليس بنجس.

- نجاسة بول الصبي الذي لم يأكل الطعام، يكفي في تطهيرها رش الماء عليها فقط ولا يشترط غسلها.

- **الودي**: وهو ماء ثخين أبيضن يخرج من الرجل البالغ بعد البول، ويكفي في التطهر منه الوضوء فقط بعد غسل الفرج.

- **المذي**: وهو ماء أبيض لزج، يخرج من الرجل البالغ عندما يفكر في الجماع أو ملاعبة الزوجة، ويكفي - أيضا - في الطهارة منه الوضوء فقط بعد غسل الفرج.

- **الحيوانات الجلّالة**: الجلّالة كل حيوان يأكل النجاسة، قال ابن عبّاس ﵄: نَهَىٰ النبيُّ ﷺ عن شُرْبِ لبنِ الجلَّالةِ[1].

- **الكلب**: وهو ذلك الحيوان المعروف الذي يتخذ للصيد والحراسة، ولا يجوز اقتناؤه لغير هذين الغرضين؛ لأنه ينجس الإناء إذا ولغ فيه عند أكثر الفقهاء، ويجب غسل أي إناء ولغ فيه سبع مرات أولاهن بالتراب، قال رسول الله ﷺ: (طَهُورُ إناءِ أحَدِكُمْ إذا ولَغَ فيه الكَلْبُ، أنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أُولاهُنَّ بالتُّرابِ)[2].

* * *

(١) رواه الخمسة إلا ابن ماجة.

(٢) رواه مسلم.



سُنن الفِطرة:

من الطهارة الإسلامية والنظافة الإنسانية ما يعرف بسنن الفطرة، وهي سنن فطرية في الإنسان تدعوه إليها الطباع السليمة، والآداب الرفيعة يتم فيها التنظف، وهي التي قال عنها الرسول ﷺ: (الفِطْرَةُ خَمْسٌ -أَوْ خَمْسٌ مِنَ الفِطْرَةِ-: الخِتَانُ، وَالِاسْتِحْدَادُ، وَنَتْفُ الإبْطِ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ)[1].

وقال ﷺ: (عَشْرٌ مِنَ الفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وإعْفاءُ اللِّحْيَةِ، والسِّواكُ، واسْتِنْشاقُ الماءِ، وقَصُّ الأظْفارِ، وغَسْلُ البَراجِمِ، ونَتْفُ الإبِطِ، وحَلْقُ العانَةِ، وانْتِقاصُ الماءِ. قالَ زَكَرِيّا: قالَ مُصْعَبٌ: ونَسِيتُ العاشِرَةَ إلَّا أنْ تَكُونَ المَضْمَضَةَ[2].

والختان: هو قطع الجلدة الزائدة في عضو الذكر، وقطع جزء من أعلىٰ البظر في الأنثىٰ.

والاستحداد: هو حلق العانة، وهو الشعر الذي يكون حول الفرج.

وغسل البراجم: هو غسل العقد التي في ظهور الأصابع، ومعناه تنظيف المواضع التي تتسخ في ظهور الأصابع، ويجتمع فيها الوسخ.

وانتقاص الماء: وهو غسل القُبُل والدُّبُر بعد قضاء الحاجة.

وكذلك من سنن الفطرة: إعفاء اللحية، والتطيب بالمسك، وترك الشيب وإبقاؤه، وإكرام الشعر.

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه مسلم.

آداب دخول دورة المياه لقضاء الحاجة والاستنجاء:

- لا تستقبل القبلة ما أمكن عند قضاء الحاجة خاصة إذا كنت في الفضاء، لقول الرسول ﷺ: (إِذَا أَتَىٰ أَحَدُكُمُ الغَائِطَ، فلا يَسْتَقْبِلِ القِبْلَةَ ولَا يُوَلِّهَا ظَهْرَهُ، شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا. قالَ أبو أَيُّوبَ: فَقَدِمْنَا الشَّأْمَ فَوَجَدْنَا مَرَاحِيضَ بُنِيَتْ قِبَلَ القِبْلَةِ فَنَنْحَرِفُ، ونَسْتَغْفِرُ اللهَ تَعَالَىٰ)[1].

وقال ﷺ: (إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ علَىٰ حَاجَتِهِ، فلا يَسْتَقْبِلِ القِبْلَةَ، وَلَا يَسْتَدْبِرْهَا)[2].

- يستحب له أن يستتر عن الناس بأي شيء، لقول النبي ﷺ: (من أتىٰ الغائط فليستتر)[3].

وقال جابر بن عبد الله الأنصاري ﷺ: كان رسول الله ﷺ إذا أراد البَرازَ انطلق حتىٰ لا يراه أحدٌ[4].

وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا ذهبَ المذْهبَ أَبعدَ[5].

- يستحب أن يتبوّل قاعدا لئلا يتناثر عليه بوله، أو يتخير موضعا رخوا لا صلبا لذلك، ولو وجد مكانا يناسبه قائما كالمراحيض المهيئة لذلك؛ فلا بأس أن يتبول قائما.

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه أبو داود في سننه، وأحمد في مسنده.

(٤) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

(٥) رواه أبو داود والنسائي، وقال الألباني: حسن صحيح.

- يستحب له أن لا يرفع ثوبه حتىٰ يدنو من الأرض؛ لأن النبي ﷺ كانَ إذا أرادَ حاجَةً لا يرفَعُ ثوبَهُ حتَّىٰ يَدنوَ منَ الأرضِ[1].

تنبيه: يحرم علىٰ المسلم أن يتبول في طريق الناس أو يتغوط، أو في مكان ظل ينتفع به عامة الناس أو تحت شجرة مثمرة، ولا يتبول في المكان الذي يستحم فيه، ولا في الماء الدائم الذي لا يجري.

قال النبي ﷺ: (اتَّقوا المَلاعنَ الثلاثَ البُرازَ في المواردِ[2]، وقارعةَ الطريقِ والظِّلِّ)[3]. وسميت الملاعن؛ لأن الناس يلعنون من يفعل واحدة من هذه الأشياء.

وقال ﷺ: (اتَّقوا اللَّاعنَيْن). قالوا: وما اللَّاعنانِ يا رسولَ اللهِ ؟ قالَ: (الَّذي يتخلَّىٰ في طريقِ النَّاسِ أو ظلِّهِم)[4]. وكذلك لأن النبي ﷺ نهىٰ عن البولِ في الماءِ الدائمِ[5].

وقال عبد الله بن مغفل: قال رسول الله ﷺ: (لا يبولنَّ أحدُكُم في مستحمِّهِ)[6].

- يستحب له حال جلوسه علىٰ رجله أن يجلس علىٰ اليسرىٰ وينصب اليمنىٰ، فعن سراقة بن مالك قال: علمنا رسول الله ﷺ في الخلاء أن نقعد

---

(١) رواه أبو داود.

(٢) يعني: موارد الماء.

(٣) رواه أبو داود.

(٤) رواه مسلم.

(٥) رواه البخاري ومسلم. والماء الدائم هو الذي لا يجري.

(٦) رواه النسائي، وقال الألباني: صحيح.

علىٰ اليسرىٰ ونصب اليمنىٰ[١]. وألا يصحب معه عند دخوله الخلاء شيئا فيه ذكر الله تعالىٰ وذلك تنزيها لذكر الله تعالىٰ.

- عند الدخول يقدِّم رجله اليسرىٰ في الدخول واليمنىٰ في الخروج، ويقول عند الدخول: بِسمِ اللهِ، أعوذُ باللهِ مِنَ الخُبُثِ والخَبائِثِ، أو اللَّهمَّ إنِّي أعوذُ بِكَ منَ الخبثِ والخبائثِ[٢]. وبعد الخروج: غُفْرانَكَ[٣].

كيفية الوضوء:

يتوضأ المسلم بالماء الطَّهور– وقد تقدّم الكلام عن الماء الطهور– بأن يغسل يديه ثلاث مرات، ثم يتمضمض ثلاث مرات، ثم يستنشق الماء و ينتثر ثلاث مرات، أي: يدخل الماء بيده اليمنىٰ في فمه وخياشيمه ثلاث مرات ويدفعها بفمه وبيده اليسرىٰ من أنفه للخارج، وسيأتي تفصيل ذلك كله، ثم يغسل وجهه ثلاث مرات، ثم يغسل ذراعيه إلىٰ المرفقين، ثم يمسح رأسه مرة، ثم يمسح خارج أذنيه بإبهاميه وداخل أذنيه بالسبابتين، ثم يغسل رجليه إلىٰ الكعبين بهذا الترتيب، قال الله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ ﴾ [المائدة: ٦].

وبناء علىٰ ذلك فلا تصح صلاة العبد إلا إذا كان متوضئا، وكما قال الرسول ﷺ: (لا يَقْبَلُ اللهُ صَلاةَ أَحَدِكُمْ إذا أَحْدَثَ حتَّىٰ يَتَوَضَّأَ)[٤].

---

(١) رواه البيهقي.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

(٣) رواه الترمذي وحسنه.

(٤) رواه البخاري ومسلم.

فضل الوضوء:

قال رسول الله ﷺ: (إذا تَوضَّأ العبدُ فمضمضَ خرجتِ الخطايا مِن فيه[1]، فإذا استنثرَ خرجتِ الخطايا من أنفِهِ، فإذا غسلَ وجهَهُ خرجَتِ الخطايا من وجهِهِ حتىٰ تخرجَ من تحتِ أشفارِ عينيْهِ، فإذا غسلَ يديْهِ خرجَتِ الخطايا من يديْهِ حتىٰ تخرجَ من تحتِ أظافرِهِ، فإذا مسحَ برأسِهِ خرجَتِ الخطايا من رأسِهِ حتىٰ تخرجَ من تحتِ أُذنيْهِ، وإذا غسلَ رجليْهِ خرجَتِ الخَطايا من رجليْهِ حتىٰ تخرجَ من تحتِ أظفارِ رجليْهِ ثم كان مشيُهُ إلىٰ المسجدِ وصلاتُهُ نافلةً)[2].

وقال ﷺ: (أَلا أدُلُّكُمْ علَىٰ ما يَمْحُو اللهُ به الخَطايا، ويَرْفَعُ به الدَّرَجاتِ؟ قالُوا بَلَىٰ يا رَسولَ اللهِ، قالَ: إسْباغُ الوُضُوءِ علَىٰ المَكارِهِ، وكَثْرَةُ الخُطا إلىٰ المَساجِدِ، وانْتِظارُ الصَّلاةِ بَعْدَ الصَّلاةِ، فَذَلِكُمُ الرِّباطُ. وليسَ في حَديثِ شُعْبَةَ ذِكْرُ الرِّباطِ. وفي حَديثِ مالِكٍ ثِنْتَيْنِ فَذَلِكُمُ الرِّباطُ، فَذَلِكُمُ الرِّباطُ)[3].

فرائض الوضوء:

مهم جدا للمسلم أن يعرف فرائض الوضوء؛ لأنه لو أسقط واحدا منها في وضوئه، لم يتحقق وضوؤه ولا يكون صحيحا. وفرائض الوضوء هي التي ذكرها الله سبحانه وتعالىٰ في الآية التي تقدم ذكرها، وهي قوله تعالىٰ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ

---

(١) أي من فمه.

(٢) رواه مالك وابن ماجه والحاكم في المستدرك، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه مسلم.

﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦].

وهي ستة فروض:

النية: أخذنا فرضيتها من قول الله تعالىٰ: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [المائدة: ٦]، أي: إذا أردتم القيام للصلاة، والنية تكون عن إرادة الشيء، ومن قول الرسول ﷺ: (إنَّما الأعْمالُ بالنِّيَّاتِ)[1].

فالنية- إذن- فرض في كل عمل، سواء كان هذا العمل فرضا أو مستحبا، والنية معناها: عزم القلب علىٰ فعل ما وإرادته، ولكي يقبل العمل لا بد أن تكون نيته لله؛ ابتغاء وجهه وامتثال حكمه، فالنية- إذن- عمل قلبي محض لا دخل للسان فيه، فلا داعي للتلفظ بالنية بأي كلام.

- غسل الوجه مرة واحدة: أخذنا ذلك من قول الله تعالىٰ: ﴿فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾ [المائدة: ٦]، وغسل الوجه هو إسالة الماء عليه، وحده من أعلىٰ: منبت الشعر من الجبهة، ومن أسفل عظمة الرقبة، ومن الجانبين: شحمة الأذنين.

- غسل اليدين إلىٰ المرفقين: أخذنا ذلك من قول الله تعالىٰ: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦] وقد واظب الرسول ﷺ علىٰ ذلك طوال عمره، ولم يرد عنه ﷺ أنه ترك غسلهما إلىٰ المرفقين مرة واحدة، والمرافق هي المفاصل التي تفصل بين العضد والساعد.

- مسح الرأس مرة واحدة: وذلك لقول الله سبحانه وتعالىٰ:

(١) رواه البخاري.

﴿وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ﴾ [المائدة: ٦] ومعنىٰ المسح: إصابة الرأس بالبلل بحركة اليد عليها، وقد ورد عن الرسول ﷺ أنه:

- مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر، بدأ بمقدم رأسه، ثم ذهب بهما إلىٰ قفاه، ثم ردّهما إلىٰ المكان الذي بدأ منه[1].

- مسح علىٰ العمامة فقط، لقول عمرو بن أمية: رأيت رسول الله ﷺ مَسَحَ علىٰ عَمامتِه وخُفَّيه[2].

- مسح علىٰ ناصيته والعمامة، فعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ تَوضَّأ فمسحَ ناصيتَه وعمامتَه وعلىٰ الخُفينِ[3].

- **غسل الرجلين إلىٰ الكعبين:** وذلك لقول الله تعالىٰ: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦] كما أن غسل الرجلين إلىٰ الكعبين هو الثابت عن رسول الله ﷺ وسوف يأتي جواز المسح علىٰ الرجلين إذا كان الإنسان لابسا الخفين أو الجوربين.

- **الترتيب في غسل الأعضاء كما تقدم ذكرها:** وذلك لأن الله سبحانه وتعالىٰ قد ذكر في الآية فرائض الوضوء مرتبة مع فصل الرجلين عن اليدين بالرأس، رغم أن فريضة الرجلين واليدين الغسل، فلا فائدة لهذا الفصل إلا الترتيب.

***

(١) رواه الجماعة.

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه النسائي، وقال الألباني: صحيح.

سُنن الوضوء:

هناك بعض السنن التي هي أعمال زيادة علىٰ الفرائض الواجبة، يستحب للمسلم أن يفعلها أثناء الوضوء، وهي الأعمال التي كان يعملها الرسول ﷺ إذا توضأ، ومن هذه السنن:

- التسمية في أول الوضوء: وهو أن تقول: (بسم الله) في أوله.

- السواك: وهو استعمال عود الأراك في دلك الأسنان وتنظيفها؛ لقول الرسول ﷺ: (لولاَ أن أشقَّ علىٰ أمَّتي لأمرتُهُم بالسِّواكِ عندَ كلِّ وضوءٍ)[1].

- غسل الكفين ثلاثا في أول الوضوء: لأن أوس رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ فغسل كفيه ثلاثا[2]، وقال ﷺ: (إذا اسْتَيقَظَ أحَدُكُمْ مِن نَوْمِهِ، فلا يَغْمِسْ يَدَهُ في الإناءِ حتَّىٰ يَغْسِلَها ثَلاثًا؛ فإنَّه لا يَدْرِي أيْنَ باتَتْ يَدُهُ)[3].

- المضمضة ثلاثا: وهي إدخال الماء في الفم ثم رجّه بالفم في جميع نواحيه، ثم إلقاؤه مرة أخرىٰ خارج الفم، وذلك ثلاث مرات؛ لأنه ﷺ كان إذا توضأ تمضمض ثلاثا، وقال لأحد الصحابة: (إذا توضَّأتَ فمَضْمِضْ)[4].

---

(١) رواه مالك في الموطأ والبيهقي والحاكم في المستدرك.

(٢) رواه أحمد والنسائي.

(٣) رواه الجماعة.

(٤) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

- **الاستنشاق والاستنثار ثلاثا:** وهو إدخال الماء في الخياشيم باليد اليمنى ودفعه بالهواء في الخياشيم للداخل، ثم دفعه للخارج بالفم واليد اليسرى مرة أخرى، يكرر ذلك ثلاثا؛ لقول الرسول ﷺ: (إذا تَوضَّأَ أحدُكُم فلْيجعلْ في أنفِهِ ماءً ثمَّ يستَنْثِرْ)[1].

وقال الرسول ﷺ للقيط بن صبرة: (وبالِغْ في الاستنشاقِ إلَّا أن تَكونَ صائمًا)[2].

- **تقديم اليمنى على اليسرى في جميع الأعضاء:** يستحب للمسلم تقديم اليمين على الشمال في جميع أعضاء الوضوء؛ لأن الرسول ﷺ كان يحب التيامن في كل شيء، فعن عائشة ﵂ أن النبي ﷺ كانَ يحبُّ التَّيامُنَ ما استطاعَ في طَهورِهِ، ونعلِهِ وترجُّلِه[3]. وقال ﷺ: (إذا لَبِستُم وإذا توضَّأتُم فابدَءوا بأيمانِكم)[4].

- **غسل الأعضاء ثلاثا وعدم الزيادة على الثلاث:** لأن الرسول ﷺ كان لا يزيد على الثلاث طوال عمره، وكان أحيانا يتوضأ مرتين مرتين، وأحيانا ثلاثا ثلاثا، وقال فمن زاد (أي: على الثلاث) فقد أساءَ وظَلَمَ[5]. والذي كان يكثر منه ﷺ عمره كله هو الغسل ثلاثا لكل عضو، ولما توضأ مرة مرة ومرتين مرتين، كان يفعل ذلك لبيان أن من غسل أعضاء الوضوء مرة واحدة أو مرتين فإنه يكفي.

---

(١) رواه البخاري ومسلم.
(٢) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.
(٣) رواه النسائي، وقال الألباني: صحيح.
(٤) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.
(٥) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

- **إطالة الغرة والتحجيل**: إطالة الغرة معناه: غسل جزء من مقدمة الرأس مع الوجه، وذلك لأن فرض الرأس المسح لا الغسل، وحد الوجه- كما تقدم- أول الرأس فوق الجبهة مباشرة، فإذا غسل المسلم جزءا من الرأس فقد أحسن، وأما التحجيل فهو غسل جزء من الذراعين فوق المرفقين، وغسل جزء من الرجلين زيادة فوق الكعبين، قال رسول الله ﷺ: (إنَّ أمَّتي يأتونَ يومَ القيامةِ غرًّا مُحجلينَ من آثارِ الوضوءِ، فمَن استطاع منكم أن يطيلَ غُرَّتَه فليفعَل)[1].

- **الموالاة**: أي التتابع وعدم قطع غسل الأعضاء بالانشغال بشيء آخر، فيستحب لمن يتوضأ أن يتابع بين أعضاء الوضوء، أي يغسل كل عضو إثر الآخر فورا، وألا ينشغل بشيء آخر كأي عمل آخر ويقطع الوضوء.

- **تخليل اللحية**: كذلك يستحب للمسلم عند الوضوء أن يخلل لحيته بأصابعه، فيأخذ كفا من ماء فيدخله تحت حنكه، ويدخل أصابعه خلال شعر لحيته؛ لأن النبي ﷺ كان إذا توضَّأ خلَّلَ لِحيتَه[2]. ولحديث أنس: كان رسول الله ﷺ إذا توضأ ؛ أخذ كفًّا من ماءٍ، فأَدْخَلَه تحتَ حَنكِه، فخَلَّلَ به لِحْيَتَه، وقال : هكذا أَمَرَنِي ربي[3].

- **تخليل الأصابع**: وهو إدخال أصابع إحدى اليدين بين أصابع الأخرى، للتأكد من وصول الماء إلى الأماكن التي بين الأصابع، وكذلك تخليل أصابع الرجلين بأصابع اليدين. قال رسول الله ﷺ: (إذا توضَّأتَ

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة.

(٢) رواه الترمذي وابن ماجه.

(٣) رواه أبو داود والبيهقي والحاكم.

فخلِّلْ أصابعَ يدَيْكَ ورِجلَيْكَ)[1].

- **مسح الأذنين**: يستحب للمتوضئ أن يمسح أذنيه بالماء الذي مسح منه رأسه؛ لأن الأذنين من الرأس، والسنة مسح داخلهما بالسبابتين وخارجهما بالإبهامين، ففي الحديث أن رسول الله ﷺ مسح في وضوئه رأسَه وأُذُنَيه ظاهرَهما وباطنَهما[2].

- **الدَّلك**: يستحب- كذلك- للمتوضئ أن يمرر يده على العضو الذي يغسله أثناء وضوئه مع الماء لثبوت ذلك عن الرسول ﷺ.

- **عدم التبذير في ماء الوضوء**: من السنة عدم التبذير في الماء عموما سواء في الوضوء أو غيره، ويستحب للمتوضئ ألا يكثر الاغتراف من الماء وتبذيره؛ لأن النبي ﷺ كان يقتصد في الوضوء حتى كان يتوضأ بالمد، وهو الحفنة الواحدة من الماء.

- **الدعاء بعده وصلاة ركعتين**: يستحب كذلك للمسلم بعد أن يتوضأ أن يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله؛ لأن الرسول ﷺ كان يقول: (ما مِنكُم مِن أحَدٍ يَتَوَضَّأُ فيُبْلِغُ، أوْ فيُسْبِغُ، الوَضُوءَ ثُمَّ يقولُ: أشْهَدُ أنْ لا إلَهَ إلَّا اللهُ وأنَّ مُحَمَّدًا عبدُ اللهِ ورَسولُهُ؛ إلَّا فُتِحَتْ له أبْوابُ الجَنَّةِ الثَّمانِيَةُ يَدْخُلُ مِن أيِّها شاءَ)[3]. كما يستحب صلاة ركعتين بعد الوضوء، فعن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه توضأ ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ نحو وضوئي هذا، ثم قال: (مَن تَوَضَّأَ

(١) رواه أحمد والترمذي وابن ماجه، وقال حسن صحيح.

(٢) رواه أبو داود في سننه، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه مسلم.

نَحْوَ وُضُوئِي هذا، ثُمَّ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ لا يُحَدِّثُ فِيهِما نَفْسَهُ غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ)(١).

وقال رسول الله ﷺ: (ما مِن أحَدٍ يَتَوَضَّأُ فيُحسِنُ الوُضوءَ، ويُصلِّي رَكعَتَيْنِ يُقبِلُ بقَلْبِه ووَجهِه عليهما؛ إلَّا وَجَبتْ له الجَنَّةُ)(٢).

وقال ﷺ لبلال بن رباح: (يا بلَالُ حَدِّثْني بأَرْجَىٰ عَمَلٍ عَمِلْتَهُ في الإسْلَامِ، فإنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ(٣) بيْنَ يَدَيَّ في الجَنَّةِ!) قال: ما عملت عملا أرجىٰ عندي من أني لم أتطهر طهورا في ساعة من ليل أو نهار، إلا صليت بذلك الطهور ما كتب لي أن أصلي(٤).

الأمور التي توجب الوضوء علىٰ المسلم:

- الصلاة: أي صلاة، سواء كانت الصلاة فرضا أو نفلا؛ لقول الله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ ﴾ [المائدة: ٦]، ولقول الرسول ﷺ: (لا يقبلُ اللهُ صلاةً بغيرِ طهورٍ)(٥).

- الطواف بالكعبة: لقول الرسول ﷺ (الطَّوافُ بالبيتِ صلاةٌ إلا أنَّ اللهَ تعالىٰ قد أحلَّ لكم فيه الكلامَ، فمن تكلَّمَ فلا يتكلَّمْ إلا بخيرٍ)(٦).

---

(١) متفق عليه.
(٢) رواه مسلم، وأبو داود.
(٣) يعني: صوت نعليك.
(٤) رواه البخاري ومسلم.
(٥) رواه مسلم.
(٦) رواه الترمذي والحاكم وصححه.

- مس المصحف: لقول الرسول ﷺ: (لا يَمَسُّ القرآنَ إلا طاهرٌ)[١].

الأمور التي يستحب لها الوضوء:

- عند النوم: لقول الرسول ﷺ: (إذا أتَيْتَ مَضْجَعَكَ، فتَوَضَّأْ وضُوءَكَ لِلصَّلاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ علَىٰ شِقِّكَ الأيْمَنِ)[٢].

- عند ذكر الله تبارك وتعالىٰ: يستحب للمسلم أن يذكر الله علىٰ وضوء؛ لأن الرسول ﷺ ألقىٰ عليه السلام ذات مرة رجل، فلم يرد عليه حتىٰ توضأ ثم قال: (إنَّهُ لَم يمنَعْني أن أردَّ عليكَ السَّلامَ إلَّا أنِّي لم أكُن علىٰ طُهرٍ)[٣].

- إذا كان الإنسان جنبا وأراد أن ينام: لقول عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ إذَا كانَ جُنُبًا، فأرَادَ أنْ يَأْكُلَ، أوْ يَنَامَ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ[٤].

- تجديد الوضوء لكل صلاة حتىٰ لو كان الإنسان متوضئا: لقول أنس ابن مالك رضي الله عنه: كان رسول الله ﷺ يَتوضَّأُ عند كلِّ صلاةٍ، قال: قُلتُ: وأنتم كيف كنتم تَصنَعونَ؟ قال: كُنَّا نُصلِّي الصَّلواتِ بوُضوءٍ واحدٍ ما لم نُحدِثْ[٥].

- عند كل حدث: لحديث بلال الذي تقدم، وفيه قال بلال للرسول ﷺ: ما أحدثت إلا تطهرت.

- من القيء: كذلك يستحب الوضوء من القيء لفعل النبي ﷺ ذلك.

(١) رواه مالك والدار قطني، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه أبو داود، وقال الألباني: ضعيف.

(٤) رواه مسلم.

(٥) رواه الترمذي، وقال: حسن صحيح.

- بعد حمل الميت: لقول النبي ﷺ: (مَن غسَّل ميتًا فلْيَغتسِلْ، ومَن حمَلَه فلْيَتوضَّأْ)[1].

نواقض الوضوء:

وهي الأمور التي تفسده وتبطله:

- **البول والغائط**: قال الله تعالى: ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾ [المائدة: ٦]. وهو كناية عن قضاء الحاجة من بول وغائط، وعموما فكل ما خرج من السبيلين[2] ينقض الوضوء.

- **الريح**: وهو الهواء والغازات التي تخرج من الدبر، لقول أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: (لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ مَن أَحْدَثَ حتَّىٰ يَتَوَضَّأَ) فقال رجل: ما الحدث يا أبا هريرة؟ قال: (فُسَاءٌ أَوْ ضُرَاطٌ)[3]

- **المَنِيّ والمَذْي والوَدْي**: أما المني فمنه الغسل، وهو الماء الدافق الذي يخرج من الرجل البالغ بشهوة سواء في نوم أو يقظة، وأما الودي والمذي فمنهما الوضوء فقط وتقدم معناهما، فالكل ينقض الوضوء.

- **أكل لحم الإبل**: وذلك لأن النبي ﷺ سئل: أنتوضَّأُ مِن لُحوم الإبلِ؟ فقال: (نعم)[4]. وقال: (من أكل جزورا فليتوضأ)[5]. والجزور

(١) رواه أحمد وأبو داود والترمذي، وقال الألباني: صحيح.

(٢) القبل والدبر.

(٣) رواه البخاري.

(٤) رواه مسلم.

(٥) رواه الحاكم والطبراني عن سهل بن الحنظلية بلفظ: (من أكل لحما فليتوضأ). وقد حسنه الألباني في السلسلة الصحيحة، وقال: الأمر في الحديث للاستحباب إلا في لحم الإبل، فهو للوجوب.

هو صغير الإبل.

- النوم العميق: وهو النوم الذي يستغرق فيه النائم، فلا يعلم عن نفسه لو خرج منه شيء.

- مس الفرج دون حائل: لأن النبي ﷺ قال: (مَن مسَّ ذكَرَه فلا يُصَلِّ حتىٰ يتوضَّأَ)[1].

- زوال العقل: ينقض الوضوء سواء كان سببه جنون أو إغماء، وذلك لأن من زال عقله لا يميز هل خرج منه شيء أو لا.

تنبيهات مهمة:

- يباح لمن توضأ أن ينشف بالمناديل أو غيرها؛ صيفا وشتاء.

- يباح لمن يتوضأ أن يتكلم أثناء وضوئه بالكلام المباح.

- ليس هناك أذكار معينة عند غسل كل عضو من أعضاء الوضوء.

كيفية الغسل:

إذا أراد المسلم أن يغتسل من الجنابة؛ فإنه يغتسل بالماء الطهور الذي هو علىٰ خلقته التي خلقه الله عليها، فيعم الماء جميع أجزاء جسمه، إذن فالواجب في الغسل هو أن يعمم الماء جميع البدن، والأفضل والأكمل في الغسل أن يغتسل المسلم كما كان الرسول ﷺ يغتسل، وهو أن يغسل الإنسان كفيه ثم يغسل فرجه أو ما تلوث من الجنابة من بدنه، ثم يتوضأ وضوءا كاملا كما يتوضأ للصلاة كما تقدم، ثم يغسل رأسه ثلاثا ثم يغسل بقية البدن، ويبدأ باليمين ثم الشمال، حتىٰ ينتهي من الغسل.

---

(١) رواه مالك في الموطأ والترمذي في سننه، وقال: حسن صحيح.

الأمور التي توجب الغسل علىٰ المسلم:

- **إنزال المني بشهوة في اليقظة أو في النوم؛** أي في اليقظة بالجماع أو غيره، وفي النوم بمجرد إنزال المني سواء كان بلذّة أو بغير لذّة، سواء رأىٰ في النوم شيئا أو لم ير وهو ما يعرف بالاحتلام؛ فالعبرة في النوم نزول المني ووجود البلل بعد الاستيقاظ.

- **الجماع:** وهو معاشرة الرجل زوجته، سواء أنزل المني أو لم ينزل، فقد وجب عليهما الغسل بمجرد دخول الذكر في الفرج ولو قليلا.

- **خروج دم الحيض والنفاس من المرأة:** والحيض هو دم العادة الشهرية التي تعتري المرأة البالغة، فإذا انقطع هذا الدم فقد وجب عليها الغسل. والنفاس: هو الدم الذي يخرج مع الولادة من المرأة، ويستمر عادة بعد الولادة فترة، فإذا انقطع فقد وجب علىٰ المرأة الغسل.

- **إسلام الكافر:** لأن النبي ﷺ لما أسلم قيس بن عاصم أمره أن يغتسل بماء وسدر[1]؛ وذلك لأن الكافر يمكن أن تكون أصابته الجنابة مرات ولم يغتسل منها.

- **موت المسلم:** إذا مات المسلم فقد وجب علىٰ المسلمين أن يغسلوه؛ لأن النبي ﷺ حين ماتت ابنته قال لأم عطية الأنصارية: (اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا، أَوْ أَكْثَرَ مِن ذلكَ، إنْ رَأَيْتُنَّ)[2].

الأمور التي يستحب لها الغسل:

الغسل لا يجب إلا في الحالات التي تقدم ذكرها، إلا أن هناك أمورا

(١) رواه أبو داود والترمذي، وقال: حسن.

(٢) متفق عليه.

يستحب الاغتسال لها، ومنها:

١- دخول مكة.

٢- الإحرام سواء لحج أو عمرة.

٣- الوقوف بعرفة.

٤- صلاة العيدين.

٥- صلاة الجمعة.

٦- تغسيل الميت.

الأشياء التي تحرم على الجنب:

١- الصلاة.

٢- الطواف بالكعبة.

٣- مس المصحف أو حمله.

٤- قراءة القرآن (عند بعض العلماء).

٥- الجلوس والبقاء بالمسجد.

علامات البلوغ عند الذكر والأنثى:

أولا: عند الذَّكَر:

١- أن يتم عمره ١٥ سنة.

٢- أن ينبت له شعر حول الفرج[1]، وهو شعر خشن يكون عند القبل.

---

(١) العانة.

٣- أن ينزل منه المني بلذة سواء في اليقظة أو في النوم بالاحتلام.

ثانيا: عند الأنثىٰ:

١- أن يتم عمرها ١٥ سنة.

٢- أن ينبت لها شعر حول الفرج.

٣- أن تنزل المني بلذة سواء في اليقظة أو في النوم.

٤- أن يأتيها دم الحيض، وتسميه النساء العادة الشهرية.

تنبيهات مهمة جدًا:

- من أتم من الذكور أو الإناث ١٥ عاما، فقد بلغ حتىٰ لو لم تظهر عليه علامة مما تقدم.
- من ظهر فيه علامة من علامات البلوغ التي تقدم ذكرها فقد بلغ حتىٰ لو كان ذلك قبل سن الخامسة عشرة.
- يجب علىٰ المرأة أن تحتجب بمجرد بلوغها علامة مما تقدم.
- يجب فصل البنين عن البنات بمجرد البلوغ، ويفضل قبل سن البلوغ فيفرق بينهم في المضاجع.

التَّيَمُّم:

إذا فقد المسلم الماء، وأراد أن يتوضأ أو يغتسل، فيكفيه أن يتيمم بالتراب، والتيمم أن يضرب المسلم بكفيه الأرض ثم يمسح بهما وجهه ويديه، قال الله تعالىٰ: ﴿ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟

بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾ [النساء: ٤٣].

الأمور التي تبيح للإنسان أن يتيمم:

١- فقد الماء.

٢- إذا كان بالإنسان مرض أو جراح يتضرر معها باستعمال الماء.

٣- إذا كان بينه وبين الماء ما يخاف عليه لو ذهب للماء.

٤- إذا كان معه ماء لشربه فقط.

٥- إذا كان الماء شديد البرودة، وليس معه ما يسخنه به ويخشىٰ لو استعمله باردا أن يتضرر به.

المسح علىٰ الخفين والجوربين:

الخف: هو الحذاء السميك الذي يصل إلىٰ الكعبين، يعني الذي يواري محل الفرض الذي طلب الشارع غسله في الوضوء من الرجلين.

فقد رخص الله سبحانه وتعالىٰ لمن يلبس الخفين أو الجوارب أن يمسح عليهما بدلا من غسل الرجلين، وذلك يوما وليلة للمقيم وثلاثة أيام بلياليها للمسافر، بشرط أن يلبسهما المسلم علىٰ وضوء كامل. إذن، فشروط المسح علىٰ الخف والجوربين أن يدخل المسلم رجله فيهما طاهرتين، في وقت محدد في حالة خاصة وإليك تفصيل ذلك:

الشرط الأول: أن يلبس الجوربين أو الخفين علىٰ وضوء، ودليل ذلك أن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه: قال: كنت مع النبي ﷺ في سفر فتوضأ، فأهويت لأنزع خفيه، فقال: (دَعْهُمَا، فإنِّي أدْخَلْتُهُما طَاهِرَتَيْنِ) ومسح عليهما[1].

(١) رواه البخاري.

الشرط الثاني: أن يكون المسح عليهما في المدة التي حددها الشرع، وهي مدة يوم وليلة للمقيم وثلاثة أيام بلياليها للمسافر، وذلك لحديث خزيمة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النبي وقت في المَسْحِ علىٰ الخُفَّيْنِ للمُقيمِ يومٌ وليلةٌ وللمُسافرِ ثلاثةُ أيّامٍ ولياليهنّ"(١).

الشرط الثالث: أن يكون ذلك المسح من الحدث الأصغر؛ لأنه لو أجنب الإنسان فلا بد من خلع الخف أو الجوربين لغسل جميع البدن؛ لقول صفوان بن عسال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أمرنا رسول الله ﷺ إذا كنا سفرا ألا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن، إلا من جنابة ولكن من غائط وبول ونوم.

المسح علىٰ الجبيرة والعصابة:

أباح الإسلام للمسلم أن يمسح علىٰ الجبيرة أو أي عصابة مربوطة علىٰ أي عضو مصاب بمرض أو جبيرة وكذلك علىٰ أي عظم مكسور، في الوضوء والغسل.

ولا يشترط في الجبيرة أو العصابة المشدودة الشروط التي تقدم ذكرها في الخلف والجورب، فلا يشترط وضعها علىٰ طهارة، ولا بوقت محدد ويصح المسح عليها في الوضوء والغسل والجنابة.

روىٰ جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أن رجلا أصابه حجر فشجّه في رأسه ثم احتلم الرجل، فسأل أصحابه: هل تجدون لي رخصة في التيمم؟ فقالوا: لا نجد لك رخصة وأنت تقدر علىٰ الماء. فاغتسل فمات. فلما قدمنا علىٰ رسول الله ﷺ وأخبر بذلك فقال: (قتلوه قتَلَهمُ اللهُ، ألَا سألوا إذْ

---

(١) رواه الطبراني في الكبير.

لم يَعلَموا؛ فإنَّما شِفاءُ العِيِّ السُّؤالُ، إنَّما كان يَكفيه أنْ يَتيَمَّمَ ويَعصِرَ أو يَعصِبَ -شَكَّ موسىٰ- علىٰ جُرحِه خِرقةً، ثم يَمسَحَ عليها ويَغسِلَ سائِرَ جَسَدِه)[1].

تنبيه: إذا فقد المسلم الماء والتراب نهائيا لظروف معينة، فإنه يصلىٰ علىٰ حسب حاله، ولا إعادة عليه إذا وجد الماء أو التراب؛ لأن الرسول ﷺ أرسل جماعة من الصحابة رضوان الله عليهم في أمر فأدركتهم الصلاة، فلم يجدوا ماء ليتوضئوا فصلوا بغير وضوء، ثم أخبروا الرسول ﷺ بعد ذلك فنزلت آية التيمم[2].

الحيض:

الحيض حالة طبيعية خلقها الله في النساء البالغات، ودم الحيض نجس يوجب بانقطاعه الغسل علىٰ المرأة، وهو يخرج من النساء من غير ولادة وينقطع في النساء الحوامل، وعادة ما يكون في كل شهر مرة، من أجل ذلك تسميه بعض النساء العادة الشهرية، وللحيض أحكام مهمة منها:

- لو نزل من الأنثىٰ دم قبل البلوغ فليس حيضا، فربما يكون دما فاسدا أو دم علة مرضية أو غيره، فلابد أن يكون دم الحيض عند البلوغ.
- لون دم الحيض أسود تخالطه حمرة أو صفرة كالصديد، أو بين السواد والبياض كالماء الوسخ.
- ليس له زمن معين ثم ينقطع؛ لأنه قد يتغير من مرة لأخرىٰ.

---

(١) رواه أبو داود في سننه، وأحمد في مسنده، وقال الألباني: حسن.

(٢) رواه مسلم.

- إذا انقطع فقد طهرت من المرأة، فيجب عندئذ عليها الاغتسال كما تقدم.

- يحرم على المرأة الحائض الصوم والصلاة.

- يحرم على زوج المرأة الحائض أن يجامعها.

- متى طهرت المرأة من الحيض بالغسل وجب عليها قضاء الصيام إذا أفطرت في رمضان بسببه، ولكن لا تعيد الصلاة.

- إذا كان للمرأة عادة معينة معروفة في حيضها ثم رأت الدم في غير هذه المدة المعتادة، فهو دم استحاضة وليس حيضا، فيجب عليها الصوم والصلاة ويجوز لزوجها أن يجامعها.

النِّفاس:

دم النفاس: هو الدم الذي ينزل من فرج الأنثى بعد الولادة أو مع الولادة، وله أحكام:

- لا حد لأقله ولا أكثره.

- متى انقطع وجب على المرأة الغسل.

- يحرم على الزوج أن يعاشر زوجته النفساء حتى تطهر.

- يحرم على المرأة النفساء الصوم والصلاة.

تنبيه: إذا لم ينزل من المرأة في حال النفاس فليست بنفساء، ولا يلزمها شيء، يعني: لا يلزمها غسل ولا يحرم عليها صلاة ولا صوم.

* * *

فقه الصلاة

الصلاة أعظم عبادة في الإسلام، وهي أول ما فرض من فرائض العبادات، وهي عمود الإسلام وركنه الأعظم بعد توحيد الله تعالىٰ، وهي أول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة، فلو قبلت من العبد صلاته قبل سائر عمله، ولو ردت رد سائر عمله، وهي الفريضة الوحيدة التي فرضت علىٰ الرسول ﷺ ليلة الإسراء والمعراج، وهي العبادة الوحيدة التي تتكرر في اليوم والليلة خمس مرات، وهي:

١- صلاة الصبح، وهي ركعتان.

٢- صلاة الظهر، وهي أربع ركعات.

٣- صلاة العصر، وهي أربع ركعات.

٤- صلاة المغرب، وهي ثلاث ركعات.

٥- صلاة العشاء، وهي أربع ركعات.

مواقيت الصلوات الخمس:

- وقت صلاة الصبح: يبدأ وقت صلاة الصبح حين يطلع ضوء الفجر الذي يملأ الأفق، فتسفر الأرض، وطلوع الفجر هو بياض المستطير المنتشر في الأفق، ويسمىٰ الفجر الصادق، ويستمر وقت صلاة الصبح حتىٰ طلوع الشمس، فإذا طلعت الشمس فقد انتهىٰ وقت صلاة الصبح، ومن أدرك من صلاة الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح؛

قال رسول الله ﷺ: (مَن أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ)[1].

وقال ﷺ: (وقتُ الصُّبحِ ما لم تطلُعِ الشَّمسُ)[2]. والأفضل: صلاتها قبل شدة الإسفار، أي بمجرد ظهور ضوء الفجر الصادق.

- **وقت صلاة الظهر**: يبدأ وقت صلاة الظهر إذا زالت الشمس، يعني أصبحت في كبد السماء، حتىٰ تميل غربا بحيث يصبح طول ظل الشيء مثله تماما من غير ظل الفيء[3]، فإذا صار ظل الشيء مثله ينتهي وقت صلاة الظهر، ويبدأ وقت صلاة العصر.

- **وقت صلاة العصر**: يبدأ وقت صلاة العصر إذا وصل ظل الشيء إلىٰ طول الشيء نفسه، ويمتد هذا الوقت حتىٰ يصل ظل الشيء مثليه ما لم تصفر الشمس، فإذا اصفرت الشمس فقد انتهىٰ وقت العصر المختار لقول الرسول ﷺ: (وقتُ صَلاةِ العصرِ، ما لم تَصفَرَّ الشَّمسُ)[4]. فمن صلىٰ العصر والشمس بيضاء لم تخالطها صفرة فقد صلاها في وقتها، ومن كان عنده عذر منعه من صلاة العصر حتىٰ اصفرت الشمس، فإذا أدرك ركعة من العصر قبل غروب الشمس فقد أدرك العصر.

- **وقت صلاة المغرب**: يبدأ وقت صلاة المغرب إذا غربت الشمس، ويستمر وقت صلاة المغرب حتىٰ ينتهي الشفق الأحمر الذي يكون في الأفق الذي تغرب ناحيته الشمس. قال رسول الله ﷺ: (وَقْتُ صَلاةِ المَغْرِبِ ما

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه النسائي، وقال الألباني: صحيح.

(٣) الظل الذي يكون موجودا وقت الزوال

(٤) رواه مسلم.

لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ)[1]. وقال ﷺ: (إِنَّ للصلاةِ أَوَّلاً وآخِرًا.....، وإِنَّ أولَ وقْتِ المغربِ حينَ تَغْرُبُ الشمسُ، وإِنَّ آخِرَ وقْتِها حينَ يَغِيبُ الأُفُقُ)[2]. أي: حين يغيب الشفق الأحمر من الأفق.

- وقت صلاة العشاء: يبدأ وقت صلاة العشاء من غياب الشفق الأحمر من الأفق الغربي الذي تغرب جهته الشمس حتىٰ ثلث الليل، ولا يزيد في التأخير علىٰ نصف الليل.

وقد جمع الله سبحانه وتعالىٰ مواقيت الصلوات الخمس في آية واحدة من القرآن الكريم، قال الله تعالىٰ: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ۝٧٨﴾ [الإسراء:٧٨].

شروط الصلاة:

- دخول الوقت: يشترط لكل صلاة دخول وقتها؛ فلا تصح صلاة فرض من الفروض الخمسة التي تقدمت قبل أن يدخل وقتها، وذلك لقول الله تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ۝١٠٣﴾ [النساء: ١٠٣].

وبناء علىٰ ذلك، فلا تصح صلاة الصبح حتىٰ يدخل وقتها، وهو طلوع الفجر الصادق، ويظهر ضوؤه في الأفق، ولا تصح صلاة الظهر حتىٰ نزول الشمس ولا تصح العصر حتىٰ تميل الشمس إلىٰ جهة الغروب ويصبح ظل الشيء طوله، ولا يصح المغرب حتىٰ تغرب الشمس، ولا تصح

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه الترمذي، وقال الألباني: صحيح.

العشاء حتىٰ يغيب الشفق الأحمر من الأفق.

- **استقبال القبلة**: كذلك يشترط في كل فرض من فرائض الصلوات الخمس استقبال القبلة؛ وهي جهة الكعبة والبيت الحرام، قال الله تعالىٰ: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة:١٤٩]. أي: توجه في صلواتك إلىٰ جهة المسجد الحرام. وهذا الحكم عام في أي مكان من الأرض، قال الله تعالىٰ: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [البقرة: ١٥٠]. أي: جهته، ويكفي لمن كان بعيدا عن الكعبة أن يتوجه ناحيتها، أما لمن كان داخل المسجد الحرام، فلابد من التوجه إلىٰ عين الكعبة. وتعرف الآن جهات الكعبة بالآلات الحديثة مثل البوصلات وغيرها.

- **ستر العورة**: أيضا، يشترط لكل مصل أن يستر عورته فيها؛ وعورة الرجل في الصلاة من سرته إلىٰ ركبته، والمرأة عورتها في الصلاة جسمها كله إلا الوجه والكفين، ويشترط ستر العورة في الصلاة كلها، من أولها إلىٰ آخرها، وذلك في صلاة الفرائض والسنن، يعني لأي صلاة.

وهنا ننبه الآباء والمربّين إلىٰ فريضة الحجاب الذي فرضه الله علىٰ المرأة المسلمة صيانة لها وحفاظا عليها، ومنعا لوقوع الفاحشة، لعل الآباء والمربّين أن يلزموا بناتهم متىٰ بلغوا المحيض بفريضة الحجاب، وهو اللباس الساتر جميع البدن (عدا الوجه والكفين عند بعض الفقهاء) بشرط ألا يصف ولا يشف. نسأل الله تعالىٰ أن يحفظ المجتمع الإسلامي من كل شر وبلاء.

- **الطهارة من الحدث الأصغر والأكبر**: كذلك يشترط لكل صلاة أن يكون المصلي علىٰ طهارة من الحدث الأصغر، وهو البول والغائط

والريح وما في حكمهم، وهذه الطهارة هي الوضوء، وكذلك يكون المصلي علىٰ طهارة من الحدث الأكبر، وهو الجنابة، وهذه الطهارة هي الغسل، وينوب عنها عند فقد الماء التيمم.

- **طهارة المكان والبدن والملابس**: ويشترط كذلك لكل صلاة أن يكون المصلي يؤديها في مكان طاهر وملابس طاهرة، وأن يكون بدنه طاهرا غير متلبس أية نجاسة.

أركان الصلاة:

أركان الصلاة أي فرائض الصلاة التي إذا سقط منها واحد بطلت الصلاة وهي:

- **النِّيَّة**: والنية- هنا- قصد العبد وجه الله سبحانه بصلاته، وتعيين كل صلاة قبل الدخول فيها بنيّة؛ لقول الله سبحانه: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾ [البينة: ٥] وقول الرسول ﷺ: (إنَّما الأعْمالُ بالنِّيَّاتِ، وإنَّما لِكُلِّ امْرِئٍ ما نَوَىٰ..)[1].

ومحل هذه النيَّة القلب، ولا تعلق لها باللسان أصلا؛ فهي عزم قلبي لا كلمة باللسان، والنية تلزم العبد من أول الصلاة حتىٰ نهايتها. إذن فالنية ركن في الصلاة من أولها إلىٰ آخرها.

- **تكبيرة الإحرام**: وهي أول ركن قولي في الصلاة، وبها يدخل العبد في الصلاة، وبها يحرم علىٰ العبد الالتفات والأكل والشرب والكلام وغير ذلك؛ لقول الرسول ﷺ: (مِفتاحُ الصَّلاةِ الطُّهورُ وتحريمُها التَّكبيرُ[2])

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) يعني: أول تكبيرة، وهي تكبيرة الإحرام.

وتحليلُها التَّسليمُ)[1].

ولحديث أبي حميد الساعدي: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلىٰ الصلاة، استقبل القبلة ورفع يديه، وقال: الله أكبر[2].

- القيام في الفرائض الخمس: القيام ركن في الصلوات الفرائض فقط، كالصلوات الخمس والجمعة، قال الله تعالىٰ: ﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ ﴾ [البقرة: ٢٣٨]. أي: قوموا في الصلوات الخمس خاشعين متذللين. قال ﷺ: (صلِّ قائمًا فإنْ لم تستطعْ فقاعدًا فإنْ لم تستطعْ فعلىٰ جنبٍ)[3].

ومن عجز عن الفرض صلىٰ علىٰ حسب قدرته، وسقط عنه القيام لعدم القدرة عليه ولا تكليف إلا بمقدور عليه، أما القيام في النَّفل والتطوّع فليس فريضة، فمن صلىٰ جالسا بغير الفرائض، تصح صلاته ولكن أجره علىٰ النصف من صلاة القائم، حتىٰ لو كان يقدر علىٰ القيام، فليس فرضا في غير الفرائض الخمس أن يصلي واقفا؛ لقول الرسول ﷺ: (صَلاةُ الرَّجُلِ قاعِدًا نِصْفُ الصَّلاةِ)[4]. يعني في الأجر.

- قراءة الفاتحة: قراءة الفاتحة ركن يتكرّر في كل ركعة، ولا يسقط بحال، إلا لمن دخل في الإسلام حديثا، ولا يستطيع قراءتها وقد حلّ وقت فريضة، فإن استطاع أن يقول مكانها: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله

(١) رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه، وقال الألباني: صحيح.
(٢) رواه ابن ماجه، وقال الألباني: صحيح.
(٣) رواه البخاري.
(٤) رواه البخاري ومسلم.

والله أكبر. فليقل؛ لأنهن أفضل الكلام بعد القرآن الكريم، ولقول الرسول ﷺ: (لَا صَلَاةَ لِمَن لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ)[1].

فوجب علىٰ كل من دخل في الإسلام أن يتعلم الفاتحة، وإن كان يعرف غيرها من القرآن فليقرأ مكانها قدرها من القرآن فيقرأ سبع آيات مما يحفظ، وإن كان لا يستطيع فليقل كما تقدم؛ لأن أفضل الذكر بعد كلام الله: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، ولأن الرسول ﷺ علم رجلا الصلاة فقال: (إن كانَ معَكَ قرآنٌ فاقرَأ، وإلَّا فاحمَدهُ وَكَبِّرهُ وَهَلِّلهُ ثمَّ اركَع)[2].

- والركوع: وهو الانحناء، ويتحقق الركوع بمجرد أن ينحني المصلّي بحيث تصل يداه إلىٰ الركبتين، ويضاف إلىٰ هذا الانحناء الطمأنينة فيه؛ لقول الرسول ﷺ للرجل الذي كان يسيء في صلاته: (ثم اركعْ حتىٰ تطمئنَّ راكعًا)[3].

وقد أوجب الله علينا الركوع بنص القرآن الكريم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرۡكَعُواْ وَٱسۡجُدُواْ﴾ [الحج: ٧٧].

- الرفع من الركوع قائمًا: إذا انتهىٰ المسلم من ركوعه فلا يسجد حتىٰ يرفع رأسه، ويعتدل قائما مع الطمأنينة في هذا القيام، لقول أنس رضي الله عنه يصف صلاة النبي ﷺ: كانَ إذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ انْتَصَبَ قَائِمًا، حتَّىٰ يَقُولَ القَائِلُ قدْ نَسِيَ، وإذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ مَكَثَ، حتَّىٰ يَقُولَ القَائِلُ

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه الترمذي، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه البخاري.

قدْ نَسِيَ[١].

- السجود: السجود ركن من أركان الصلاة بنص القرآن الكريم؛ قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرۡكَعُواْ وَٱسۡجُدُواْ﴾ [الحج: ٧٧].

وقال الرسول ﷺ للمسيء في صلاته: (ثُمَّ اسْجُدْ حتَّىٰ تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حتَّىٰ تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ اسْجُدْ حتَّىٰ تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا)[٢].

والطمأنينة أن يمكث المصلّي زمنا قليلا في سجوده والرفع من السجود بعد استقرار الأعضاء، ولو قدر تسبيحة واحدة.

- **القعود للتشهد الأخير**: القعود للتشهد الأخير ركن مفروض وفرض من فروض الصلاة؛ لأن الرسول ﷺ كان في كل صلاة يقعد القعود الأخير، يقرأ فيه التشهُّد، وقال ﷺ لمن أساء في صلاته: (فإذا رفعت رأسك من آخر سجدة، وقعدت قدر التشهد؛ فقد تمت صلاتك)[٣].

وصيغة التشهد المشهورة الصحيحة هي: (التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ والصَّلَوَاتُ والطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أيُّها النبيُّ ورَحْمَةُ اللهِ وبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وعلَىٰ عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، أشْهَدُ أنْ لا إلَهَ إلَّا اللهُ وأَشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ ورَسولُهُ)[٤].

- السلام: قال الرسول ﷺ: (مِفتاحُ الصَّلاةِ الطُّهورُ وتحريمُها التَّكبيرُ

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه أبو داود في سننه، وقال الألباني: صحيح.

(٤) رواه البخاري.

وتحليلُها التَّسليمُ)[1].

وروىٰ عامر بن سعد عن أبيه أن النبي ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عن يَمينِه وعن يَسارِه، حتىٰ يُرىٰ بَياضُ خَدِّه[2].

وكان يقول في تسليمه: (السَّلامُ عليكم ورحمةُ اللهِ وبركاتُهُ) أو (السَّلامُ عليكم ورحمةُ اللهِ) والفرض تسليمة واحدة، والثانية مستحبة.

سنن الصلاة:

- رفع اليدين في تكبيرة الإحرام: يفرد الأصابع والكفين جهة القبلة، بحيث تحاذي أطراف أصابعه أذنيه، وهذا الرفع مستحب مع التكبير (تكبيرة الإحرام) أو قبله أو بعده لفعل الرسول ﷺ جميع ذلك.

- رفع اليدين عند الركوع: لأنه ﷺ كان إذا أراد أن يركع رفع يديه حذو منكبيه[3].

- رفع اليدين بعد الرفع من الركوع: لأنه ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع رفعها (أي: يديه) كذلك[4].

- رفع اليدين عند القيام إلىٰ الركعة الثالثة: لأنه ﷺ كان إذا قام من الركعتين رفع يديه[5].

---

(١) رواه أبو داود والترمذي، وقال الألباني: لم أجد هذا اللفظ في شيء من طرق حديث المسيء صلاته.. وإنما جاء بلفظ: (فإذا جلست في وسط الصلاة فافترش فخذك اليسرىٰ، ثم تشهد). أخرجه أبو داود بسند حسن.

(٢) رواه أبو داود والنسائي، قال الألباني: صحيح.

(٣) رواه البخاري ومسلم.

(٤) رواه البخاري ومسلم.

(٥) رواه البخاري.

ووصف علي بن أبي طالب صلاة رسول الله ﷺ فقال: كان إذا قام من السجدتين رفع يديه حذو منكبيه وكبر[1]. والمراد بالسجدتين الركعتان.

- **وضع اليد اليمنىٰ علىٰ اليسرىٰ في القيام**: يُستحبّ أن يضع المصلّي يده اليمنىٰ علىٰ اليسرىٰ علىٰ صدره، لقول سهل بن سعد: كان الناس يُؤمرون أن يضع الرجل يده اليمنىٰ علىٰ ذراعه اليسرىٰ في الصلاة[2]. وعن عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ مرَّ برجل وهو يصلِّي وقد وضع يدَه اليسرَىٰ علىٰ اليمنَىٰ فانتزعَها ووضع اليمنَىٰ علَىٰ اليسرَىٰ[3].

- **دعاء الاستفتاح**: وهي الأذكار والدعوات التي تقال عقب تكبيرة الإحرام، وقبل البدء في قراءة الفاتحة، وتقال سِرّا في الصلاة السِّرِّية والجهرية، ومن أصح هذه الدعوات وأشهرها:

- (اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وبيْنَ خَطَايَايَ كما بَاعَدْتَ بيْنَ المَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِن خَطَايَايَ كما يُنَقَّىٰ الثَّوْبُ الأبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِن خَطَايَايَ بالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ)[4].

- (سُبحانكَ اللهم وبحمدكَ وتباركَ اسمُكَ وتعالىٰ جَدُّكَ ولا إلهَ غيركَ)[5].

- (وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأرْضَ حَنِيفًا، وَما أَنَا مِنَ

---

(١) رواه أبو داود في سننه، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه أبو داود في سننه، وقال الألباني: حسن.

(٤) رواه البخاري ومسلم.

(٥) رواه مسلم.

الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي، وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لا شَرِيكَ له، وَبِذلكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لي ذُنُوبِي جَمِيعًا، إِنَّه لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لأَحْسَنِ الأَخْلَاقِ، لا يَهْدِي لأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا، لا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ ليسَ إِلَيْكَ، أَنَا بكَ وإِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ)[1].

- ويقول في الركوع: (اللهمَّ لكَ ركَعتُ وبِكَ آمَنتُ ولكَ أسلَمتُ خشَع لكَ سَمعي وبصَري ومُخِّي وعَظْمي وعَصَبي). وإذا رفع قال: (اللَّهمَّ ربَّنا لك الحمدُ مِلءَ السَّماواتِ وملءَ الأرضِ وملءَ ما بينَهما وملءَ ما شئتَ من شيءٍ بعدُ). وإذا سجد قال: (اللَّهُمَّ لكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الخَالِقِينَ)[2].

- الاستعاذة: يستحب للمصلّي أن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم بعد دعاء الاستفتاح، وقبل البدء في القراءة، قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾﴾ [النحل: ٩٨]. يعني إذا أردت أن تقرأ القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم. أو يقول: (اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفثه ونفخه). قيل: يا رسول الله، ما همزه ونفثه ونفخه؟ قال: (أما همزه فهذه الموتة[3] التي

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه مسلم.

(٣) أي: الصرعة.

تأخذ بني آدم، وأما نفخه فالكبر، وأما نفثه فالشعر)[١]. والسنة أن تكون الاستعاذة سِرّا مثل قول: (بسم الله الرحمن الرحيم)، ولا تكون الاستعاذة إلا في أول ركعة فقط.

- **التأمين بعد قراءة الفاتحة**: أي يقول المصلّي: (آمين) عقب قراءة الفاتحة إذا كان منفردا أو مأموما في الجهرية والسرية حتىٰ لو كان إماما، يجهر بها أيضا في الركعات الجهرية، ويسر بها في السِرّية. قال ابن شهاب: كان رسول الله ﷺ يقول: آمين[٢]. وآمين: دعاء بمعنىٰ استجب. وقال رسول الله ﷺ: (ما حسدتكم اليهود علىٰ شيء، ما حسدتكم علىٰ السلام والتأمين خلف الإمام)[٣]. ويفضل أن يقولها المأموم مع الإمام تماما؛ لا يتقدم عليه ولا يتأخر عنه، قال رسول الله ﷺ: (إذا قالَ الإمامُ: غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ. فَقُولوا: آمِينَ، فمَن وافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ المَلائِكَةِ غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ)[٤].. وذلك لأن الملائكة يقولون: آمين. خلف الإمام.

- **قراءة ما تيسر من القرآن بعد الفاتحة**: يستحب لكل مصل أن يقرأ بعد الفاتحة سورة أو شيئا من السورة أو عدة سور في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء، وفي صلاة الصبح والجمعة والعيدين وجميع صلوات النفل والتطوع.

- **تكبيرات الانتقال**: يستحب للمصلي أن يكبر في كل رفع وخفض

---

(١) رواه أحمد في مسنده، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه مسلم.

(٣) ابن ماجه، وقال الألباني: صحيح.

(٤) رواه البخاري.

وقيام وقعود، إلا في الرفع من الركوع؛ فإنه يقول: سمع الله لمن حمده. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلىٰ الصلاة يكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع، ثُمَّ يقولُ: سَمِعَ اللهُ لِمَن حَمِدَهُ، حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ، ثُمَّ يقولُ وهو قَائِمٌ: رَبَّنَا لكَ الحَمْدُ. قَبْلَ أنْ يَسْجُدَ، ثُمَّ يقولُ: اللهُ أكْبَرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الجُلُوسِ فِي الِاثْنَتَيْنِ، ويَفْعَلُ ذلكَ في كُلِّ رَكْعَةٍ حتَّىٰ يَفْرُغَ مِنَ الصَّلَاةِ. قال أبو هريرة: كانت هذه صلاته حتىٰ فارق الدنيا[1].

هيئة الركوع والسجود والذكر فيها: يستحب في هيئة الركوع أن يساوي الرأس بالظهر وأن يقبض بيديه علىٰ ركبتيه ويعتمد عليهما، مع إبعادهما عن الجنبين وتفريج الأصابع علىٰ الركبة والساق.

ويستحب أن يقول وهو راكع: (سبحان ربي العظيم)، وأن يقول: (اللَّهمَّ لك ركَعْتُ وبك آمَنْتُ ولك أسلَمْتُ أنتَ ربِّي خشَع سمعي وبصَري ومُخِّي وعَظْمي وعصَبي وما استقلَّتْ به قدَمي للهِ ربِّ العالَمينَ)[2]. ويقول: سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ المَلائِكَةِ والرُّوحِ.

وفي السجود؛ يستحب للمصلي إذا سجد أن يمكن أنفه وجبهته ويديه علىٰ الأرض مع إبعادهما عن جنبيه، وأن يضع الكفين حذو الأذنين أو حذو المنكبين، ويبسط أصابعه مضمومة ويستقبل بأطراف أصابعه القبلة،

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه ابن خزيمة، والطبراني في الدعاء، والترمذي في سننه دون قوله: (وما استقلَّتْ به قدَمي). وقال الألباني: حسن صحيح.

ويستحب أن يقول الساجد أثناء سجوده: (سُبْحَانَ رَبِيَ الأَعْلَىٰ)، وأكمل عدد في تسبيحات الركوع والسجود عشر تسبيحات.

ويستحب الإكثار من الدعاء في السجود؛ لقول الرسول ﷺ: (وأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا في الدُّعَاءِ، فَقَمِنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ)[1]. ومعنىٰ قمن، أي: جدير وأدنىٰ.

ويقول: (اللَّهمَّ لك سجَدْتُ وبك آمَنْتُ ولك أسلَمْتُ سجَد وجهي للَّذي خلَقه وصوَّره فأحسَن صُورَه وشقَّ سمعَه وبصرَه فتبارَك اللهُ أحسَنُ الخالقينَ)[2].

ويقول: (اللَّهُمَّ إني أعوذُ برضاك من سخَطِك، وأعوذُ بمعافاتك من عقوبتِك، وأعوذُ بك منك لا أحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيتَ علىٰ نفسِك)[3].

- **ما يقال عند الرفع من الركوع وبين السجدتين:** يستحب للمصلي إمامًا كان أو منفردًا أن يقول عند الرفع من الركوع: (سمعَ اللهُ لمن حمدَهُ)، فإذا استوىٰ قائما قال: (ربَّنا ولَكَ الحمدُ) أو (ربَّنا لَكَ الحمدُ) أو (اللَّهم ربَّنا ولَكَ الحمدُ) أو (اللَّهم ربَّنا لَكَ الحمدُ).

أما إذا كان مأموما؛ قال فقط: (ربَّنا لَكَ الحمدُ) أو صيغة من الصيغ المتقدمة، عندما يقول الإمام: (سَمِعَ اللهُ لِمَن حَمِدَه)، ويستحب أن يضع يديه- مرة ثانية- اليمنىٰ علىٰ اليسرىٰ علىٰ صدره كما كان قبل الركوع تمامًا.

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه البيهقي في شعب الإيمان.

(٣) رواه أبو داود.

وكذلك يستحب أن يجلس بين السجدتين ناصبا قدمه اليمنىٰ ومفترشا رجله اليسرىٰ، ويجعل أطراف أصابع رجله اليمنىٰ جهة القبلة.

ويقول بين السجدتين: (ربِّ اغفِرْ لي)، و(اللَّهمَّ اغفر لي وارحَمني وعافِني واهدني وارزُقني).

- **التَّورُّك في التشهد الأخير**: يستحب في التشهّد الأخير أن يتورَّك المصلّي فيه؛ بأن ينصب اليمنىٰ ويفضي بوركه اليمنىٰ إلىٰ الأرض، ويثني رجله اليسرىٰ بحيث تظهر من الجانب الأيمن منه، ويضع يديه علىٰ فخذيه، ويفرد أصابع اليد اليسرىٰ علىٰ فخذه اليسرىٰ، وأما اليد اليمنىٰ فيقبض الأصبع الصغرىٰ، والذي يليها ويحلق بالإبهام والوسطىٰ ويحرك السبابة رفعا وخفضا.

- **الصلاة علىٰ النبي ﷺ في التشهد الأخير والدعاء بعده**: يستحب للمصلّي أن يصلّي علىٰ النبي ﷺ في التشهد الأخير فيقول بعد أن ينتهي من التشهد عند قوله: وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، فيقول: (اللَّهمَّ صلِّ علَىٰ محمَّدٍ وعلَىٰ آلِ محمَّدٍ، كما صلَّيتَ علَىٰ إبراهيمَ وعلَىٰ آلِ إبراهيمَ إنَّكَ حميدٌ مجيدٌ وبارِك علَىٰ محمَّدٍ وعلَىٰ آلِ محمَّدٍ كما بارَكتَ علَىٰ إبراهيمَ وعلَىٰ آلِ إبراهيمَ إنَّكَ حميدٌ مجيدٌ).

ويستحب بعد الانتهاء من ذلك أن يدعو المسلم بالأدعية التي ثبتت عن الرسول ﷺ في هذا الموضع ومنها:

- (اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِن عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ)[1].

---

(١) رواه مسلم.

- (اللَّهُمَّ إنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، ولَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلَّا أنْتَ، فَاغْفِرْ لي مَغْفِرَةً مِن عِندِكَ، وارْحَمْنِي، إنَّكَ أنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ)[1].

الأذكار والأدعية التي تقال بعد التسليم من الصلاة:

إذا سلم المصلّي من صلاته يستحب له أن يقول:

- اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الجَلَالِ وَالإكْرَام.

- أَسْتَغْفِرُ اللهَ، أَسْتَغْفِرُ اللهَ، أَسْتَغْفِرُ اللهَ.

- اللَّهُمَّ أعِنِّي علىٰ ذِكرِكَ وشُكرِكَ وحُسنِ عِبادتِكَ.

- لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد، وهو علىٰ كل سيء قدير، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ولا نعبد إلا إياه، أهل النعمة والفضل والثناء الحسن، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون.

- لا إلَهَ إلَّا اللهُ وحْدَهُ لا شَرِيكَ له، له المُلْكُ، وله الحَمْدُ، وهو علَىٰ كُلِّ شيءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لا مَانِعَ لِما أعْطَيْتَ، ولَا مُعْطِيَ لِما مَنَعْتَ، ولَا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ.

- قراءة آية الكرسي وهي: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾ ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

- سبحان الله: ٣٣ مرة، الحمد لله: ٣٣ مرة، الله أكبر: ٣٣ مرة. ثم يقول بعدهن: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو علىٰ كل شيء قدير.

الأشياء التي يكره فعلها في الصلاة:

- رفع البصر إلىٰ السماء، لأن النبي ﷺ قال: (لينتهينَّ أقوامٌ يرفعونَ أبصارهُم إلىٰ السّماءِ في الصلاةِ أو لتخطفنَّ أبصارُهُم)[١].
- كثرة العبث فيها؛ بالثوب أو بالبدن أو بأي شيء لغير ضرورة.
- تغميض العينين فيها، ما لم يكن هناك شيء يشغله فله أن يغمض عينيه.
- التخصّر فيها، وهو وضع اليدين علىٰ الخاصرتين.
- التشاغل عنها بكثرة النظر إلىٰ ما يدعو إلىٰ اللهو.
- تقليب الأيدي علىٰ الأفخاذ عند التسليم.
- الصلاة بحضرة الطعام مع الجوع الشديد، فإذا وُضع الطعام قبل الإقامة للصلاة فعليه أن يبدأ بالطعام لا سيما إذا كان الجوع شديدا؛ لأن العلماء يقولون: المحافظة علىٰ تعظيم العبادة أهم من المحافظة علىٰ وقت العبادة. والرسول ﷺ يقول: (إذا وُضِعَ العَشاءُ وأُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فابْدَؤُوا بالعَشاءِ)[٢].
- تخصيص مكان في المسجد للصلاة فيه دون سواه.

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه البخاري.

- الصلاة أثناء مدافعة الأخبثين، وهو شعور الإنسان برغبة شديدة لقضاء حاجته من بول أو غائط.

الأشياء التي تباح أثناء الصلاة:

- قتل الحشرة الضارة: مثل العقرب والزنابير والحية وغيرها.
- البكاء إذا كان سببه خشية الله.
- المشي القليل، إذا كانت هناك حاجة إليه؛ كتسوية الصف أو سد فرجة في الصف.
- رد السلام بالإشارة باليد.
- التسبيح إذا أخطأ الإمام بالنسبة للرجال، والتصفيق للنساء واستفتاح الرجل علىٰ الإمام.
- حمل الطفل لحاجة؛ كتعلقه بمن يحمله من أم أو أب وغيرهما.
- حمد الله عند العطاس.
- القراءة من المصحف وحمله.

الأشياء التي تبطل الصلاة:

- ترك ركن أو فرض أو شرط مما تقدم ذكره.
- الضحك.
- الأكل والشرب.
- التشاغل بالأعمال التي ليست من الصلاة متعمدًا وبلا حاجة إليها.
- الكلام في غير مصلحة الصلاة عمدًا بلا حاجة.



المساجد:

المساجد بيوت الله تعالىٰ في الأرض، وأول بيت وضع من هذه البيوت في الأرض هو المسجد الحرام، ثم المسجد الأقصىٰ وبينهما أربعون سنة، ثم مسجد قباء ومسجد الرسول ﷺ وهما بالمدينة.

وأفضل هذه المساجد؛ المسجد الحرام، ثم مسجد الرسول ﷺ، ثم المسجد الأقصىٰ، وهي المساجد الثلاثة التي لا تشدّ الرحال إلا إليها.

قال أبو ذر رضي الله عنه: قلت يا رسول الله، أي مسجد وُضع في الأرض أول؟ قال: (المَسْجِدُ الحَرَامُ). قلت: ثم أي؟ قال: (ثم المَسْجِدُ الأقْصَىٰ). قلت: كم بينهما؟ قال: (أرْبَعُونَ عامًا، ثُمَّ الأرْضُ لكَ مَسْجِدٌ، فَحَيْثُما أدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ)(١).

فضل الصلاة في المساجد:

يقول الرسول ﷺ: (مَن تَطَهَّرَ في بَيْتِهِ، ثُمَّ مَشَىٰ إلىٰ بَيْتٍ مَن بُيُوتِ اللهِ لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِن فَرَائِضِ اللهِ، كَانَتْ خَطْوَتَاهُ إحْدَاهُما تَحُطُّ خَطِيئَةً، وَالأُخْرَىٰ تَرْفَعُ دَرَجَةً)(٢). وقال ﷺ: (مَن غَدَا إلىٰ المَسْجِدِ، أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللهُ له في الجَنَّةِ نُزُلًا، كُلَّما غَدَا، أَوْ رَاحَ)(٣).

الأشياء التي يكره فعلها في المساجد:

- زخرفتها.

(١) متفق عليه.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه البخاري ومسلم.

- عدم صيانتها من العبث.

- عدم تنظيفها.

- السؤال فيها وإنشاد الضَّالَّة أو البيع والشراء.

- رفع الصوت فيها.

- تشبيك الأصابع.

الأذان:

الأذان: هو الإعلان بدخول وقت الصلاة، وهو الذي يُنادىٰ به في مكبرات الصوت التي تنطلق به في جميع المساجد خمس مرات في اليوم والليلة وهو:

- الله أكبر (٤ مرات)

- أشهد أن لا إله إلا الله (مرتان)

- أشهد أن محمدا رسول الله (مرتان)

- حي علىٰ الصلاة (مرتان)

- حي علىٰ الفلاح (مرتان)

- الله أكبر (مرتان)

- لا إله إلا الله (مرة واحدة)

فضل الأذان وأجر المؤذنين:

- قال ﷺ: (لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ ما في النِّدَاءِ (يعني من الأجر) والصف

الأول، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا، ولو يعلمون ما في التهجير (يعني التبكير إلىٰ الصلوات أو السير إليها في الهاجرة وهي الحر) لاستبقوا إليه، ولو يعلمون ما في العتمة والصبح؛ لأتوهما ولو حبوا)[1].

- وقال ﷺ: (الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَومَ القِيَامَةِ)[2].

- وقال ﷺ: (المؤذِّنُ يُغفَرُ له مَدَّ صَوتِه، ويُصدِّقُه مَن سمِعَه مِن رَطبٍ ويابسٍ، وله مِثلُ أجرِ مَن صلَّىٰ معه)[3].

ماذا يقول من يسمع الأذان؟:

- يستحب لمن يسمع الأذان أن يقول مثلما يقول المؤذِّن إلا في كلمتي: (حي علىٰ الصلاة) و(حي علىٰ الفلاح)؛ فإنه يقول: لا حول ولا قوة إلا بالله.

- ثم إذا انتهىٰ المؤذن من الأذان يصلّي السامع علىٰ النبي ﷺ ثم يسأل الله له الوسيلة؛ إذ هي منزلة في الجنة لا تكون إلا لعبد واحد هو رسول الله ﷺ، فيقول: (اللَّهُمَّ رَبَّ هذِه الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، والصَّلَاةِ القَائِمَةِ آتِ مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ والفَضِيلَةَ، وابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الذي وعَدْتَهُ).

فقد قال رسول الله ﷺ: (إذا سَمِعْتُمُ المُؤَذِّنَ، فَقُولوا مِثْلَ ما يقولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فإنَّه مَن صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاةً صَلَّىٰ اللهُ عليه بها عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِيَ الوَسِيلَةَ، فإنَّها مَنْزِلَةٌ في الجَنَّةِ، لا تَنْبَغِي إلَّا لِعَبْدٍ مِن عِبادِ اللهِ، وأَرْجُو أنْ

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه أحمد والنسائي، وقال الألباني: صحيح.

أكُونَ أنا هُوَ، فمَن سَأَلَ لي الوَسِيلَةَ حَلَّتْ له الشَّفاعَةُ)[١].

الدعاء بين الأذان والإقامة لا يرد:

يستحب الدعاء بين الأذان والإقامة؛ لقول الرسول ﷺ: (لا يُرَدُّ الدُّعاءُ بين الأذانِ والإقامةِ)[٢].

صلاة الجمعة:

صلاة الجمعة فرض عين على كل مسلم حر عاقل بالغ مقيم قادر على المشي إليها، خال من جميع الأعذار، وفرضها في درجة الصلوات الخمس، وتكون بدلا من صلاة الظهر يوم الجمعة، ولذلك تسقط بها صلاة الظهر على من أداها، قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ۝٩ ﴾ [الجمعة: ٩].

فضل يوم الجمعة:

قال الرسول ﷺ: (خيرُ يومٍ طلَعت فيهِ الشَّمسُ يومُ الجمُعةِ فيهِ خُلِقَ آدمُ عليه السلام، وفيهِ أُهْبِطَ وفيهِ تيبَ عليهِ وفيهِ ماتَ وفيهِ تقومُ السَّاعةُ)[٣]. وقال ﷺ: (سَيِّدُ الأيامِ يومُ الجُمُعَةِ)[٤].

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

(٤) رواه الحاكم في المستدرك.

علىٰ من تجب صلاة الجمعة؟:

تجب صلاة الجمعة علىٰ كل:

- مسلم: فالكافر لا يقبل منه عمل حتىٰ يدخل الإسلام.
- حر: فالعبد والأمة لا تجب عليهم.
- ذكر: فلا تجب علىٰ المرأة، ولو أدتها مع الجماعة تسقط عنها صلاة الظهر.
- عاقل: فلا تجب علىٰ المجنون؛ لأنه غير مكلف لغياب العقل.
- بالغ: فلا تجب علىٰ الصبي؛ لأنه غير مكلف بالفرائض.
- مقيم: فلا تجب علىٰ المسافر وأهل البادية.
- قادر علىٰ المشي إليها: فلا تجب علىٰ كل من اكتملت فيه الشروط، ولكنه عاجز عن المشي إليها.
- خال من جميع الأعذار: كالمرض والخوف وغيره.

الأمور التي يستحب فعلها يوم الجمعة أو ليلتها:

- كثرة الدعاء فيه: لأن في يوم الجمعة ساعة إجابة، يستجيب الله الدعاء فيها، لقول النبي ﷺ: (إنَّ في الجُمُعَةِ لَساعَةً، لا يُوافِقُها مُسْلِمٌ، يَسْأَلُ اللهَ فيها خَيْرًا، إلَّا أعْطاهُ إيَّاهُ)[1].
- قراءة سورة الكهف يومها أو ليلتها: لقول الرسول ﷺ: (من قرأ

(١) رواه مسلم.

سورةَ الكهفِ في يوم الجمعةِ أضاء له من النورِ ما بينَ الجمعتينِ)[١]، ولقوله ﷺ: (مَن قرأ سورةَ الكَهفِ في يومِ الجمُعةِ سطعَ لهُ نورٌ من تَحتِ قَدَمِهِ إلىٰ عنانِ السَّماءِ، يُضيءُ لهُ يومَ القيامَةِ، وغُفِرَ لهُ ما بينَ الجُمُعتَينِ)[٢].

- كثرة الصلاة والسلام علىٰ رسول الله ﷺ ليلة الجمعة ويومها: قال الرسول ﷺ: (مِن أفضلِ أيَّامِكُم يومَ الجمعةِ؛ فيهِ خُلِق آدمُ، وفيهِ قُبِضَ، وفيهِ النَّفخةُ، وفيهِ الصَّعقةُ؛ فأَكْثروا منَ الصَّلاةِ عليَّ فيهِ)[٣].

- الغسل والتطيّب قبل الذهاب لصلاة الجمعة: لقول الرسول ﷺ: (علىٰ كُلِّ مُسلمٍ: الغُسلُ يومَ الجُمُعةِ، والسِّواكُ، ويَمَسُّ مِن طِيبٍ إن وَجَد)[٤].

- الخروج للصلاة قبل دخول وقتها: قال رسول الله ﷺ: (إنَّ الناسَ يجلسونَ من اللهِ تعالىٰ يومَ القيامةِ علىٰ قَدْرِ رَوَاحِهِمْ إلىٰ الجُمُعاتِ، الأولُ، ثم الثاني، ثم الثالثُ)[٥].

وقال ﷺ: (مَنِ اغْتَسَلَ يَومَ الجُمُعَةِ غُسْلَ الجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ، فَكَأَنَّما قَرَّبَ بَدَنَةً، ومَن رَاحَ في السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَأنَّما قَرَّبَ بَقَرَةً، ومَن رَاحَ في السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ، فَكَأَنَّما قَرَّبَ كَبْشًا أقْرَنَ، ومَن رَاحَ في السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَأنَّما قَرَّبَ

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه ابن مردويه.

(٣) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

(٤) رواه أحمد في مسنده.

(٥) رواه ابن ماجه.

دَجَاجَةً، ومَن رَاحَ فِي السَّاعَةِ الخَامِسَةِ، فَكَأَنَّما قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ حَضَرَتِ المَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ)[1].

الأمور التي يكره فعلها يوم الجمعة:

- تأخير الخروج إليها حتىٰ يصعد الإمام المنبر.
- عدم التنظيف لها سواء في البدن أو الثوب.
- رفع الصوت في المساجد والاشتغال بغير سماع الخطبة.
- تخطي رقاب المسلمين في المسجد؛ لأن النبي ﷺ رأىٰ رجلا جاء يوم الجمعة يتخطىٰ رقاب الناس وهو يخطب ﷺ فقال له: (اجلِسْ فقد آذَيتَ وآنَيتَ)[2].

صلوات التَّطوُّع:

من رحمة الله تعالىٰ بالمسلمين أن فتح لهم باب التطوع في الصلاة؛ جبرا لما يكون من نقص أو خلل في الفرائض الخمس التي افترضها عليهم في اليوم والليلة، ورفعة لدرجاتهم واغتناما للأجر والمثوبة. فإن أول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة الصلاة، فإن كان هناك نقص في صلاته أكملها الله تعالىٰ له يوم القيامة بالتطوع؛ لأنه إن قُبلت صلاة العبد قُبل سائر عمله، ولو رُدت صلاته رُد سائر عمله، ومن هنا تبرز أهمية صلاة التطوع وخطورة شأنها.

وأفضل هذا التطوع ما كان من الرواتب، التي رتّبها رسول الله ﷺ عقب

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه أبو داود وابن ماجه، وقال الألباني: صحيح.

الصلوات الخمس أو قبلها، ثم صلاة العيدين، والضحىٰ، والوتر، وصلاة الاستخارة، والاستسقاء. وهذه التطوعات منها ما هو سنن مؤكدة، ومنها ما هي غير مؤكدة.

أولاً: السنن المؤكدة:

صلاة السنن الراتبة:

سنة الفجر: وهي ركعتان تصليان قبل فريضة الصبح، يقول الرسول في فضلها: (رَكْعَتَا الفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَما فِيهَا)[1]. ومن السنة تخفيفها والقراءة في الركعة الأولىٰ بـ ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝ ﴾، وفي الركعة الثانية بـ ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝ ﴾ بعد الفاتحة.

سنة الظهر: ورد عن الرسول ﷺ أنه كان يصلي ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها، وورد عنه أنه كان يصلي أربع ركعات قبلها وركعتين بعدها. وورد عنه أيضا أنه كان يصلي ثماني ركعات قبل الظهر وأربعا بعده.

سنة المغرب: وهي ركعتان بعد المغرب، والأفضل أن يقرأ المسلم فيها- أيضا- بعد الفاتحة ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝ ﴾ في الركعة الأولىٰ، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝﴾ في الركعة الثانية.

سنة العِشاء: وهي ركعتان بعد العشاء.

تنبيه: الأفضل في هذه السنة الراتبة أن يصلّيها المسلم في البيت؛ لثبوت ذلك عن النبي ﷺ، وقال ﷺ: (صَلاةُ المَرءِ في بَيتِه أفضَلُ مِن صَلاتِه في

---

(١) رواه مسلم.

مَسْجدي هذا، إلَّا المكتوبةَ)[1].

صلاة الوتر: الوتر: هو الصلاة الفردية التي يختم بها المسلم صلاة يومه، ويصلي قبل النوم ولا يكرر في ليلة وترين.

والوتر من السنن المؤكدة عن الرسول ﷺ؛ حيث رغب فيه كثيرا، وواظب عليه طوال حياته، وكان يقول ﷺ: (يا أَهلَ القرآنِ أوتِروا؛ فإنَّ اللهَ وترٌ يحبُّ الوِترَ)[2].

ووقته: من صلاة العشاء حتىٰ قبيل طلوع الفجر، وكان الرسول ﷺ يوتر أول الليل وأوسطه وآخره، وكان ﷺ يجعل آخر صلاته من الليل وترا، واحدة أو ثلاثا أو خمسا، أو سبعا أو تسعا أو إحدىٰ عشرة، وأكثر ما كان الرسول ﷺ يفعله ثلاث ركعات؛ اثنتان ثم واحدة.

صلاة العيدين: صلاة العيدين- عيد الفطر وعيد الأضحىٰ- سنة مؤكدة عن الرسول ﷺ، واظب عليها النبي ﷺ وأمر بها الرجال والنساء حتىٰ ذوات الحيض، أمرهن أن يخرجن فيشهدن الموعظة وفرحة المسلمين بها.

الأمور التي يستحب فعلها يوم العيد:

- الاغتسال والتطيّب ولبس أجمل الثياب.
- الأكل قبل الخروج في يوم الفطر، أما في يوم الأضحىٰ فالأفضل ترك الأكل حتىٰ يعود من الصلاة فيأكل من الأضحية إن وجدت.

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه أبو داود في سننه، وقال الألباني: صحيح.

- الخروج إلىٰ الصلاة في الخلاء.

- الذهاب للصلاة من طريق والعودة من طريق آخر.

- التكبير في المصلىٰ وفي الطرقات حتىٰ الصلاة في الفطر، ويستمر التكبير في الأضحىٰ أياما بعد العيد.

- التكبير بعد الصلوات في عيد الأضحىٰ خمسة أيام، وهي: يوم عرفة، ويوم العيد، وثلاثة أيام بعده.

- التوسعة في النفقة علىٰ الأسرة، واللهو المباح، والتوسع في المأكل والمشرب.

كيفية صلاة العيدين:

صلاة العيدين ركعتان، يكبّر في الركعة الأولىٰ سبع تكبيرات بعد تكبيرة الإحرام، وفي الركعة الثانية خمس تكبيرات بعد تكبيرة القيام، ويقرأ في الركعة الأولىٰ بعد الفاتحة سورة: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝١﴾ [الأعلىٰ: ١]. وفي الثانية: ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَـٰشِيَةِ ۝١﴾ [الغاشية: ١]. ثم يقوم الإمام فيخطب خطبة العيد بعد الصلاة، فمن أحب الاستماع إلىٰ الخطبة فهو أفضل، ومن ترك الاستماع إليها فلا شيء عليه؛ لقول الرسول ﷺ يوم عيد: (إنَّا نخطُبُ فمَن أحبَّ أن يَجلسَ للخُطبةِ فليجلسْ ومَن أحبَّ أنْ يذهبَ فليذهبْ)[1].

صلاة الكسوف: صلاة الكسوف سنة مؤكدة، وهي ركعتان في كل ركعة ركوعان، وذلك إذا كسفت الشمس أو القمر.

---

(١) رواه أبو داود في سننه، وقال: هذا مرسل. وقال الألباني: صحيح.

قالت عائشة ﵂: خسفت الشمس في حياة النبي ﷺ فخرج إلىٰ المسجد فصف الناس وراءه، فكبر فاقترأ رسول الله ﷺ قراءة طويلة ثم كبّر فركع ركوعا طويلا، ثم قال: (سمع الله لمن حمده). فقام ولم يسجد، وقرأ قراءة طويلة هي أدنىٰ من القراءة الأولىٰ، ثم كبّر وركع ركوعا طويلا وهو أدنىٰ من الركوع الأول، ثم قال: (سمعَ اللهُ لمن حمدَهُ ربَّنا ولَكَ الحمدُ). ثم سجد ثم قال في الركعة الآخرة مثل ذلك، فاستكمل أربع ركعات في أربع سجدات وانجلت الشمس قبل أن ينصرف، ثم قام فأثنىٰ علىٰ الله بما هو أهله، ثم قال: (هُما آيتانِ مِن آياتِ اللهِ، لا يَخْسِفانِ لِمَوْتِ أحَدٍ ولا لِحَياتِهِ، فإذا رَأَيْتُمُوهُما فافْزَعُوا إلىٰ الصَّلاةِ)[1].

ثانيًا: السنن غير المؤكدة:

- صلاة الضحىٰ: وهي عبادة مستحبة لعظيم فضلها وجزيل ثوابها.

ووقتها: من ارتفاع الشمس قدر ثلاثة أمتار من سطح الأفق الأرضي المعتدل حتىٰ قبيل الزوال بقليل.

والأفضل: تأخيرها حتىٰ يشتد الحر.

وعدد ركعاتها: ركعتان أو أربع أو ثمان أو اثنتا عشرة ركعة.

قال النبي ﷺ: (يُصْبِحُ علَىٰ كُلِّ سُلَامَىٰ مِن أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بالمَعروفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ المُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزِئُ مِن ذلكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُما مِنَ الضُّحَىٰ)[2]. والسلامىٰ هي عظام الفقرات

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه مسلم.

ومفاصل الجسم.

وقال ﷺ: (في الإنسانِ ستونَ وثلاثمائةِ مفصلٍ، فعليه أن يتصدقَ عنْ كلِّ مفصلٍ منها صدقةً). قالوا: فمن يطيق ذلكَ يا رسول الله؟ قال: (النُّخامةُ في المَسجدِ تدفِنُها، والشَّيءُ تُنحِّيه عن الطَّريقِ، فإن لم تقدِرْ، فركعتا الضُّحَىٰ تُجزِئُ عنك)(١).

وقال ﷺ: (قال الله عَزَّوَجَلَّ: ابن آدم، ابنَ آدمَ، لا تعجزنْ عن أربعِ ركعاتٍ في أولِ النهارِ أكْفِكَ آخرَه)(٢).

وقال ﷺ: (صَلَاةُ الأوَّابينَ إذَا رَمِضَتِ الفِصَالُ من الضحىٰ)(٣). والأوّابون: التوّابون الرجّاعون إلىٰ الله.

ورمضت: وجدت حر الرمضاء. والفِصال: جمع فصيل وهو ابن الناقة. والمعنىٰ أن أفضل وقت لصلاة الضحىٰ التي هي صلاة الأوّابين، إذا أزعج الحرّ أرجل هذه الفِصال التي هي أولاد النوق الصغيرة؛ لأنها لا تتحمل حرارة الأرض، وهذا دليل علىٰ استحباب تأخيرها حتىٰ يشتدّ الحر.

- قيام الليل: وصف الله المتقين فقال: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَبْلَ ذَٰلِكَ مُحْسِنِينَ ﴿١٦﴾ كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾ وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿١٨﴾﴾ [الذاريات: ١٦-١٨].

ومدح الله سبحانه عباده الذين يمشون علىٰ الأرض هونا بأنهم:

(١) رواه أحمد واللفظ له، وأبو داود وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما.

(٢) رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم.

(٣) رواه أحمد في مسنده ومسلم في صحيحه دون جملة (من الضحىٰ).

﴿يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا ۝٦٤﴾ [الفرقان: ٦٤].

وقد أعظم الله تعالىٰ للقائمين الليل الأجر في الآخرة، وأخفاه عن كل أحد فقال: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ۝١٧﴾ [السجدة: ١٧].

وقال الرسول ﷺ: (أيُّها النَّاسُ أفشوا السَّلامَ، وأطعِموا الطَّعامَ، وصِلوا الأرحامَ، وصلُّوا باللَّيلِ، والنَّاسُ نيامٌ، تدخلوا الجنَّةَ بسَلام)[1]. وقال ﷺ: (علَيكُم بقيامِ اللَّيلِ فإنَّهُ دأبُ الصَّالحينَ قبلَكُم، وَهوَ قُربةٌ لَكُم إلىٰ ربِّكم، ومُكَفِّرةٌ للسَّيِّئاتِ، ومنهاةٌ عنِ الإثمِ)[2].

صلاة الاستخارة: وهي صلاة ركعتين بنية استخارة الله سبحانه وتعالىٰ في أمر من الأمور المباحة، ثم يسأل الله سبحانه بعد أن يصلّيهما أن يختار له الخير أو الأفضل بين خيرين، إن كان الإنسان يفاضل بين شيئين.

ويصح أن يدعو الإنسان بدعاء الاستخارة عقب صلاة ركعتين غير الفرائض، ودعاء الاستخارة الذي يدعو الإنسان به بعد صلاة الركعتين هو: (اللَّهُمَّ إنِّي أسْتَخِيرُكَ بعِلْمِكَ، وأَسْتَقْدِرُكَ بقُدْرَتِكَ، وأَسْأَلُكَ مِن فَضْلِكَ العَظِيمِ، فإنَّكَ تَقْدِرُ ولَا أقْدِرُ، وتَعْلَمُ ولَا أعْلَمُ، وأَنْتَ عَلَّامُ الغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أنَّ هذا الأمْرَ خَيْرٌ لي في دِينِي ومعاشِي وعَاقِبَةِ أمْرِي - أوْ قالَ: في عَاجِلِ أمْرِي وآجِلِهِ - فَاقْدُرْهُ لِي، وإنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أنَّ هذا الأمْرَ شَرٌّ لي في دِينِي ومعاشِي وعَاقِبَةِ أمْرِي - أوْ قالَ: في عَاجِلِ أمْرِي وآجِلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي واصْرِفْنِي عنْه، واقْدُرْ لي الخَيْرَ حَيْثُ

(١) رواه الترمذي وابن ماجه، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه الترمذي، وابن خزيمة، وقال الألباني: حسن بشواهده.

كَانَ، ثُمَّ رَضِّنِي به، ويُسَمِّي حَاجَتَهُ)[1]. وقال جابر رضي الله عنه: كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن.

صلاة التوبة: وهي صلاة ركعتين أو أربع ركعات بنية التوبة إلىٰ الله تعالىٰ، قال رسول الله ﷺ: (من توضأ فأحسنَ الوضوءَ ثم قام فصلَّىٰ ركعتَينِ (أو أربعًا يشكُّ سهل) يحسنُ فيهن الذِّكرَ والخشوعَ ثم يستغفرُ اللهَ غُفِرَ له)[2].

وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه سمعت رسول الله ﷺ يقول: (ما من رجل يذنبُ ذنبًا فيتوضَّأُ فيحسنُ الوضوءَ ثم يصلي ركعتين فيستغفرُ اللهَ عز وجل إلَّا غَفَرَ له)[3].

صلاة الاستسقاء: هي صلاة ركعتين عند حصول القحط والجدب الشديدين وانقطاع المطر، ثم الدعاء بطلب المطر من الله سبحانه وتعالىٰ؛ فإذا خرج الناس لصلاة الاستسقاء يصلّي بهم الإمام ركعتين في أي وقت غير وقت الكراهة، يجهر فيها الإمام، ثم يخطب سواء قبل الصلاة أو بعدها ثم يحوّل الناس والإمام ملابسهم، ويدعون الله متضرعين بمثل هذا الدعاء: الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، لا إله إلا الله يفعل ما يريد، اللهم أنزل علينا المطر والغيث، قوة وبلاغا إلىٰ حين. أو: اللهم اسقنا غيثا هنيئا مريئا مريعا غدقا مجلّلا عاما، طبقا سحا دائما. اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين. اللهم إن بالعباد

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه أحمد بإسناد حسن، وانظر: صحيح الترغيب والترهيب.

(٣) رواه أحمد.

والبلاد والبهائم والخلق من اللأواء والجهد والضَّنك ما لا نشكوه إلا إليك. اللهم أنبت لنا الزرع، وأدر لنا الضرع، واسقنا من بركات السماء وأنبت لنا من بركات الأرض. اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعري، واكشف عنا من البلاء ما لا يكشف غيرك. اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا، فأرسل السماء علينا مدرارًا.

أو يدعو الإمام بهذه الأدعية في خطبة الجمعة ويؤمن المصلون علىٰ دعائه، أو يدعو المسلمون بهذه الأدعية من غير صلاة في المسجد، وفي غير يوم الجمعة.



فقه الزكاة

الزكاة: هي حق الله سبحانه وتعالىٰ في المال الذي يعطيه الله سبحانه لعباده، حق يدفعه الأغنياء للفقراء، وهي أحد أركان الإسلام الخمسة ومبانيه العظام، ولقد قرنها الله سبحانه وتعالىٰ في القرآن الكريم اثنتين وثمانين مرة بالصلاة، فهي مقرونة بالصلاة التي هي عمود الدين الإسلامي، وأهم فرض علىٰ المسلمين بعد توحيد الله تعالىٰ.

إذن، فالزكاة مفروضة بنص القرآن الكريم وكذلك بحديث الرسول ﷺ وبإجماع المسلمين علىٰ فرضيتها.

فضل إخراج الزكاة:

رغب الإسلام في إخراج الزكاة ترغيبا شديدا، ومن أدلة ذلك:

في القرآن الكريم:

- قال الله تعالىٰ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]، فالزكاة تطهر النفوس والقلوب وتنمي الأموال وتطهرها.

- ومدح الله عباده المفلحين فقال: ﴿وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ۝٢٤ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ۝٢٥﴾ [المعارج: ٢٤، ٢٥]. ﴿وَفِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ۝١٩﴾ [الذاريات: ١٩].

- وأكثر الله في القرآن الكريم من قوله: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [النور: ٥٦].

وأما من أحاديث الرسول ﷺ:

- قال ﷺ: (ما نَقُصَ مالُ عبدٍ من صدقةٍ)(١).

- وقال ﷺ لرجل جاء يسأله في دينه: (تُخْرِجُ الزكاةُ من مالِكَ، فإنَّها طُهْرَةٌ تُطَهِّرُكَ، وتَصِلُ أقْرِباءَكَ، وتَعرِفُ حقَّ المسْكينِ والجارِ والسَّائِلِ)(٢).

- وقال ﷺ: (مَن أدَّىٰ زكاةَ مالِهِ، فقد ذهبَ عنهُ شرُّه)(٣).

كما شدد الإسلام في حق من منع الزكاة، فقال الله تعالىٰ: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ ﴾ [التوبة: ٣٤]. وقال: ﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ ﴾ [آل عمران: ١٨٠].

ووصف الله المنافقين بأنهم: ﴿ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ ﴿٥٤﴾ ﴾ [التوبة: ٥٤].

وقال الرسول ﷺ: (مَن آتاهُ اللهُ مالاً فَلَمْ يُؤَدِّ زَكاتَهُ، مُثِّلَ له مالُهُ شُجاعًا أقْرَعَ، له زَبِيبَتانِ يُطَوَّقُهُ يومَ القِيامَةِ، يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ - يَعْني بشِدْقَيْهِ - ثُمَّ يقولُ أنَا مَالُكَ أنَا كَنْزُكَ)(٤).

---

(١) رواه الترمذي، وقال: هذا حديث صحيح.

(٢) رواه أحمد في مسنده.

(٣) رواه الطبراني في الأوسط واللفظ له وابن خزيمة في صحيحه، وقال الألباني: حسن لغيره.

(٤) رواه البخاري ومسلم.

وقال أيضا: (ما مِن صاحِبِ ذَهَبٍ ولا فِضَّةٍ لا يُؤَدِّي مِنْها حَقَّها، إلَّا إذا كانَ يَوْمُ القِيامَةِ صُفِّحَتْ له صَفائِحُ مِن نارٍ، فَأُحْمِيَ عليها في نارِ جَهَنَّمَ، فيُكْوَىٰ بها جَنْبُهُ وجَبِينُهُ وظَهْرُهُ، كُلَّما بَرَدَتْ أُعِيدَتْ له، في يَوم كانَ مِقْدارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حتَّىٰ يُقْضَىٰ بيْنَ العِبادِ، فَيَرَىٰ سَبِيلَهُ؛ إمَّا إلى الجَنَّةِ، وإمَّا إلى النَّارِ. قيلَ: يا رَسولَ اللهِ، فالإِبِلُ؟ قالَ: ولا صاحِبُ إبِلٍ لا يُؤَدِّي مِنْها حَقَّها -ومِنْ حَقِّها حَلَبُها يومَ وِرْدِها- إلَّا إذا كانَ يَوْمُ القِيامَةِ بُطِحَ لها بقاعٍ قَرْقَرٍ أوْفَرَ ما كانَتْ، لا يَفْقِدُ مِنْها فَصِيلًا واحِدًا، تَطَؤُهُ بأَخْفافِها وتَعَضُّهُ بأَفْواهِها، كُلَّما مَرَّ عليه أُولاها رُدَّ عليه أُخْراها، في يَوم كانَ مِقْدارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حتَّىٰ يُقْضَىٰ بيْنَ العِبادِ، فَيَرَىٰ سَبِيلَهُ؛ إمَّا إلى الجَنَّةِ، وإمَّا إلى النَّارِ. قِيلَ: يا رَسولَ اللهِ، فالْبَقَرُ والْغَنَمُ؟ قالَ: ولا صاحِبُ بَقَرٍ ولا غَنَمٍ لا يُؤَدِّي مِنْها حَقَّها، إلَّا إذا كانَ يَوْمُ القِيامَةِ بُطِحَ لها بقاعٍ قَرْقَرٍ، لا يَفْقِدُ مِنْها شيئًا، ليْسَ فيها عَقْصاءُ، ولا جَلْحاءُ، ولا عَضْباءُ، تَنْطَحُهُ بقُرُونِها وتَطَؤُهُ بأَظْلافِها، كُلَّما مَرَّ عليه أُولاها رُدَّ عليه أُخْراها، في يَوم كانَ مِقْدارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حتَّىٰ يُقْضَىٰ بيْنَ العِبادِ، فَيَرَىٰ سَبِيلَهُ؛ إمَّا إلى الجَنَّةِ، وإمَّا إلى النَّارِ)(١).

آثار الزكاة على المجتمعات والاقتصاد الإسلامي:

- مواساة الفقراء والمحتاجين والمنكوبين.
- القيام بالمصالح العامة كإصلاح ذات البين، والجهاد في سبيل الله.
- توزيع الثروات بين الأغنياء والفقراء.
- صلاح المجتمع وأمنه وائتلاف القلوب.

---

(١) رواه مسلم.

شروط وجوب الزكاة:

تجب الزكاة علىٰ:

- **المسلم**: لأن الكافر لا تجب عليه الزكاة؛ لأنها لا تقبل منه لأن الله سبحانه وتعالىٰ يقول: ﴿ وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ ﴾ [التوبة: ٥٤].

- **الحر**: وذلك لأن المملوك لا مال له؛ لأن ماله لسيده.

- **المالك للنِّصاب**: ومعناه أن يملك الإنسان مالا يبلغ النصاب الذي قدرته الشريعة الإسلامية؛ وسيأتي بيان قدر النصاب في كل نوع من الأموال التي تزكىٰ.

- **مضي الحول**: يشترط في كل نوع من أنواع الأموال التي تزكّىٰ إذا بلغت النِّصاب أن يحول عليها الحول، وهو سنة قمرية كاملة كي تزكىٰ وتجب فيها الزكاة، لكن يستثنىٰ من شرط مضي الحول ثلاثة أشياء، هي:

ربح التجارة: لأن حوله حول أصله وهو رأس المال.

أولاد الحيوانات السائمة من الأنعام: فحولها حول أمهاتها.

الزروع التي تجب فيها الزكاة: لأن حولها وقت حصادها.

أنواع الأموال التي تجب فيها الزكاة:

الأموال التي أوجب الله تعالىٰ فيها الزكاة أربعة أنواع، هي:

- **الذهب والفضة (النقدان)**، وما ينوب عنهما كالأوراق المالية بجميع أنواعها.

- الزروع الخارجة من الأرض من الحبوب والثمار التي تكال وتدخر للقوت.

- بهيمة الأنعام من الإبل والبقر والغنم.

- عروض التجارة.

أولاً: الذهب والفضة:

وذلك لقول الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ ﴿٣٤﴾ ﴾ [التوبة: ٣٤].

وقال الرسول ﷺ: (ما مِن صاحِبِ ذَهَبٍ ولا فِضَّةٍ لا يُؤَدِّي مِنْها حَقَّها، إلَّا إذا كانَ يَوْمُ القِيامَةِ صُفِّحَتْ له صَفائِحُ مِن نارٍ، فَأُحْمِيَ عليها في نارِ جَهَنَّمَ، فيُكْوَىٰ بها جَنْبُهُ وجَبِينُهُ وظَهْرُهُ، كُلَّما بَرَدَتْ أُعِيدَتْ له، في يَوم كانَ مِقْدارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حتَّىٰ يُقْضَىٰ بيْنَ العِبادِ، فَيَرَىٰ سَبِيلَهُ؛ إمَّا إلىٰ الجَنَّةِ، وإمَّا إلىٰ النَّارِ)(١).

نصاب الذهب = ٨٥ جرامًا من الذهب الخالص.

ونصاب الفضة = ٦٢٤ جرامًا من الفضة.

فكل من ملك من المسلمين هذا النصاب أو ما يعادل قيمته من الأوراق المالية، تجب عليه الزكاة فيه إذا حال عليه الحول.

والقدر الواجب فيها هو ربع العشر يعني ٥, ٢ ٪.

فإذا بلغ ما يملكه الإنسان من أوراق نقدية قيمة النصاب ذهبا أو فضة

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

وجب عليه أن يخرج ربع العشر، فما زاد علىٰ نصاب فبقيمته، فإذا كان النصاب مثلاً ١٠٠٠ وهو يملك ١٥٠٠ فإنه يزكيها كلها.

وأيسر طريقة لحساب زكاة المال أن يقسم المبلغ علىٰ ٤٠ فناتج القسمة هو قدر الزكاة التي فرضها الله سبحانه وتعالىٰ فيه.

ثانيًا: الزرع الخارج من الأرض من الحبوب والثمار:

وذلك لقول الله سبحانه وتعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

ولقول الرسول ﷺ: (فِيما سَقَتِ السَّماءُ والعُيُونُ أَوْ كانَ عَثَرِيًّا العُشْرُ، وما سُقِيَ بالنَّضْحِ نِصْفُ العُشْرِ)[١].

ولقوله ﷺ: (ليسَ فِيما دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ)[٢].

والحبوب التي تجب فيها الزكاة هي القمح والذرة والأرز والشعير، وغيرها من الحبوب التي تُدّخر قوتا.

والثمار التي تجب فيها الزكاة هي ثمار النخيل والأعناب التي تُتّخذ زبيبا، وغيرها من الثمار التي تكال وتدّخر قوتا.

أما ما عدا ذلك من الحبوب التي لا تدّخر والفاكهة التي لا تُكال ولا تدّخر قوتا؛ كالبرتقال والتفاح والخضروات علىٰ جميع أنواعها فلا زكاة فيها مهما كثرت، والقدر الواجب فيها هو العُشر إن كانت هذه الزروع تروىٰ بلا جهد أو مؤونة كالمطر. أما إذا كانت تروىٰ بمؤونة كالسواقي أو

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه البخاري.

المكائن أو غيرها، فالواجب فيها نصف العشر، وذلك لحديث الرسول ﷺ الذي تقدم: (فِيما سَقَتِ السَّمَاءُ والعُيُونُ أَوْ كانَ عَثَرِيًّا العُشْرُ، وما سُقِيَ بالنَّضْحِ نِصْفُ العُشْرِ)[1].

ونصاب الحبوب والثمار التي تجب فيها الزكاة هو خمسة أوسق، والوسق يساوي ستين صاعا، والصاع يساوي أربع أحفنة بكفي رجل معتدل.

تنبيه مهم: بالنسبة للفواكه والخضروات لا زكاة فيها، ولكن الإنسان إذا باعها فإن في ثمنها الزكاة إن بقي منه، حتىٰ يتم عليه الحول ويبلغ النصاب.

ثالثًا: بهيمة الأنعام، وهي الإبل والبقر والغنم:

نصاب الأنعام:

- **الغنم**: نصابها ٤٠ واحدة.
- **البقر**: نصابها ٣٠ واحدة.
- **الإبل**: نصابها ٥ من الإبل.

ولا تجب الزكاة فيها حتىٰ يتحقق فيها شرطان:

الأول: أن تكون هذه الأنعام معدة للدّرّ والنّسل والتّسمين لا للبيع والشراء؛ لأنها لو كانت للتجارة فهي عروض تجارة، وسيأتي الكلام عن زكاتها.

(١) رواه البخاري.

الثاني: أن تكون هذه الأنعام سائمة معظم الحول أو كله، ومعنىٰ سائمة يعني تتغذىٰ علىٰ السّوم وهو الرعي، فلو كانت هذه الأنعام تعلف فلا زكاة فيها لقول الرسول ﷺ في الغنم والإبل: (في الغَنَمِ في سَائِمَتِهَا والإبل في سائمتها).

بيان القدر الواجب في زكاة الغنم:

- إذا بلغت ٤٠ ففيها شاة.
- ثم من ٤٠ إلىٰ ١٢٠ أيضا ليس فيها إلا شاة.
- فإذا بلغت ١٢١ إلىٰ ٢٠٠ ففيها شاتان.
- فإذا بلغت ٢٠١ إلىٰ ٣٠٠ ففيها ثلاث شياه.
- ثم بعد ذلك في كل ١٠٠ شاة واحدة. فكل ٤٠٠ فيها ٤ شياه، وكل ٥٠٠ فيها ٥ شياه إلىٰ ٥٩٩ .
- فإذا بلغت ٦٠٠ إلىٰ ٦٩٩ ففيها ٦ شياه وهكذا.

بيان القدر الواجب في زكاة البقر:

- إذا بلغت ٣٠ ففيها (تبيع) وهو الواحد من البقر الذي بلغ عمره سنة كاملة.
- فإذا بلغت ٤٠ ففيها (مُسِنّة) وهي التي لها سنتان.
- ثم ما زاد فكل ٣٠ فيها تبيع وكل ٤٠ فيها مُسِنّة، وهكذا.

فمثلاً:

- إذا بلغت ٦٠ ففيها تبيعان.

- وإذا بلغت ٧٠ ففيها مسنة وتبيع.
- وإذا بلغت ٨٠ ففيها مسنتان.
- وإذا بلغت ٩٠ ففيها ثلاث أتباع.
- وإذا بلغت ١٠٠ ففيه مسنة وتبيعان.
- وإذا بلغت ١١٠ ففيها مسنتان وتبيع.
- وإذا بلغت ١٢٠ ففيها ثلاث مسنات أو أربع أتباع وهكذا.

بيان القدر الواجب في زكاة الإبل:

- إذا بلغت الإبل ٥ ففيها شاة.
- فإذا بلغت ١٠ ففيها شاتان.
- فإذا بلغت ١٥ ففيها ثلاث شياه.
- فإذا بلغت ٢٠ ففيها أربع شياه.
- فإذا بلغت ٢٥ ففيها (بنت مخاض) وهي الواحدة من الإبل التي أكملت سنة أو (ابن لبون) وهو الواحد الذكر من الإبل الذي أكمل سنتين.
- فإذا بلغت ٣٦ ففيها ابنة لبون.
- فإذا بلغت ٤٦ ففيها (حِقَّة) وهي الأنثىٰ التي أكملت ثلاث سنين.
- فإذا بلغت ٦١ ففيها (جَذْعة) وهي التي أكملت أربع سنوات.
- فإذا بلغت ٧٦ ففيها بنتا لبون.



- فإذا بلغت ٩١ إلى ١٢٠ ففيها حِقّتان.
- فإذا بلغت ١٢١ فصاعدا ففي كل ٤٠ ابنة لبون وفي كل ٥٠ حِقّة.

رابعًا: عروض التجارة:

عروض التجارة: هي الأموال العينية التي تكون عند الإنسان، ويريد بها التكسّب لا الاستعمال؛ سواء كانت عقارات أو حيوانات أو سيّارات أو أجهزة كهربائية أو أقمشة أو أدوات كالأواني وغير ذلك. المهم أن يكون أعدّها الإنسان للتجارة والتكسّب، فهي إذن عروض فيها الزكاة جميعا لأن الله تعالى يقول: ﴿ وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴿٢٥﴾﴾ [المعارج: ٢٤،٢٥]. وهذه العروض أموال ولا شكّ، فعلى كل تاجر عنده عروض للتجارة أن يحصيها كل عام ويخرج زكاتها.

وقدر الزكاة الواجب في عروض التجارة هو القدر نفسه الواجب في زكاة المال؛ لأن عروض التجارة مال وهو ربع العشر.

أما العقارات والسيّارات والعروض التي يؤجرها أصحابها فزكاتها من الأموال التي تحصل منها إن بلغت النصاب، وحال عليها الحول وهي عند أصحابها.

لمن تعطى الزكاة؟

بيّن الله سبحانه وتعالى في كتابه لمن تعطى الزكاة، فبيّن سبحانه أنها تعطى لأصناف ثمانية بيانا شافيا كافيا فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ

حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾ [التوبة: ٦٠].

- الفقراء والمساكين: وهم المحتاجون الذين لا يملكون كفايتهم وما يسد حاجتهم، والمساكين مثل الفقراء من حيث الحاجة إلا أن المساكين يتعففون عن سؤال الناس، ولا يتفطّن لهم الناس، فذكرهم الله ونبه عليهم؛ لأنه ربما لا يتفطّن الناس إليهم لتخفّيهم، قال الله: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: ٢٧٣].

ولذلك قال الرسول ﷺ: (ليسَ المِسْكِينُ الذي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ والتَّمْرَتَانِ، ولَا اللُّقْمَةُ ولَا اللُّقْمَتَانِ، إنَّما المِسْكِينُ الذي يَتَعَفَّفُ، واقْرَؤُوا إنْ شِئْتُمْ: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: ٢٧٣]). وفي رواية أخرى: (ليسَ المِسْكِينُ الذي يَطُوفُ علَى النَّاسِ تَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ واللُّقْمَتَانِ، والتَّمْرَةُ والتَّمْرَتَانِ، ولَكِنِ المِسْكِينُ الذي لا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ، ولَا يُفْطَنُ به، فيُتَصَدَّقُ عليه ولَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ)[1].

تنبيهات مهمة:

- يُعطى الفقير من الزكاة القدر الذي يخرجه من الفقر إلى الغنى، ومن الحاجة إلى الكفاية: لقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (إذا أعطيتُم فأَغنوا). فالمهم أن الفقير يُعطى حتى يصيب حاجته لمدة عام، ثم لا يحل له أن يأخذ شيئا بعد ذلك. وذلك أن قبيصة بن مخارق رضي الله عنه

(١) رواهما البخاري ومسلم.

قال: تحمّلت حمالة، فأتيت رسول الله ﷺ أسأله فيها، فقال: (أتم حتىٰ تأتينا الصدقة فنأمر لك بها). ثم قال: (يا قَبيصَةُ، إنَّ المَسْأَلَةَ لا تَحِلُّ إلَّا لأَحَدِ ثَلاثَةٍ: رَجُلٍ تَحَمَّلَ حَمَالَةً، فَحَلَّتْ له المَسْأَلَةُ حتَّىٰ يُصِيبَها[1] ثُمَّ يُمْسِكُ، ورَجُلٌ أصابَتْهُ جائِحَةٌ اجْتاحَتْ مالَهُ، فَحَلَّتْ له المَسْأَلَةُ حتَّىٰ يُصِيبَ قِوامًا مِن عَيْشٍ -أوْ قالَ: سِدادًا مِن عَيْشٍ- ورَجُلٌ أصابَتْهُ فاقَةٌ حتَّىٰ يَقُومَ ثَلاثَةٌ مِن ذَوِي الحِجا مِن قَوْمِهِ: لَقَدْ أصابَتْ فُلانًا فاقَةٌ، فَحَلَّتْ له المَسْأَلَةُ حتَّىٰ يُصِيبَ قِوامًا مِن عَيْشٍ -أوْ قالَ: سِدادًا مِن عَيْشٍ- فَما سِواهُنَّ مِنَ المَسْأَلَةِ -يا قَبِيصَةُ- سُحْتًا، يَأْكُلُها صاحِبُها سُحْتًا)[2].

- الغني والقوي المكتسب لا يعطيان من الزكاة؛ فقد أتىٰ رجلان إلىٰ النبي ﷺ في حجة الوداع وهو يقسم الصدقة، فسألاه منها، فرفع الرسول ﷺ فيهما بصره وخفضه، فرأىٰ أنهما جلدين قويين، فقال لهما: (إنْ شِئتُما أعطيتُكُما ولا حظَّ فيها لغنيٍّ ولا لقويٍّ مُكتسبٍ)[3]. ولقول الرسول ﷺ: (لا تَحِلُّ الصدقةُ لغَنِيٍّ، ولا لذي مِرَّةٍ سَوِيٍّ)[4].
- من كان يملك أموالا تبلغ النِّصاب، ولكنها لا تقوم بسد حاجته ولا تفي بها لكثرة أولاده أو لغلاء الأسعار يُعطىٰ من الزكاة كالفقير.
- العاملون عليها: وهم الذين يوليهم ولي الأمر علىٰ جمعها من

(١) أي: ما تحمله.
(٢) رواه مسلم.
(٣) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.
(٤) رواه الترمذي وصححه، وقال الألباني: صحيح.

الأغنياء، وكانوا قديما يُسمّون بالجُباة، وكذلك من يقوم يرعىٰ إبل الصدقة أو الغنم والكتبة علىٰ دواوينها، ومن يقومون بحفظها أو عدها أو حراستها، كل هؤلاء من العاملين عليها. فلهؤلاء أن يعطوا من الزكاة أجرتهم ليس لأنهم فقراء محتاجون إليها، وإنما مقابل الأعمال التي يقومون بها، حتىٰ لو كانوا أغنياء؛ لقول الرسول ﷺ: (لا تحلُّ الصدقةُ لغنيٍّ إلَّا لخمسةٍ : العاملِ عليها، أو رجلٍ اشتراها بمالِه، أو غارمٍ، أو غازٍ في سبيلِ اللهِ، أو مسكينٍ تصُدِّقَ عليه منها فأهدىٰ لغنيٍّ)[١].

تنبيهات مهمة:

- العاملون علىٰ الزكاة يجب أن يكونوا مسلمين.

- إذا كان العاملون عليها أغنياء يعطون أجرهم فقط، وإذا كانوا فقراء فيعطون أجرهم ويعطون من الزكاة لفقرهم.

- المؤلفة قلوبهم: وهم الذين يُعطون من الزكاة لتأليفهم إلىٰ الإسلام سواء كانوا كفارا يرجىٰ إسلامهم أو أهل شر يراد دفع شرهم عن المسلمين، أو غيرهم ممن يكون في تأليفه مصلحة للمسلمين. إذن، فالمؤلفة قلوبهم منهم مسلمون ومنهم كفار، فأما المسلمون فهم أصناف أربعة:

١- قوم من المسلمين علىٰ ثغور الإسلام بجوار الكفار، يخشىٰ عليهم من أن يخدعوا بالكفار إذ يغرونهم بالمال؛ طمعا في ردّهم عن

---

(١) رواه أبو داود وابن ماجه، وقال الألباني: صحيح.

الإسلام وإخراجهم من حظيرته، فيجب أن يُعطوا من الزكاة في هذه الحالة ما يؤلف قلوبهم للإسلام وأهله.

٢- جماعة يقومون بجمع الزكاة من الأغنياء ممن يوليهم ولي الأمر علىٰ ذلك، وهم الجُباة.

٣- زعماء ضعاف الإيمان من المسلمين، مطاعون في أقوامهم، يراد بإعطائهم من الزكاة تثبيتهم علىٰ الإسلام وتقوية إيمانهم.

٤- قوم من سادات المسلمين وزعمائهم لهم نظراء من الكفار، إذا أعطوا من الزكاة رجي إسلام نظرائهم.

وأما الذين تؤلّف قلوبهم من الكفار فهم صنفان:

١- من يرجىٰ إيمانه بتأليف قلبه كصفوان بن أمية رضي الله عنه.

٢- من يخشىٰ شرّه، فيؤلّف بالزكاة حتىٰ يكف شرّه، كما قال ابن عباس رضي الله عنهما: إن قوما كانوا يأتون الرسول ﷺ فإن أعطاهم مدحوا الإسلام، وقالوا: هذا دين حسن. وإن منعهم ذموا وعابوا.

- **الرقاب**: وقد فسر العلماء الرقاب بثلاثة أشياء:

الأول: عبد مملوك اشترىٰ نفسه من سيده بأموال مؤجلة في ذمته، فيعطىٰ هذا من الزكاة ما يوفي به سيده ليعتق نفسه ويفك رقبته.

الثاني: عبيد مملوكين يُشترون بالزكاة لتعتق رقابهم.

الثالث: أسير مسلم أسره الكفار، فيعطىٰ الكفار من الزكاة لفك رقبته من الأسر.

- الغارمون: يراد بالغارمين أصحاب الدِّيون الذين تعذّر عليهم أداؤها، وهم قسمان:

القسم الأول: من استدان باستقراض المال لحاجته أو لشراء أشياء يحتاج إليها، ثم لم يستطع أداء ما عليه.

القسم الثاني: من تحمّل حمالة، وهي ما يتحمله الإنسان الشهم في ذمته أو يدفعه في إصلاح ذات البين؛ كالذي يصلح بين فئتين أو اثنين أو يتحمل دية القاتل.

فهذان يأخذان من الزكاة ما يفي بديونهم هذه.

- في سبيل الله: هو الجهاد في سبيل الله، فالمراد به الغزو في سبيل الله، فسهم (سبيل الله) يُدفع للمتطوعين من الغزاة لسد حاجتهم. ومن (سبيل الله) من يتفرغ لطلب العلم الشرعي، فإنه يعطى أيضا من الزكاة ما يسد حاجته من نفقة وكسوة وطعام وشراب ومسكن وملبس؛ ذلك لأن العلم الشرعي نوع من الجهاد في سبيل الله؛ لأن العلم هو أصل الشرع كله، ولا شرع إلا بعلم، قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: العلم لا يعدله شيء لمن صحّت نيته.

وهذه بعض الصور التي يصرف إليها سهم (سبيل الله) من الزكاة:

- رواتب المتطوعين في الجهاد وأجورهم وكل ما يحتاجون إليه.
- شراء الأسلحة والأغذية وأدوات النقل وتجهيز الغزاة.
- إنشاء المستشفيات الخاصة للمجاهدين وتمهيد الطرق للعسكر.
- بناء البوارج المدرعة والمناطيد والطيارات الحربية والحصون والخنادق.

- إعداد الدعاة إلىٰ الإسلام وإرسالهم إلىٰ بلاد الكفار.

- النفقات علىٰ مدارس العلم الشرعي التي تعلّم العلم الشرعي وإعطاء النفقات اللازمة للمنقطعين لطلب العلم.

- ابن السبيل: وهو المسافر الذي انقطع به السفر ونفدت نفقته فإنه يعطىٰ من الزكاة ما يوصله إلىٰ بلده، حتىٰ لو كان في بلده غنيا؛ لأنه محتاج عندما فقدت نفقته.

تنبيهات مهمة حول الزكاة:

- المصالح العامة أو الخاصة كبناء المساجد وإصلاح الطرق، وبناء القناطر وتكفين الموتىٰ وبناء المستشفيات والمدارس لا يدفع لها الزكاة، وذلك لأن الله حصر الصدقات- وهي الزكاة- في أصناف ثمانية، وقال بعد ذلك: (فريضة من الله).

- لا يشترط لكل مزكّ أن يدفع زكاته للأصناف الثمانية، فلو دفع الإنسان زكاته كلها لصنف واحد صح ذلك.

- الأولىٰ أن تصرف الزكاة لمن كانت حاجته أشد، وذلك لأن الله جعل الصفة المشتركة في الأصناف الثمانية هي الحاجة، ولذلك قدم الله الفقراء والمساكين في الذكر لحاجتهم الشديدة عن غيرهم.

- يصح أن تُعطىٰ الزكاة للأقارب المحتاجين، وهي أفضل من إعطائها لغير الأقارب المحتاجين؛ وذلك لأنها علىٰ الأقارب المحتاجين صدقة وصلة.

- تحرم الزكاة علىٰ الكفار والملاحدة، والآباء والأمهات والأبناء

والبنات والزوجة، وجميع من نفقتهم عليه، وبني هاشم.

قال رسول الله ﷺ عن الزكاة: (تُؤْخَذُ مِن أَغْنِيَائِهِمْ وتُرَدُّ علىٰ فُقَرَائِهِمْ)[1]. أي فقراء المسلمين لا غيرهم.

وقال ﷺ: (إنَّ الصَّدَقَةَ لا تَنْبَغِي لِآلِ مُحَمَّدٍ؛ إنَّما هي أَوْسَاخُ النَّاسِ)[2]. وآل النبي ﷺ بنو هاشم، وهم: آل علي وآل عقيل وآل جعفر وآل العباس وآل الحارث.

ولإجماع العلماء علىٰ باقي من تحرم عليهم الزكاة.

- لا يجوز إسقاط الدين عن المدين ثم يحسب من الزكاة.
- يستحب أن يخص المزكي أهل الصلاح والعلم وأرباب المروءة والاستقامة.
- لا تعطىٰ الزكاة لمن لا يصلي ولا للعابثين المستهترين، ولا الذين يتورعون عن المنكر ولا ينتهون عن غي، والذين فسدت ضمائرهم؛ فهؤلاء وأمثالهم لا يعطون من الزكاة حتىٰ يتوبوا إلىٰ الله تعالىٰ، إلا إذا كان العطاء يوجههم إلىٰ الخير، ويصلح نفوسهم، ويوقظ الخير فيهم، ويدفعهم للتدين.
- يكره أن يشتري المزكي صدقته إن وجدها تباع حتىٰ لا يكون ممن يرجع في الصدقة.
- يستحب للزوجة إن كانت صاحبة مال وزوجها فقير أن تعطيه زكاتها،

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه مسلم.

ويكون في هذه الحالة ثوابها أفضل؛ لأن ذلك صدقة وصله وستر له.

- الأفضل أن يولي المزكي طلبة العلم المحتاجين عن العباد المنقطعين، وذلك لفضل العلم الشرعي.

- يستحب للمسلم أن يتصدق من ماله صدقات تطوع فوق الزكاة المفروضة؛ وذلك لقول الله تعالىٰ: ﴿ وَأَنفِقُوا۟ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ﴾ [الحديد: ٧]. ولقول الرسول ﷺ: (إنَّ الصدقةَ تُطفِئُ غضبَ الربِّ، وتَدْفَعُ مِيتَةَ السُّوءِ)[١]. ولقوله ﷺ: (صنائِعُ المعروفِ تقي مصارعَ السُّوءِ وصدقةُ السِّرِّ تُطفئُ غضبَ الرَّبِّ)[٢]. ولقوله ﷺ: (ما مِن يَومٍ يُصْبِحُ العِبادُ فِيهِ، إلَّا مَلَكانِ يَنْزِلانِ، فيَقولُ أحَدُهُما: اللَّهُمَّ أعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا، ويقولُ الآخَرُ: اللَّهُمَّ أعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا)[٣].

- لا يقبل الله الصدقة إلا إذا كانت من مال طيب حلال، وذلك لقول الله تعالىٰ: ﴿ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

ولقول الرسول ﷺ: (أَيُّها النَّاسُ، إنَّ اللهَ طَيِّبٌ لا يَقْبَلُ إلَّا طَيِّبًا، وإنَّ اللهَ أمَرَ المُؤْمِنِينَ بما أمَرَ به المُرْسَلِينَ، فقالَ ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ۖ إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾ ﴾ [المؤمنون: ٥١]، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ﴾ [البقرة: ١٧٢]. ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أشْعَثَ أغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إلىٰ السَّماءِ، يا رَبِّ، يا رَبِّ، ومَطْعَمُهُ حَرامٌ، ومَشْرَبُهُ حَرامٌ، ومَلْبَسُهُ حَرامٌ، وغُذِيَ بالحَرامِ، فأنَّىٰ

(١) رواه الترمذي، وقال: حديث حسن.

(٢) رواه الطبراني، وقال الهيثمي: إسناده حسن.

(٣) رواه البخاري.

يُسْتَجابُ لذلكَ؟!)[1].

وقال ﷺ: (مَن تَصَدَّقَ بعَدْلِ تَمْرَةٍ مِن كَسْبٍ طَيِّبٍ، ولَا يَقْبَلُ اللهُ إلَّا الطَّيِّبَ، وإنَّ اللهَ يَتَقَبَّلُهَا بيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرَبِّيهَا لِصَاحِبِهِ، كما يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ[2] حتَّىٰ تَكُونَ مِثْلَ الجَبَلِ)[3].

- العبادات كلها لا تجب علىٰ الإنسان حتىٰ يبلغ، ولا بد أن يكون عاقلا، إلا الزكاة لأن الزكاة حق في المال لا علاقة له بالبلوغ ولا العقل؛ فعلىٰ ولي الصغير والمجنون أن يزكي عن مالهما.



(١) رواه مسلم.

(٢) أي فرسه.

(٣) رواه البخاري.

زكاة الفطر

زكاة الفطر: هي الزكاة التي تجب علىٰ الإنسان بالفطر من رمضان، وهي واجبة علىٰ كل فرد من المسلمين صغير أو كبير أو أنثىٰ أو ذكر، حر أو عبد، صائم أو غير صائم.

ولقد فرضت زكاة الفطر في السنة الثانية من الهجرة، وهي صاع من طعام يخرجه الإنسان عند انتهاء رمضان وإكماله، ولذلك سميت زكاة الفطر، أو صدقة الفطر؛ لأنها تنسب إلىٰ الفطر بانتهاء رمضان.

وتجب زكاة الفطر إذا غابت الشمس من ليلة العيد، ورأي آخر يقول بجوازها أثناء الصيام.

وزكاة الفطر فريضة فرضها رسول الله ﷺ، وذلك لحديث لعبد الله بن عمر ﷺ: (فَرَضَ رسول الله ﷺ زَكَاةَ الفِطْرِ مِن رَمَضَانَ علَىٰ كُلِّ نَفْسٍ مِنَ المُسْلِمِينَ حُرٍّ، أَوْ عَبْدٍ، أَوْ رَجُلٍ، أَوِ امْرَأَةٍ، صَغِيرٍ، أَوْ كَبِيرٍ صَاعًا مِن تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِن شَعِيرٍ)[1].

الحكمة من زكاة الفطر:

الحكمة في فرض زكاة الفطر أنها طهرة للصائم مما يمكن أن يقع منه من اللغو والرفث، وطعمة للفقير في يوم العيد.

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

تنبيهات مهمة:

- استحب بعض العلماء أن تخرج زكاة الفطر عن الجنين، مع أنها غير واجبة.

- زكاة الفطر يجب أن يخرجها المسلم عن نفسه وعن جميع من تلزمه نفقتهم؛ كالزوجة والأولاد أو الخدم، وجميع من يتولىٰ أمرهم والإنفاق عليهم.

- لا تعطىٰ زكاة الفطر إلا للفقير من المسلمين فقط، فلا تعطىٰ لباقي الأصناف الثمانية الذين ذكرهم الله في قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ﴾ [التوبة: ٦٠].

- آخر وقت إخراجها هو صلاة العيد.

- يصح للإنسان أن يعطيها لجاره- مثلا- أو لأي إنسان يقوم بتوصيلها للفقراء بشرط أن يعطيها له قبل صلاة العيد.

- لو قال بعض الفقراء لأحد الناس: اقبض لي زكاة الفطر من الناس جاز أن تبقىٰ عند هذا الإنسان الوكيل عن الفقير إلىٰ ما بعد صلاة العيد.

- لو ولد مولود للإنسان بعد غروب شمس ليلة العيد فلا زكاة عليه. ولكن، لو ولد قبل غروب شمس ليلة العيد ولو بلحظة؛ وجب علىٰ وليه أن يخرج زكاة فطره. كذلك لو مات إنسان قبل غروب شمس ليلة العيد فلا زكاة عليه، ولو مات بعد غروب الشمس وجبت زكاة فطره.

- لو تأخّرت زكاة الفطر إلىٰ ما بعد صلاة العيد لعذر كالنسيان أو لعدم وجود بعض الفقراء أو لمانع اضطراري؛ فلا بأس أن تخرج بعد صلاة العيد.

الصيام

الصيام أو الصوم معناه في اللغة العربية: الإمساك، فمن أمسك عن الكلام فقد صام عن الكلام، ومن أمسك عن الطعام؛ فقد صام عن الطعام. ولذلك قال الله تعالىٰ: ﴿ فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ ٱلْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِىٓ إِنِّى نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ ٱلْيَوْمَ إِنسِيًّا ﴿٢٦﴾ ﴾ [مريم:٢٦]. أي نذرت إمساكا عن الكلام فلن أكلم اليوم إنسيا.

وأما معناه في الشريعة الإسلامية: فهو التعبد لله سبحانه وتعالىٰ بالإمساك عن المفطرات من طلوع الفجر إلىٰ غروب الشمس.

فضل الصيام:

عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: مرني بعمل يدخلني الجنة. قال: (عليكَ بالصَّومِ فإنَّهُ لا عدلَ لَه) قال: ثم أتيته الثانية، فقال: (عليك بالصيام)[١].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ قال: (قال الله عز وجل: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ له، إلَّا الصِّيَامَ، فإنَّه لي وأَنَا أجْزِي به، والصِّيامُ جُنَّةٌ[٢]، فَإِذَا كانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ، فلا يَرْفُثْ[٣] ولاَ يَصْخَبْ[٤]، فإنْ سَابَّهُ أَحَدٌ، أَوْ

---

(١) رواه أحمد في مسنده.

(٢) أي: وقاية وعلاج.

(٣) الرفث: الفحش في القول.

(٤) أي: يصيح.

قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ[1] فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ، يَومَ القِيامَةِ، مِن رِيحِ المِسْكِ وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ، وإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ)[2].

وعن عبد الله بن عمر أن النبي ﷺ قال: (الصِّيامُ والقرآنُ يَشفعانِ لِلعبدِ يومَ القيامةِ، يقولُ الصِّيامُ: أَيْ ربِّ، منَعْتُه الطَّعامَ والشَّهواتِ بالنَّهارِ، فشفِّعْني فيه، ويقولُ القرآنُ: منَعْتُه النَّومَ باللَّيلِ، فشفِّعْني فيه، قال: فيشفَعانِ)[3].

وعن سهل بن سعد أن النبي ﷺ قال: (إنَّ في الجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ له الرَّيَّانُ، يَدْخُلُ منه الصَّائِمُونَ يومَ القِيَامَةِ، لا يَدْخُلُ منه أحَدٌ غيرُهُمْ، يُقَالُ: أيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُومُونَ لا يَدْخُلُ منه أحَدٌ غيرُهُمْ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ منه أحَدٌ)[4].

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (ما مِن عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا في سَبيلِ اللهِ، إلَّا بَاعَدَ اللهُ، بذلكَ اليَومِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا)[5].

أقسام الصيام:

ينقسم الصيام إلىٰ قسمين:

الأول: الصوم المفروض: وهو ثلاثة أنواع:

---

(١) الخلوف: تغير رائحة الفم، بسبب الصيام.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه البيهقي في شعب الإيمان، وقال الألباني: صحيح.

(٤) متفق عليه.

(٥) رواه مسلم.

١- صوم شهر رمضان.

٢- صوم الكفارات.

٣- صوم النذور.

الثاني: الصوم غير المفروض، وهو نوعان:

١- صوم أيام معينة: كصوم يوم الأثنين والخميس ويوم عرفة وعاشوراء.

٢- صوم مطلق: كصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وصوم أي يوم من أيام السنة، ما عدا صوم الجمعة منفردا.

القسم الأول: الصوم المفروض:

أولاً: صيام شهر رمضان:

صيام شهر رمضان فرض فرضه الله على المسلمين بنص القرآن الكريم والسنة وإجماع المسلمين.

فأما القرآن فقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ۝١٨٣ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَٰتٖۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۚ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيۡرٗا فَهُوَ خَيۡرٞ لَّهُۥۚ وَأَن تَصُومُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ۝١٨٤ شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٖ مِّنَ ٱلۡهُدَىٰ وَٱلۡفُرۡقَانِۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ ﴾ [البقرة:١٨٣-١٨٥].

وأمّا السنة فقد قال الرسول ﷺ: (بُنيَ الإسلامُ علىٰ خَمسةٍ شَهادةِ أن لا إلهَ إلَّا اللهُ وأنَّ محمَّدًا رسولُ اللهِ وإقامِ الصلاةِ، وإيتاءِ الزَّكاةِ وصومِ رمضانَ وحجِّ البيتِ منِ استطاعَ إليهِ سبيلًا)[1].

وقال ﷺ في هلال شهر رمضان: (إذا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا)[2]

وأما الإجماع فقد أجمع المسلمون والأُمّة كلها علىٰ أن صيام شهر رمضان فرض، وأنه أحد أركان الإسلام، وأن منكر ذلك كافر مرتد. وقد فرض الله علىٰ المسلمين صيام شهر رمضان يوم الأثنين الثاني من شعبان سنة ٢هـ.

فضل صيام شهر رمضان:

مكانة صيام شهر رمضان مكانة عظيمة في الإسلام، إذ إنه أحد أركانه التي لا يقوم إلا عليها، ولا يتم إلا بها، وفوق كل ذلك فضله عظيم جدا. فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ لما حضر رمضان قال: (إنَّ هذا الشَّهرَ قَد حضرَكُم وفيهِ ليلةٌ خيرٌ مِن ألفِ شَهرٍ من حُرِمَها فقد حُرِمَ الخيرَ كُلَّهُ ولا يُحرَمُ خيرَها إلَّا محرومٌ)[3].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (الصلواتُ الخمسُ، والجُمعةُ إلىٰ الجُمعةِ، و رمضانُ إلىٰ رمضانَ: مُكَفِّراتٌ لما بينهُنَّ إذا اجْتُنِبتِ الكبائرُ)[4].

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

(٣) رواه ابن ماجه، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٤) رواه مسلم.

وعنه- أيضا- أنه قال: قال رسول الله ﷺ: (مَن صَامَ رَمَضَانَ، إيمَانًا واحْتِسَابًا، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ)(١).

وكان ﷺ يحدث عن فضل شهر رمضان فيقول: (تُفتَحُ فيه أبْوابُ الجَنَّةِ، وتُغلَقُ فيه أبْوابُ النَّارِ، وتُصفَّدُ فيه الشَّياطينُ، ويُنادي فيه مُنادٍ كُلَّ لَيْلةٍ: يا باغيَ الخَيرِ هَلُمَّ، ويا باغيَ الشَّرِّ أقْصِرْ، حتىٰ يَنقَضِيَ رَمَضانُ)(٢).

خطورة الفطر في رمضان بلا عذر:

- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (مَن أفطَرَ يومًا في رمضانَ مِن غَيرِ رُخصةٍ رَخَّصَها اللهُ؛ لم يَقضِ عنه صيامُ الدَّهرِ)(٣).
- وقال ﷺ: (مَن أَفطرَ يومًا من رمضانَ من غيرِ عُذْرٍ ولا مَرضٍ لَم يَقضِه صَومُ الدَّهرِ وإن صامَه)(٤).
- قال الإمام الذهبي رحمه الله: وعند المؤمنين مقرر: أن من ترك صوم رمضان بلا مرض أنه أشر من الزاني ومدمن الخمر، بل يشكّون في إسلامه ويظنون به الزندقة والانحلال.

بم يثبت دخول شهر رمضان؟

يثبت دخول شهر رمضان إما برؤية هلاله، وإما بإكمال عدة شعبان ثلاثين يوما لقول الرسول ﷺ: (صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فإنْ غُمِّيَ

(١) رواه البخاري ومسلم.
(٢) رواه أحمد.
(٣) رواه أحمد.
(٤) رواه البخاري تعليقا.

عَلَيْكُمُ الشَّهْرُ فَعُدُّوا ثَلاثِينَ)[1].

ورؤية الهلال تثبت ولو برؤية رجل واحد بشرط أن يكون عدلا: قال عبد الله بن عمر ﷺ: تراءىٰ الناس الهلال، فأخبرت رسول الله ﷺ أني رأيته، فصام وأمر الناس بصيامه[2]. ولكن هلال شوال- والذي فيه يفطر المسلمون من رمضان ويدخل عيد الفطر به- لا بد من رؤية اثنين ذوي عدل الهلال أو إكمال عدة رمضان ثلاثين يوما.

أركان الصيام:

للصيام ركنان مهمان فقط:

الأول: نية التعبد لله تعالىٰ بالصيام.

الثاني: الإمساك عن المفطرات من طلوع الفجر إلىٰ غروب الشمس.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥].

وقال ﷺ: (إنَّما الأعْمالُ بالنِّياتِ، وإنَّما لِكُلِّ امْرِئٍ ما نَوَىٰ)[3].

وقال الله تعالىٰ: ﴿ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلۡخَيۡطُ ٱلۡأَبۡيَضُ مِنَ ٱلۡخَيۡطِ ٱلۡأَسۡوَدِ مِنَ ٱلۡفَجۡرِۖ ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيۡلِۚ﴾ [البقرة: ١٨٧]، والمراد بالخيط الأبيض بياض النهار والخيط الأسود سواد الليل، إذن فالصيام إمساك عن المفطرات بنية التقرّب إلىٰ الله سبحانه وتعالىٰ فمن أمسك عن المفطرات بغير نية التقرّب إلىٰ الله فلا يعد صائما، ولا بد أن

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه البخاري ومسلم.

تكون هذه النية قبل طلوع الفجر من كل ليلة، أي يبيت المسلم نية صيامه من الليل ولو قبل طلوع الفجر بلحظة.

قال رسول الله ﷺ: (من لم يُجْمِعِ الصيامَ من الليلِ قبلَ الفجرِ ؛ فلا صيامَ له)[1]، وتصح النية في أي ساعة من الليل، ولا يشترط التلفظ بها؛ لأن النية عزم في القلب ولا دخل للسان بها.

علىٰ من يجب صيام رمضان؟

صيام رمضان يجب أداء علىٰ كل:

- مسلم: فلا يجب علىٰ الكافر؛ فالصوم كباقي العبادات لا تقبل من الكافر حتىٰ يسلم، وإذا أسلم الكافر فلا يجب عليه قضاء ما فاته من الصيام؛ لأنه لا يجب عليه حال كفره ولا يلزم به، رغم أنه يعاقب علىٰ تركه في الآخرة؛ لأنه لا تقبل عبادة مع الكفر. وإذا أسلم الكافر في أثناء رمضان لم يلزمه ما سبق إسلامه، ولو أسلم أثناء النهار يمسك باقي يومه وباقي الشهر ولا يقضي ما فاته.

- بالغ: والبلوغ هو سن التكليف، ويحصل البلوغ كما سبق بواحدة من علامات أربع:

١- أن يبلغ الإنسان خمسة عشر عاما.

٢- أن ينبت الشعر الخشن عند القبل.

٣- أن ينزل المني بلذة سواء كان باحتلام أو بيقظة.

٤- بالنسبة للمرأة إذا حاضت.

(١) رواه البيهقي في السنن الكبرىٰ.

فلا يجب الصوم علىٰ الإنسان حتىٰ يبلغ، ولكن يستحب لولي أمر الطفل أن يأمره في حال صغره بالصوم ليعتاده، حتىٰ يتمرّن عليه ويسهل عليه الصوم إذا بلغ، ولذلك كان الصحابة- رضوان الله عليهم- يأمرون أولادهم بالصيام وهم صغار.

- عاقل: لأن العقل عليه مدار التكليف، فغير العاقل غير مكلف؛ وذلك لأن العقل هو الذي يميّز به الإنسان، فإن لم يكن الإنسان عاقلا، فإنه لا صوم عليه، وكذلك لا تجب عليه أية عبادة سوىٰ الزكاة كما تقدم. وكذلك لو جُنّ الإنسان أو كبر سنّه حتىٰ لم يعد يعقل شيئا يسقط عنه التكليف، لقول الرسول ﷺ: (القلمَ قد رُفِع عن ثلاثةٍ: عن المجنونِ حتَّىٰ يبرأَ، وعن النَّائمِ حتَّىٰ يستيقظَ، وعن الصَّبيِّ حتَّىٰ يعقِلَ)[1].

- قادر: يعني أن يكون الإنسان قادرا علىٰ الصوم، يعني يصوم بلا مشقة؛ لأن العاجز عن الصوم لا صيام عليه.

وهذا العجز قسمان:

الأول: أن يكون العجز مستمرا؛ كالكبير الذي تقدم في السن، والمريض مرضا لا يرجىٰ شفاؤه. فعلىٰ كل من كان هذا حاله، أن يُطعم بدل كل يوم مسكينا، فإذا كان الشهر ثلاثين يوما، أطعم ثلاثين مسكينا، وإذا كان الشهر تسعة وعشرين يوما أطعم تسعة وعشرين مسكينا.

وكيفية الإطعام: إما يخرج حَبّا: من أرز أو قمح، عن اليوم مُدّا أو ربع صاع، وصاع القمح يساوي ٢٠٤٠ جراما، فكل ٢٠٤٠ جراما من القمح

(١) رواه أبو داود في سننه، وقال الألباني: صحيح.

يعادل كفارة أربعة أيام، وهو ما يعادل إطعام أربعة مساكين، ويستحب أن يجعل مع القمح أو الأرز شيئا يؤدمه كالسمن أو الزيت.

وإما أن يصنع طعاما: يكفي لمساكين يعادلون في العدد عدد الأيام التي أفطرها؛ فإذا كان الشهر ثلاثين يوما أطعم ثلاثين مسكينا، وإذا كان الشهر تسعة وعشرين يوما أطعم تسعة وعشرين مسكينا، يصنع الطعام ويدعوهم إليه كما كان أنس بن مالك رضي الله عنه لما تقدم في السن يفعل. ولا يصح أن يطعم مسكينا واحدا كل الأيام.

الثاني: أن يكون عجزا يرجىٰ زواله: وهو العجز الطارئ كمرض حدث للإنسان أثناء الصوم؛ فشق عليه الصيام فهذا يفطر ويقضي عن كل يوم يوما مكانه، لقول الله تعالىٰ: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [البقرة: ١٨٤].

- مقيم: لأن المسافر الذي فارق وطنه لا يجب عليه الصوم للآية السابقة، ولكن الأفضل أن يصوم إلا أن يشق عليه الصيام، فالأفضل عندئذ الفطر، قال أبو الدرداء: كنا مع النبي ﷺ في يوم شديد الحر، وما فينا صائم إلا رسول الله ﷺ وعبد الله بن رواحة. أما إذا شق عليه الصوم في السفر، فله أن يفطر؛ لأن أحد الصحابة شكا إلىٰ الرسول صلّىٰ الله عليه وسلم أن الناس قد شق عليهم الصيام في السفر، فأفطر رسول الله ﷺ، ثم قيل له: إن بعض الناس قد صام، فقال: (أُولَئِكَ العُصَاةُ، أُولَئِكَ العُصَاةُ)[1].

- خال من الموانع: كالحيض والنفاس بالنسبة للمرأة؛ لأن المرأة إذا

---

(١) رواه مسلم.

كانت حائضا أو نفساء لم يلزمها الصوم، وإنما تقضي بدل الأيام أياما أخر.

فهذه أوصاف ستة إذا اجتمعت في الإنسان وجب عليه الصوم أداء، ولا يحل له الفطر.

الأعذار المبيحة للفطر في شهر رمضان:

- المرض.

- السفر.

وقد تقدم الكلام عليهما، وذلك لقول الله تعالىٰ: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤].

- نزول دم الحيض للمرأة.

- إذا خشت المرأة علىٰ جنينها أو رضيعها إن صامت.

- أن يحتاج الإنسان للفطر لإنقاذ نفس من الهلاك أو إطفاء حريق أو غيره.

- أن يحتاج الإنسان إلىٰ الفطر للتقوّي علىٰ الجهاد في سبيل الله.

تنبيه: لو رجع المسافر أثناء النهار من رمضان، وكان مفطرا أو شفي المريض أثناء النهار، وكان مفطرا أو أفطر الإنسان لينقذ غريقا أو يطفئ حريقا فله أن يأكل ويشرب ويجامع زوجته- إن كانت لها رخصة- باقي يومه؛ لأنه لا يلزمه الصوم لفطره بعذر مبيح للفطر.

الأشياء التي تبطل الصوم وتفسده:

- الجماع.
- الأكل.
- الشرب.

والدليل على هذه الأمور الثلاثة قول الله تعالى: ﴿فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ۚ﴾ [البقرة:١٨٧].

- إنزال المني بشهوة: لأنه بمعنى الجماع، والشهوة تتصادم مع حكمة الصيام.
- ما كان بمعنى الأكل والشرب: كالإبرة المغذية التي يستغنى بها عن الأكل والشرب، فهذه الإبرة وإن كانت ليست أكلا ولا شربا، لكنها بمعناهما. وأما الإبر التي لا تغذي، ولا تقوم مقام الأكل والشرب، فهي لا تفطر سواء أخذها الإنسان في الوريد أو في العضلات، أو في أي مكان من جسمه.
- القيء عمدا: وهو أن يتقيأ الإنسان ما في بطنه حتى يخرج من فمه، لكن لو غلبه القيء، فصومه صحيح؛ لقول النبي ﷺ: (من ذرعهُ القَيء[١] وهو صائمٌ فليسَ عليهِ قضاءٌ ومن استقاءَ[٢] فليقْضِ)[٣].

---

(١) أي: غلبه ودفعه بلا إرادة منه.

(٢) استقاء: يعني: عمدا، أي: طلب بإرادة منه أن يستقيء.

(٣) رواه أحمد في مسنده، وقال الألباني: صحيح.

- الحجامة: وهي إخراج الدم من الرأس بالتشريط، والدليل علىٰ ذلك قول الرسول ﷺ: (أَفْطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ)[1].

والحكمة في أن القيء عمدا والحجامة يفسدان الصوم أنهما يضعفان قوة الإنسان ويضران بالإنسان نفسه أثناء الصوم؛ للضعف البدني الذي يعتريه عقب كل منهما؛ ولذلك استحب العلماء عدم التبرع بالدم أثناء الصيام لهذه العلة إلا للضرورة، كإنقاذ مصاب فلا بأس به حتىٰ لو أدىٰ إلىٰ أن الإنسان يفطر لأجل إنقاذ المريض.

- خروج دم الحيض والنفاس من المرأة: لقول النبي ﷺ لما سئل عن سبب نقصان دين المرأة، قال: (أَليسَ إذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ ولَمْ تَصُمْ)[2]. وأجمع العلماء علىٰ أن الحائض والنفساء لا صوم عليها ويجب عليهما الفطر، ولو صامت الحائض أو النفساء فلا يصح منهما، وعن معاذة قالت: سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلتُ: ما بَالُ الحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ، ولَا تَقْضِي الصَّلَاةَ. فَقالَتْ: أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ قُلتُ: لَسْتُ بحَرُورِيَّةٍ، ولَكِنِّي أَسْأَلُ. قالَتْ: كانَ يُصِيبُنَا ذلكَ، فَنُؤْمَرُ بقَضَاءِ الصَّوْمِ، ولَا نُؤْمَرُ بقَضَاءِ الصَّلَاةِ[3].

تنبيه مهم حول مفسدات الصوم:

- الصائم لا يفسد صيامه بهذه المفسدات إلا بشروط ثلاثة:

١- أن يكون عالمًا بالحكم الشرعي.

٢- أن يكون ذاكرًا لا ناسيًا.

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه البخاري.

(٣) صحيح مسلم.

٣- أن يكون قاصدًا مختارًا لا مكرهًا.

فإن كان جاهلا بالحكم الشرعي: يظن أنه لا يفسد صومه بذلك فلا يفسد صومه وصومه صحيح، لقول الله تعالىٰ: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]. قال الله- كما جاء في التفسير: (قد فعلت). وقال سبحانه: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝﴾ [الأحزاب: ٥].

ولأن عدي بن حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صام فجعل تحت وسادته عقالين واحد أبيض والآخر أسود، وجعل يأكل ويشرب حتىٰ تبين له الأبيض من الأسود فأمسك، فلما أصبح غدا علىٰ رسول الله ﷺ فأخبره بذلك، فبين له الرسول ﷺ أنه ليس المراد بالخيط الأبيض وبالخيط الأسود الليل، فلم يأمره الرسول ﷺ بالإعادة وقضاء صوم ذلك اليوم؛ لأنه كان جاهلا بالحكم.

وقد يكون الجهل في الوقت بحيث يظن انتهاء اليوم أو بقاء الليل فيأكل ويشرب، فلا شيء عليه لقول أسماء بنت أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: أفطَرنا علىٰ عَهدِ النبي ﷺ في يومِ غَيمٍ ثمَّ طلَعتِ الشَّمسُ[1]. فلم يأمرهم النبي ﷺ بالإعادة أو القضاء.

وأما الشرط الثاني: وهو أن يكون ذاكرا، فلو أكل الإنسان أو شرب ناسيا، فإن صومه صحيح ولا قضاء عليه، لقول الرسول ﷺ: (مَن نَسِيَ وَهو صَائِمٌ، فأكَلَ، أَوْ شَرِبَ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فإنَّما أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ)[2].

---

(١) رواه ابن ماجه في سننه، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه أحمد والبخاري ومسلم.

وأما الشرط الثالث: وهو أن يكون قاصدا مختارا، لفعل هذا الفطر، فإن كان مكرها، فإن صومه صحيح لقول الله تعالىٰ: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ١٠٦﴾ [النحل: ١٠٦]. ولقول الرسول ﷺ: (إنَّ اللهَ وضعَ عن أُمَّتي الخطأَ والنسيانَ وما استُكرِهوا عليه)[1]. فإذا طار شيء فدخل فمه أو منخره حتىٰ لو وجد الإنسان طعمه في حلقه ونزل إلىٰ معدته فلا شيء عليه وصومه صحيح، وكذلك لو احتلم النائم وهو صائم فصومه صحيح.

- الذين يرخص لهم الفطر في رمضان وتجب عليهم الفدية فقط:

١- الشيخ الكبير والمرأة العجوز.

٢- المريض مرضا لا يرجىٰ برؤه.

٣- أصحاب الأعمال الشاقة الذين لا يجدون متسعا للرزق غير هذه الأعمال.

والفدية في حق هؤلاء إطعام مسكين عن كل يوم.

- الذين يرخص لهم في الفطر وعليهم القضاء فقط:

١- المسافر.

٢- المريض مرضا يرجىٰ برؤه.

٣- المجاهد في سبيل الله.

---

(١) رواه ابن ماجه في سننه، وقال الألباني: صحيح.

- الذين يجب عليهم الفطر في رمضان وعليهم القضاء فقط:

١- الحائض.

٢- النفساء.

- الذين يجب عليهم القضاء والكفارة:

١- من جامع زوجته في نهار رمضان وهو صائم بلا عذر يبيح له الفطر.

والكفارة هي: عتق رقبة؛ فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين؛ فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا.

عن أبي هريرة ﵁ أن رجلا جاء إلىٰ النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، هَلَكْتُ. فقال النبي ﷺ: (وما ذَاكَ؟) قال: وَقَعتُ علىٰ امْرَأتي وأنا صائِمٌ. فذكر له النبي ﷺ الكفارة التي تجب عليه. فقال: (هل تَجدُ رقبةً تُعتقُها؟) قال: لا. قال: (فَهَل تَستطيعُ أن تصومَ شَهْرينِ مُتَتابعينِ؟) قال: لا. قال: (فَهَل تجدُ إطعام ستِّينَ مِسكينًا؟) قال: لا. قال أبو هريرة: ثم جلس فأتىٰ النبي ﷺ بعرق[1] فيه تمر، فقال: (تَصَدَّقْ به).

قال الرجل: فهل علىٰ أفقر منا؟ فما بين لابتيها أهل بيت أحوج منا. فضحك النبي ﷺ حتىٰ بدت نواجذه، وقال: (اذْهَبْ فأطْعِمْهُ أهْلَكَ؟)[2].

آداب الصيام:

- لزوم تقوىٰ الله سبحانه وتعالىٰ، ويكون ذلك بفعل الأوامر وترك النواهي، ولأن التقوىٰ هي الحكمة من الصيام، والهدف الرئيس

(١) العرق مثل الجوال.

(٢) رواه السبعة واللفظ لمسلم.

من ورائه، قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ۝١٨٣﴾ [البقرة:١٨٣].

- الإكثار من الصدقة والبر والإحسان إلىٰ الناس، فلقد كان رسول الله ﷺ أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل فيدارسه القرآن.

- تجنب ما حرم الله من الكذب والسب والشتم والغش والخيانة، والنظر المحرم والاستماع إلىٰ الأشياء المحرمة؛ لقول الرسول ﷺ: (من لم يدَعْ قولَ الزُّورِ والعملَ به والجهلَ فليس للهِ حاجةٌ في أن يدعَ طعامَه وشرابَه)[1].

فلا بد من الكف عما يتنافىٰ مع الصيام؛ لأن الصيام عبادة من أفضل القربات فلا بد للصائم أن يحافظ عليه، وليس الصيام مجرد إمساك عن الأكل والشرب والشهوة، إنما هو إمساك عن الأكل والشرب وسائر ما حرم الله. قال الرسول ﷺ: (ليسَ الصيامُ منَ الأكْلِ والشرْبِ، إنَّما الصيامُ منَ اللغوِ والرفَثِ، فإنَّ سابَّكَ[2] أحدٌ، أوْ جَهِلَ عليْكَ، فقلْ إنِّي صائِمٌ إنِّي صائِمٌ)[3].

- السُّحور: ويستحب تأخيره، ووقته من منتصف الليل إلىٰ طلوع الفجر، والسُّحور يكون بالطعام والشراب ولو قليلا، ولو بجرعة ماء.

(١) رواه البخاري.

(٢) أي: شتمك.

(٣) أخرجه الحاكم، وقال: صحيح علىٰ شرط مسلم.

قال رسول الله ﷺ: (تَسَحَّرُوا فإنَّ في السَّحُورِ بَرَكَةً)[1].

وقال رسول الله ﷺ: (إنَّ السَّحورَ بركةٌ أعطاكُموها اللهُ عَزَّوَجَلَّ فلا تدَعوها)[2].

وعن زيد بن ثابت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: تسحرنا مع رسول الله ﷺ ثم قمنا إلىٰ الصلاة، فقال له رجل: كم كان قدر ما بينهما؟ قال: خمسين آية[3].

- تعجيل الفطر: وأن يكون علىٰ رطب، فإن لم يجد فعلىٰ تمر، فإن لم يجد فعلىٰ ماء. قال رسول الله ﷺ: (لا يَزَالُ النَّاسُ بخَيْرٍ ما عَجَّلُوا الفِطْرَ)[4].

وقال ﷺ: (إذا كانَ أحدُكُم صائمًا فليُفطِرْ علَىٰ التَّمرِ فإن لم يجِدِ التَّمرَ، فعلىٰ الماءِ؛ فإنَّ الماءَ طَهورٌ)[5].

وقال أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: كان رسولُ اللهِ ﷺ: يُفطِرُ علىٰ رُطباتٍ قبل أن يصلي فإن لم يكن فعلىٰ تمراتٍ، فإن لم تكن تمراتٌ حسا حسَواتٍ من ماءٍ[6].

- الدعاء عند الفطر: لقول الرسول ﷺ: (إِنَّ للصائمِ عندَ فِطْرِهِ لدَعوةٌ ما تُرَدُّ)[7].

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه أحمد في مسنده، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه البخاري ومسلم، واللفظ لمسلم.

(٤) رواه البخاري ومسلم.

(٥) رواه أبو داود في سننه والبيهقي والحاكم وصححه.

(٦) رواه أبو داود والترمذي، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٧) رواه ابن ماجه في سننه.

وكان ﷺ عندما يفطر يقول: (ذهب الظمأُ وابتلتِ العروقُ وثبت الأجرُ إن شاء اللهُ)[1].

وكان عبد الله بن عمرو رضي الله عنه يدعو إذا أفطر بقوله: اللهمَّ إني أسألُك برحمتِك التي وسِعَتْ كلَّ شيءٍ أن تغفرَ لي.

- مدارسة القرآن وكثرة تلاوته: وأن يكون ذلك ليلا فإنه أفضل، لأن الرسول ﷺ كان يأتيه جبريل في رمضان فيدارسه القرآن كل ليلة.

ولأن شهر رمضان هو شهر القرآن، قال الله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وقال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: كان رسول الله ﷺ أجْوَدَ النَّاسِ، وكانَ أجْوَدُ ما يَكونُ في رَمَضانَ حِينَ يَلْقاهُ جِبْرِيلُ، وكانَ يَلْقاهُ في كُلِّ لَيْلَةٍ مِن رَمَضانَ فيُدارِسُهُ القُرْآنَ، فَلَرسولُ اللهِ ﷺ أجْوَدُ بالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ[2].

- الاجتهاد في العبادة في العشر الأواخر من رمضان: لأن الرسول ﷺ كان يجتهد فيها كما تقول عائشة رضي الله عنها: كان النبي ﷺ إذا دخلَ العشرُ الأواخرُ من شَهْرِ رمضانَ شدَّ المئزرَ، وأحيا اللَّيلَ وأيقظَ أَهْلَهُ[3].

وقالت: كان ﷺ يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيره.

(١) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.
(٢) رواه البخاري.
(٣) رواه مسلم.

- اغتنام ليلة القدر في القيام والتلاوة والعبادة: قال رسول الله ﷺ: (مَنْ قامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إيمانًا واحْتِسابًا غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ)[1].

- المبادرة بإخراج زكاة الفطر قبل صلاة عيد الفطر، والتكبير بعد رؤية هلال شوال ودخول عيد الفطر. قال الله تعالىٰ: ﴿وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ۝١٨٥﴾ [البقرة: ١٨٥].

الأشياء التي تباح للصائم في رمضان وفي غير رمضان:

- السباحة والغوص في الماء والعوم فيه.
- القطرة والمرهم في العين والأذن والاكتحال في العين.
- الإبر في العضلات والوريد ما عدا الإبر المغذية.
- استعمال معجون الأسنان والفرشة والسواك.
- استعمال البخور والطيب.
- خلع الضرس.
- المضمضة والاستنشاق بالماء.
- الأكل والشرب والجماع بالليل حتىٰ يطلع الفجر.
- أن يطلع الفجر والإنسان جنب.
- لو انقطع دم الحائض والنفساء قبل الفجر صح صومهما ولو لم تغتسلا.

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

الأيام التي يحرم صيامها:

- صيام يومي عيد الفطر وعيد الأضحىٰ.
- صيام أيام التشريق، وهي ثلاثة أيام بعد يوم عيد الأضحىٰ، إلا من كان حاجا متمتعا أو قارنا ولم يجد الهدي، فإنه يصوم ثلاثة أيام في الحج في أيام التشريق، كما قال الله تعالىٰ: ﴿ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ ﴾ [البقرة: ١٩٦].
- صيام يوم الجمعة منفردًا، وقيل: مكروه.
- صوم يوم الشك، وقيل: مكروه، إلا إذا وافق عادة أو نذرا.
- صيام الدهر.
- وصال الصوم، يعني صيام أكثر من يوم بلا طعام وشراب.

التراويح والتهجد في شهر رمضان:

التراويح: هي قيام الليل في شهر رمضان، وقد قال الرسول ﷺ في فضل ذلك القيام: (مَنْ قامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إيمانًا واحْتِسابًا غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ)[1].

وكلمة تراويح جمع ترويحة، وسُمِّي بذلك لأن الصحابة والسلف فيما مضىٰ كانوا يطيلون ذلك القيام، وكلما صلّوا أربع ركعات بتسليمتين

(١) رواه البخاري ومسلم.

استراحوا قليلا ثم استأنفوا؛ فسُمّيت التراويح نسبة لهذه الاستراحات التي فيها.

وتبدأ صلاة التراويح من بعد صلاة العشاء، وتستمر حتىٰ آخر الليل قبيل طلوع الفجر.

مشروعية صلاة التراويح:

صلاة التراويح سُنّة سَنّها رسول الله ﷺ، ولكنه ﷺ صلّىٰ بأصحابه ﷺ ثلاث ليال، ثم تأخّر، وقال: (قدْ رَأَيْتُ الذي صَنَعْتُمْ ولَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الخُرُوجِ إلَيْكُمْ إلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ علَيْكُم)[1].

فينبغي للإنسان أن يحافظ عليها، ولا يفرط فيها؛ ابتغاء أجرها، وهو مغفرة الذنوب. ويستحب للإنسان أن يحافظ عليها مع الإمام حتىٰ ينتهي؛ لقول الرسول ﷺ: (مَن قام معَ الإمامِ حتىٰ ينصرفَ كُتِبَ له قيامُ ليلةٍ)[2].

عدد ركعات صلاة التراويح:

أرجح ما روي عن النبي ﷺ في عدد ركعات صلاة التراويح وقيام الليل عموما ثماني ركعات سوىٰ الوتر.

عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ صلىٰ بهم ثماني ركعات والوتر، ثم انتظروه في القابلة، فلم يخرج إليهم[3].

فهذا هو المسنون، ولا بأس بالزيادة علىٰ ذلك، فإن الناس في عهد

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه الترمذي. وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه ابن حبان في صحيحه.

عمر وعثمان وعلي ﷺ كانوا يصلّون عشرين ركعة، وقال بذلك جماعة من الفقهاء.

تنبيهات مهمة:

- من الخطأ أن يسرع الإمام في التراويح إسراعا عظيما بحيث لا يتمكن الناس من الطمأنينة، ويشق علىٰ كبار السن والضعفاء والمرضىٰ.
- من الأفضل أن يُصلّىٰ خلف إمام واحد في الليلة، أي في جماعة واحدة في مسجد واحد؛ لأن بعض الناس يصلّون التراويح في أكثر من مسجد في الليلة الواحدة، يصلّي ركعتين أو أربع خلف إمام ثم يتركه ويذهب إلىٰ إمام آخر وهذا خطأ؛ لأن الرسول ﷺ يقول: (إنَّ الرجلَ إذا صلَّىٰ مع الإمامِ حتىٰ ينصرفَ حُسِبَ له قيامُ ليلةٍ)[1].
- الأفضل المحافظة علىٰ الطمأنينة والخشوع وإطالة السجود والركوع والقيام في صلاة التراويح لا عدد الركعات.
- من المستحب أن يختم الإمام القرآن في صلاة التراويح حتىٰ يسمعه الناس منه كله.

الاعتكاف في شهر رمضان:

الاعتكاف هو لزوم المسجد وحبس النفس فيه بنية العبادة لله تعالىٰ بالصلاة والذكر وتلاوة القرآن والاستغفار ومحاسبة النفس؛ للانفراد عن الناس، وإشغال النفس بطاعة الله والتبتل والانقطاع له سبحانه وتعالىٰ.

ويستحب للمسلم أن يعتكف العشر الأواخر من رمضان طلبا لفضل

---

(١) رواه النسائي في السنن.

ليلة القدر؛ فإن النبي ﷺ كَان يَعْتَكِفُ في كُلِّ رَمَضَانٍ عَشَرَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كانَ العَامُ الذي قُبِضَ فيه اعْتَكَفَ عِشْرِينَ يَوْمًا(١).

ويصح الاعتكاف في كل مسجد تُصلّىٰ فيع الجماعة، ولا يشترط أن يكون مسجدا تُصلّىٰ فيه الجمعة، ولكن الأفضل أن يكون مسجدا جامعا حتىٰ لا يضطر المعتكف للخروج من معتكفه للجمعة، والدليل علىٰ أن الاعتكاف في كل مسجد قول الله سبحانه وتعالىٰ: ﴿وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِي ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

والاعتكاف المشروع يكون في رمضان فقط؛ لأن الرسول ﷺ لم يعتكف إلا في رمضان، ولما اعتكف مرّة في شوال، فإنما كان يقضي ما تركه من الاعتكاف في رمضان هذا العام، ومن نوىٰ الاعتكاف مدة محددة فلا يخرج من المسجد في هذه المدة بلا ضرورة أو عذر، ويباح للمعتكف أثناء الاعتكاف التحدّث مع الناس والسؤال عن أحوالهم، وما لا بد منه كإحضار الطعام والشراب والغسل إن احتاج إليه، ولم يجد مكانا يغتسل فيه ملحقا بالمسجد، كما يجوز له الخروج من المسجد لقضاء حاجته من بول أو غائط، كما يباح له الانتقال في جميع أنحاء المسجد.

يحرم علىٰ المعتكف أن يجامع زوجته لقول الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِي ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

من نوىٰ الاعتكاف الأيام العشرة الأخيرة من رمضان فإنه يدخل المسجد قبل غروب شمس يوم العشرين؛ لأن النبي ﷺ قال: (من كان

---

(١) رواه البخاري.

اعتكَفَ معي فليعتكِف العَشرَ الأواخرَ)[1]. والعشر الأواخر تبدأ من أول دخول ليلة الحادي والعشرين.

من نوى الاعتكاف العشر الأواخر فإنه لا يخرج إلا بعد غروب شمس اليوم الأخير من شهر رمضان.

ليلة القدر:

ليلة القدر هي أفضل الليالي على الإطلاق؛ لأن القرآن الكريم نزل فيها، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ۝٢ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝٣ تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ ۝٤ سَلَٰمٌ هِىَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ ۝٥ ﴾ [القدر: ١- ٥].

وقال الله سبحانه وتعالى في بيان بركتها: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ۝٣ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ۝٤ أَمْرًا مِّنْ عِندِنَآ ۚ إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ۝٥ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ۝٦ ﴾ [الدخان: ٣- ٦].

وليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان في الليالي الوترية منها، يعني ليلة ٢١ أو ٢٣ أو ٢٥ أو ٢٧ أو ٢٩.

قالت عائشة ﵂: كان الرسول ﷺ إذَا دَخَلَ العَشْرُ، أَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ، وَجَدَّ وَشَدَّ المِئْزَرَ[2].

ويستحب قيامها؛ قال ﷺ: (مَن قَامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إيمَانًا واحْتِسَابًا، غُفِرَ له

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه مسلم.

ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ)[1].

ومن العلماء من قال: إنها ليلة السابع والعشرين، ومنهم من قال: إنها تنتقل بين الليالي الوترية في العشر الأواخر؛ فمرة تكون ليلة الحادي والعشرين ومرة ليلة الثالث والعشرين زمرة ليلة الخامس والعشرين وهكذا؛ لأن الرسول ﷺ كان يأمر بتحرّيها في ليالي الوتر من العشر الأواخر من رمضان.

وقال ﷺ في حديث آخر: (مَن كان مُتحرِّيها، فلْيَتحرَّها ليلةَ سبْعٍ وعشْرينَ)[2].

وعن أُبي بن كعب رضي الله عنه أنه قال: وَاللهِ الذي لا إلَهَ إلَّا هُوَ، إنَّهَا لَفِي رَمَضَانَ، يَحْلِفُ ما يَسْتَثْنِي، وَوَاللهِ إنِّي لأَعْلَمُ أَيُّ لَيْلَةٍ هي، هي اللَّيْلَةُ الَّتي أَمَرَنَا بهَا رَسولُ اللهِ ﷺ بقِيَامِهَا، هي لَيْلَةُ صَبِيحَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، وَأَمَارَتُهَا أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ في صَبِيحَةِ يومِهَا بَيْضَاءَ لا شُعَاعَ لَهَا[3].

ثانيًا: صوم الكفّارات:

وهو النوع الثاني من الصيام المفروض، وهو أنواع منها:

- صيام ثلاثة أيام كفارة اليمين لمن لم يستطع إطعام أو كسوة عشرة مساكين أو كسوتهم. قال الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه أحمد، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه مسلم.

أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَٱحْفَظُوٓاْ أَيْمَٰنَكُمْ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾﴾ [المائدة: ٨٩]. فمن حلف يمينا على شيء ثم حنث فيه، فعليه إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم، فمن لم يجد فليصم ثلاثة أيام، وهذا الصوم صوم واجب مفروض إذا حنث في يمينه.

- صيام شهرين متتابعين، وذلك كفارة الظهار؛ أو كفارة من جامع زوجته في رمضان أو قتل النفس المسلمة خطأ. قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ذَٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِۦ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٣﴾ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾ [المجادلة: ٣،٤]. وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾﴾ [النساء: ٩٢]. فعلى من قال لزوجته: أنت علي كظهر أمي. أو من قتل نفسا مؤمنة خطأ، إن لم يجد الرقبة ليعتقها، صيام شهرين متتابعين، وهذا- أيضا- صوم مفروض لمن هذا حاله.

ثالثًا: صوم النذر:

وهو كل نذر نذره الإنسان بأن يصوم أياما محدودة؛ كأن يقول: لله

علي أن أصوم يوما أو أكثر؛ فهذا- أيضا- في حقه صيام واجب.

القسم الثاني: الصوم غير المفروض (التطوع):

- صيام أيام معينة، مثل:

١- صوم يوم عرفة لغير الحاج: سُئِلَ رسول الله ﷺ عن فضل صيام يوم عرفة فقال: (أحتسِبُ علىٰ اللهِ كفَّارةَ سَنتَينِ: ماضيةٍ ومُستقبلةٍ)(١).

٢- صوم يومي الاثنين والخميس: فإن النبي ﷺ كان يصومهما، ولما سئل عن صوم يوم الاثنين، قال: (ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ، أَوْ أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ)(٢).

٣- صوم يوم عاشوراء: وهو يوم العاشر من المحرم. ولما سُئل ﷺ عن أجر الصيام فيه، قال: (يُكفِّرُ سنةً ماضيةً)(٣). والسُنة صيام يوم التاسع والعاشر لمخالفة اليهود، ولقول الرسول ﷺ لما صام العاشر: (لَئِنْ بَقِيتُ إلىٰ قَابِلٍ لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ)(٤).

٤- صيام ستة أيام من شوال: لقول الرسول ﷺ: (مَن صامَ رَمضانَ ثُمَّ أتْبَعَهُ سِتًّا مِن شَوَّالٍ، كانَ كَصِيامِ الدَّهْرِ)(٥).

٥- صيام الثلاثة أيام البيض من كل شهر: وهي أيام الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر من كل شهر قمري، عن عبد الله بن عمرو قال: قال لي رسول الله ﷺ: (أَلَمْ أُنَبَّأْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ

---

(١) رواه أحمد، وقال الأرناؤوط: صحيح.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه أحمد، وقال الأرناؤوط: صحيح.

(٤) رواه مسلم.

(٥) رواه مسلم.

النَّهَارَ). فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقالَ: (فإنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذلكَ هَجَمَتِ العَيْنُ، وَنَفِهَتِ النَّفْسُ، صُمْ مِن كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَذلكَ صَوْمُ الدَّهْرِ، أَوْ كَصَوْمِ الدَّهْرِ)[1]. وعن عبد الملك بن المنهال عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان يأمر بصيام البيض: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة، ويقول: (هي كصَومِ الدَّهرِ)[2].

- صيام أيام غير معينة، مثل:

١- الإكثار من الصيام في شعبان: لأن رسول الله ﷺ كان يصوم أكثر شعبان، قالت عائشة ﵂: وما رأيتُ رَسولَ اللهِ ﷺ استكمَلَ صِيامَ شَهرٍ قَطُّ إلَّا رَمضانَ، وما رأيتُه في شَهرٍ أكثَرَ منه صيامًا في شَعبانَ[3]. ولما سأله أسامة بن زيد ﵄: يا رسولَ اللهِ، لم ارك تَصومُ شَهْرًا منَ الشُّهورِ ما تصومُ من شعبانَ؟ قال: (ذلِكَ شَهْرٌ يَغفُلُ النَّاسُ عنهُ بينَ رجبٍ ورمضانَ، وَهوَ شَهْرٌ تُرفَعُ فيهِ الأعمالُ إلىٰ ربِّ العالمينَ، فأحبُّ أن يُرفَعَ عمَلي وأنا صائمٌ)[4].

٢- صيام داود ﵇: وهو صيام يوم وفطر يوم، قال ﷺ: (أَحَبُّ الصِّيَامِ إلىٰ اللهِ صِيَامُ دَاوُدَ، كانَ يَصُومُ يَوْمًا ويُفْطِرُ يَوْمًا)[5].

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه ابن ماجه.

(٣) متفق عليه.

(٤) رواه النسائي في سننه، وقال الألباني: حسن.

(٥) رواه البخاري ومسلم.

الحـج

تعريف الحج:

الحج في اللغة العربية معناه: القصد والتوجه.

ومعناه في الشريعة الإسلامية: قصد مكة مُحْرِما في أشهر الحج، وهي شوّال وذو القعدة وذو الحجّة بنية أداء فريضة الحج؛ من وقوف بعرفة وطواف بالكعبة، وسعي بين الصفا والمروة، والمبيت بالمزدلفة ومنىٰ، ورمي الجمرات، علىٰ ما يأتي تفصيله فيما بعد.

والحج أحد أركان الإسلام الخمسة، قال رسول الله ﷺ: (بُنِيَ الإسلامُ علىٰ خمسٍ شَهادةِ أن لا إلَهَ إلّا اللهُ وأنَّ محمَّدًا رسولُ اللهِ وإقام الصَّلاةِ وإيتاءِ الزَّكاةِ وصَومِ رمضانَ وحجِّ البيتِ لمنِ استطاعَ إليهِ سبيلًا)[1].

والحج فرض واجب علىٰ المسلمين بنص القرآن الكريم والسنة والإجماع: قال الله تعالىٰ: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًاۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾ ﴾ [آل عمران: ٩٧].

وقال الرسول ﷺ: (أيُّها النَّاسُ إنَّ اللهُ قد فرضَ علَيكمُ الحجَّ فحُجُّوا)[2].

وأجمع المسلمون علىٰ أن الحج فرض من فروض الدين التي عُلمت

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه مسلم.

من الدين بالضرورة، وأنه أحد أركان الإسلام الخمسة، وأن من أنكره فهو كافر مرتد عن الإسلام.

وقد فرض الله تعالىٰ الحج علىٰ المسلمين في السنة السادسة للهجرة.

فضل الحج وثوابه وبيان أنه يمحق الذنوب، وأنه جهاد في سبيل الله:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (مَن حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ، ولَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَومِ ولَدَتْهُ أُمُّهُ)(١)

وعنه رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ: (أيُّ الأعْمَالِ أفْضَلُ؟ قالَ: إيمَانٌ باللهِ ورَسولِهِ قيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قالَ: جِهَادٌ في سَبيلِ اللهِ قيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قالَ: حَجٌّ مَبْرُورٌ)(٢).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (تابِعوا بين الحجِّ والعمرةِ، فإنهما يَنفيانِ الفقرَ والذنوبَ، كما ينفي الكيرُ خبثَ الحديدِ والذهبِ والفضةِ، وليس للحجَّةِ المبرورةِ ثوابٌ إلَّا الجنةُ)(٣).

وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (هذا البيتُ دِعامةُ الإسلام، مَن خرَجَ يَؤُمُّ هذا البيتَ مِن حاجٍّ، أو مُعتمرٍ، أو زائرٍ؛ كان مَضمونًا علىٰ اللهِ عز وجل: إنْ قبَضه أنْ يُدْخِلَه الجنَّةَ، وإنْ رَدَّه رَدَّهُ بغنيمةٍ وأجْرٍ)(٤).

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه الترمذي، وقال: حسن صحيح.

(٤) رواه الحارث عن داود بن المحبر وهو ضعيف، ورواه الطبراني في الأوسط، كما في إتحاف الخيرة.

وجاء رجل إلىٰ النبي ﷺ فقال: إني جبان، وإني ضعيف. فقال الرسول ﷺ: (هلُمَّ إلىٰ جهادٍ لا شَوكةَ فيهِ الحجُّ)[1].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (جهادُ الكَبيرِ والضَّعيفِ والمرأَةِ؛ الحَجُّ والعُمرةُ)[2].

وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: لَمَّا جَعَلَ اللهُ الإِسْلامَ في قَلْبِي أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلأُبايِعْكَ، فَبَسَطَ يَمِينَهُ، قالَ: فَقَبَضْتُ يَدِي، قالَ: ما لكَ يا عَمْرُو؟ قالَ: قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ، قالَ: تَشْتَرِطُ بماذا؟ قُلْتُ: أَنْ يُغْفَرَ لِي، قالَ: أما عَلِمْتَ أَنَّ الإِسْلامَ يَهْدِمُ ما كانَ قَبْلَهُ؟ وأَنَّ الهِجْرَةَ تَهْدِمُ ما كانَ قَبْلَها؟ وأَنَّ الحَجَّ يَهْدِمُ ما كانَ قَبْلَهُ؟)[3].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (العُمْرَةُ إلىٰ العُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِما بيْنَهُمَا، والحَجُّ المَبْرُورُ ليسَ له جَزَاءٌ إلَّا الجَنَّةُ)[4].

وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: يَا رَسولَ اللهِ، تُرَىٰ الجِهَادَ أفْضَلَ العَمَلِ، أفلا نُجَاهِدُ؟ قَالَ: (لَكِنَّ أفْضَلَ الجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ)[5]..

وعنها رضي الله عنها أنها قالت: قُلتُ يا رَسولَ اللهِ، ألَا نَغْزُو ونُجَاهِدُ معكُمْ؟ فَقالَ: لَكُنَّ أحْسَنَ الجِهَادِ وأَجْمَلَهُ الحَجُّ، حَجٌّ مَبْرُورٌ، فَقالَتْ عَائِشَةُ فلا

(١) رواه الطبراني وعبد الرازق في مصنفه، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه النسائي، وقال الألباني: حسن.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه البخاري ومسلم.

(٥) رواه البخاري.

أَدَعُ الحَجَّ بَعْدَ إِذْ سَمِعْتُ هذا مِن رَسولِ اللهِ ﷺ[1].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (الحجاجُ والعمارُ وفدُ اللهِ، إن دعَوه أجابهم، وإن استغفروه غفَر لهم)[2]. وفي رواية: (وفدُ اللهِ ثلاثةٌ: الغازِي، والحاجُّ، والمُعتمرُ)[3]. وعن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (النفقَةُ في الحَجِّ كالنَفَقَةِ في سبيلِ اللهِ؛ بِسبْعِمائةِ ضِعْفٍ)[4].

الحج فرض مرة واحدة في العمر:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: (أَيُّهَا النَّاسُ قدْ فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمُ الحَجَّ، فَحُجُّوا، فَقالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يا رَسولَ اللهِ؟ فَسَكَتَ حتَّىٰ قالَهَا ثَلاَثًا، فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: لو قُلتُ: نَعَمْ لَوَجَبَتْ، وَلَما اسْتَطَعْتُمْ)[5].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: (إنَّ اللهَ تعالىٰ كتبَ عليْكمُ الحجَّ فقالَ الأقرعُ بنُ حابِسٍ التَّميميُّ كلُّ عامٍ يا رسولَ الله؟ فسَكت، فقال ﷺ: لو قلتُ نعَم، لوجبَت، ثُمَّ إذًا لا تسمَعونَ، ولا تُطيعون، ولَكنَّهُ حجَّةٌ واحدةٌ)[6].

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه ابن ماجه.

(٣) رواه النسائي، وقال الألباني: صحيح.

(٤) رواه أحمد، وقال الألباني: ضعيف.

(٥) رواه مسلم.

(٦) رواه النسائي، وقال الألباني: صحيح.

الأفضل تعجيل الحج:

الأفضل للمسلم أن يسارع بأداء فريضة الحج بمجرد الاستطاعة؛ لقول الرسول ﷺ: (من أراد الحجَّ فليتعجل فإنَّهُ قد يمرَضُ المريضُ وتضِلُّ الضالَّةُ وتعرِضُ الحاجةُ)[1].

شروط وجوب الحج:

تجب فريضة الحج على من حقق الصفات الخمسة الآتية:

- أن يكون مسلمًا: لأن غير المسلم لا يقبل منه الحج حتى يدخل الإسلام، ولا يجوز له دخول مكة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ [التوبة: ٢٨].

- أن يكون بالغا: فمن لم يبلغ لا يجب عليه الحجّ، ولكن لو حجّ الصبي الصغير الذي لم يبلغ فحجّه صحيح، إلا أنه لا يجزئه عن حجّ الفريضة في الإسلام، وذلك لأنه وهو صغير غير مكلّف به ولا بغيره من الفرائض؛ لأنه لا تكليف على الإنسان حتى يبلغ.

والدليل على أنه إن حج الصغير فحجه صحيح: (أنَّ امْرَأَةً رَفَعَتْ صَبِيًّا، فَقالَتْ: يا رَسولَ اللهِ، أَلِهذا حَجٌّ؟ قالَ: نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ)[2]. والدليل على أنه يجب عليه حجة أخرى إذا بلغ، قول النبي ﷺ: (أيما صبيٍّ حجَّ، ثم بلغ الحِنْثَ، فعليه أن يحجَّ حجَّةً أخرى)[3]. وقد أجمع أهل العلم على أن الصبي إذا حجّ قبل أن يبلغ فعليه الحجّ إذا بلغ، ويصحّ لولي الطفل

---

(١) رواه ابن ماجه، وقال الألباني: حسن.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه الطبراني، وقال الألباني: صحيح.

أن يلبّي عنه ويرمي له، قال جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حججنا مع رسول الله ﷺ ومعنا النساء والصبيان، فلبينا عن الصبيان ورمينا عنهم[1]..

- أن يكون عاقلا: فالمجنون لا يجب عليه الحج، لقول النبي ﷺ: (القلمَ قد رُفِع عن ثلاثةٍ: عن المجنونِ حتَّىٰ يبرأ، وعن النَّائمِ حتَّىٰ يستيقظَ، وعن الصَّبيِّ حتَّىٰ يعقِلَ)[2]

- أن يكون حرا: فالرقيق المملوك لا يجب عليه الحج، ولكن لو حجّ المملوك صحّ حجه، ويجزئه إن أذن له سيّده.

- أن يكون مستطيعا: فمن لم يستطع الحج لعدم القدرة سواء بالمال أو بالبدن فلا يجب عليه الحج. فإن كان الإنسان مستطيعا بماله ولكن لا يستطيع ببدنه الحجّ؛ فإنه ينيب من يحج عنه. فعن ابن عبّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- كما في الصحيح- أن امرأة سألت الرسول ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إن أبي أدركته فريضة الحجّ وهو شيخ كبير لا يثبت علىٰ الراحلة، أفأحج عنه؟ قال: (نعم)[3]. وإن كان قادرا ببدنه ولكن لا يستطيع بماله، ولا يستطيع الوصول إلىٰ مكة ببدنه، فإن الحجّ- أيضا- لا يجب عليه، وبالنسبة للمرأة إن لم تجد محرما لها فإن الحجّ لا يجب عليها، وقيل: تنيب من يحجّ عنها إن كانت تستطيع بالمال.

والاستطاعة تتحقق بالآتي:

- أن يكون الإنسان مالكا أجرة المواصلات للحج والنفقة التي تكفيه

(١) رواه ابن ماجه، وقال الألباني: ضعيف.

(٢) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه البخاري.

خلال رحلة الحج.

- أن يكون الطريق آمنا، بحيث يأمن الحاج علىٰ نفسه وماله.

- أن يحتمل بدنه السفر وغيره من المشقة.

آداب السفر للحج:

١- يستحب للإنسان أن يبدأ السفر يوم الخميس؛ لأن الرسول ﷺ كان إذا أراد أن يسافر كان قلما يخرج إلا يوم الخميس[١].

٢- أن يتزود بكل ما يمكن أن يحتاج إليه في سفره من الثياب والعتاد وغير ذلك، وأفضل الزاد التقوىٰ قال الله تعالىٰ: ﴿ وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ١٩٧ ﴾ [البقرة: ١٩٧].

٣- اتخاذ الرفقة الصالحة، وعموما يستحب اتخاذ الرفقاء والأصحاب في السفر لأن النبي ﷺ نهىٰ عن الوحدة، ونهىٰ أن يبيت الرجل وحده أو يسافر وحده[٢]. وقال الرسول ﷺ: (الراكبُ شيطانٌ، والراكبانِ شيطانانِ، والثلاثةُ ركبٌ)[٣].

٤- توديع الأهل والأقارب وطلب الدعاء منهم، والدعاء لهم. وجاء أن الرسول ﷺ كان إذا أزمع سفرا قال لمن يخلف: (أستودعُكم اللهَ الذي لا تضيعُ ودائعُه)[٤]. وعن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال: قال

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه أحمد في المسند، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه أبو داود، وقال الألباني: حسن.

(٤) أورده الألباني في السلسلة الصحيحة.

رسول الله ﷺ: (إنَّ اللهَ إذا استُودِعَ شيئًا حفِظَه)[١].

٥- ويستحب لأهل المسافر وأصحابه أن يدعوا للمسافر بهذا الدعاء: (أستَودِعُ اللهَ دِينَك، وأمانَتَك، وخَواتيمَ عَمَلِك)[٢].

عن أنس رضي الله عنه قال: جاء رجل إلىٰ النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أريد سفرا فزودني. فقال ﷺ: (زوَّدَكَ اللهُ التقوىٰ). فقال الرجل: زدني. فقال ﷺ: (وغفَرَ لكَ ذنبَكَ). فقال الرجل: زدني. فقال ﷺ: (ويسَّر لكَ الخيرَ مِن حيثُما كنتَ)[٣].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا قال: يا رسول الله، إني أريد أن أسافر فأوصني. فقال ﷺ: (عليكَ بتقوىٰ اللهِ عز وجل، والتكبيرِ علىٰ كُلِّ شرَفٍ[٤] فلما ولّىٰ الرجل، قال ﷺ: (اللهم اطو له الأرض وهوّن عليه السفر)[٥].

ماذا يقول المسافر إذا خرج من بيته؟

إذا خرج المسافر من بيته فإنه يستحب له أن يقول: (بِسمِ اللهِ، توَكَّلتُ علَىٰ اللهِ، لا حَولَ ولا قوَّةَ إلَّا باللهِ، اللَّهمَّ إنِّي أعوذُ بِكَ أن أَضِلَّ أو أُضَلَّ، أو أَزِلَّ أو أُزَلَّ، أو أَظلِمَ أو أُظلَمَ، أو أَجهَلَ أو يُجهَلَ عليَّ)[٦].

وكان ﷺ إذا خرج في سفر قال: (اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ مِن وَعْثَاءِ السَّفَرِ،

(١) رواه أحمد في مسنده، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه الترمذي، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه الترمذي، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٤) يعني: كل مكان مرتفع.

(٥) رواه الترمذي، وقال الألباني: حسن.

(٦) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

وَكَآبَةِ المَنْظَرِ، وَسُوءِ المُنْقَلَبِ فِي المَالِ وَالأَهْلِ)[1].

ماذا يقول المسافر عند الركوب؟

كان ﷺ إذا استوىٰ علىٰ بعيره خارجا إلىٰ سفر كبّر ثلاث مرات، ثم قال: (سُبْحَانَ الذي سَخَّرَ لَنَا هذا، وَما كُنَّا له مُقْرِنِينَ، وإنَّا إلىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ، اللَّهُمَّ إنَّا نَسْأَلُكَ في سَفَرِنَا هذا البِرَّ وَالتَّقْوَىٰ، وَمِنَ العَمَلِ ما تَرْضَىٰ، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هذا، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ في السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ في الأهْلِ، اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ مِن وَعْثَاءِ السَّفَرِ[2]، وَكَآبَةِ المَنْظَرِ، وَسُوءِ المُنْقَلَبِ في المَالِ وَالأهْلِ).

وإذا رجع قالهن وزاد فيهن: (آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ)[3].

مواقيت الحج:

كلمة مواقيت جمع ميقات كمواعيد وميعاد، وتنقسم إلىٰ قسمين:

- مواقيت زمانية: وهي الأوقات التي لا يصحّ شيء من أعمال الحج إلا فيها، ولا يصحّ للإنسان أن يُحرِم للحجّ قبلها، وهي ثلاثة أشهر هي: شوال وذو القعدة وذو الحجة؛ قال الله عنها في القرآن الكريم: ﴿ ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ﴾ [البقرة: ١٩٧]. أي: الحج له أشهر معلومات لا يصح إلا فيها. ويقول الله سبحانه: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ ﴾ [البقرة: ١٨٩]. فلا يصح للإنسان أن يحرم للحج إلا في هذه

---

(١) رواه مسلم.

(٢) الوعثاء: الشدة والمشقة.

(٣) رواه مسلم.

الأشهر الثلاثة. إذن، فهذه المواقيت الزمانية للحج. أما العمرة، فليس لها ميقات زمني، وإنما تؤدّىٰ في أي وقت وفي أي يوم من أيام السنة، إلا أن العمرة في رمضان تعدل في الأجر حجّة مع الرسول ﷺ.

- **مواقيت مكانية**: وهي الأماكن التي يحرم منها الإنسان إذا أراد الحجّ أو العُمرة، ولا يجوز للحاجّ أو المعتمر أن يجاوز هذه الأماكن بغير إحرام، وهي خمسة أماكن:

- **ذو الحليفة**: وهو المكان المسمىٰ الآن بـ (أبيار علي) وهو قريب من المدينة ويبعد عن مكة حوالي ٤٥٠ كيلو مترا، وهو أبعد المواقيت عن مكة، وهذا المكان هو ميقات أهل المدينة ومن مرّ بها من غير أهلها.

- **الجُحْفَة**: وهي قرية قديمة في طريق أهل الشام إلىٰ مكة وتقع في الشمال الغربي من مكة، وبينها وبين مكة حوالي ١٨٧ كيلو مترا، وقد خربت هذه القرية الآن وصار الناس يحرمون من قرية قبلها تسمىٰ (رابغ) وبينها وبين مكة حوالي ٢٠٤ كيلو مترا وهي ميقات أهل مصر والشام ومن مرّ بهم. وقد تحوّل الناس إلىٰ رابغ بدل الجحفة؛ لأن الجحفة قد ضاعت معالمها.

- **يلملم**: وهو مكان في طريق أهل اليمن إلىٰ مكة، ويقع جنوب مكة، وبينه وبين مكة حوالي ٥٤ كيلو مترا وهو أقرب المواقيت من مكة، وهو المكان الذي يحرم منه أهل اليمن ومن مرّ بهم.

- **قرن المنازل**: وهو جبل شرقي مكة، يطلّ علىٰ عرفات في طريق أهل نجد إلىٰ مكة، ويسمّىٰ الآن: السيل الكبير، وبينه وبين مكة حوالي ٩٤

كيلو مترا، وهو ميقات أهل نجد ومن مَرّ بها من غير أهلها.

- ذات عِرْق: وهي مكان في الشمال الشرقي لمكة، وتقع في طريق أهل العراق إلىٰ مكة وبينه وبين مكة حوالي ٩٤ كيلو مترا. وهي ميقات أهل العراق ومن مَرّ بهم من غيرهم.

فهذه المواقيت لكل من مَرّ بها سواء كان من أهل تلك الجهات أو غيرها، لقول الرسول ﷺ: (فَهُنَّ لهنَّ، ولِمَن أتىٰ عليهنَّ مِن غيرِ أهْلِهنَّ لِمَن كانَ يُرِيدُ الحَجَّ والعُمْرَةَ)[1].

وهذا الحديث يعني أن هذه المواقيت لأهل البلاد المذكورة ولمن مَرّ بها. وأما أهل مكة فميقاتهم في الحج منازلهم، وكذلك من كان من غير أهلها كالمقيمين بها لفترة فميقاته منزله ولكن في العمرة ميقات أهل مكة الحِلّ، وأقرب مكان يسمّىٰ التنعيم الذي به مسجد عائشة ﵂.

وكذلك من كان يسكن بين مكة والميقات، فميقاته منزله يحرم منه. ومن كان يسكن في مكان لا يمر بشيء من هذه المواقيت، فميقاته إذا حاذىٰ أقرب ميقات منها.

ويحرم علىٰ الإنسان إذا كان قاصدا مكة بحجّ أو عمرة أن يجاوز هذه المواقيت بلا إحرام، والأفضل ألا يحرم قبلها؛ لأن النبي ﷺ وقت لأهل المدينة ذا الحليفة، وكان لا يحرم هو والصحابة إلا منها.

ومن تجاوز الميقات وهو قاصد الحجّ أو العمرة بغير إحرام فحينئذ يلزمه أن يرجع إليه ليحرم منه، فإن لم يفعل فقد ترك واجبا من واجبات

---

(١) رواه البخاري.

الحج والعمرة، وعليه فدية، وهي شاة تذبح في مكة ويوزع لحمها علىٰ فقراء مكة.

ولكن، لو تجاوز الميقات، وهو ليس ناويا الحج أو العمرة، فلا شيء عليه.

ومن أتىٰ للحجّ أو للعمرة بالطائرة؛ فإنه يحرم إذا حاذىٰ الميقات في الجو.

أركان الحج:

أركان الحج التي لا يصح الحج إذا سقط واحد منها أربعة:

- الإحرام.
- الوقوف بعرفة.
- الطواف بالكعبة.
- السعي بين الصفا والمروة.

والركن إذا سقط بطل العمل، ولا يجبر سقوط الركن بالفدية، وأما ما عدا ذلك من أعمال الحج فقد يكون واجبا وقد يكون مستحبا.

والواجب لو سقط يجبر بالفدية، وهي شاة تذبح في مكة ويوزع لحمها علىٰ فقراء الحرم. والمستحبات إذا سقطت فلا شيء فيها.

واجبات الحج:

واجبات الحج هي الأعمال التي يجب علىٰ الحاج فعلها ويلزم الفدية بسقوط أحدها. وهي:



- أن يكون الإحرام من الميقات.
- أن يقف بعرفة إلىٰ غروب الشمس.
- أن يبيت بمزدلفة.
- أن يبيت بمنىٰ ليلتين بعد العيد.
- أن يطوف طواف الوداع.

وترك الواجب في الحج عمدا يلزم فيه الفدية، وعليه الإثم، وأما تركه نسيانا فلا إثم عليه، ولكن فيه الفدية أيضا.

أنواع الحج:

النسك التي ينوي بها الحاج عند إحرامه ثلاثة:

- حجّ التمتع:

وهو أن ينوي الحاج عند إحرامه العمرة فقط فإذا انتهت العمرة أحل ملابس الإحرام، وانتظر حتىٰ يحرم من مكة يوم الثامن من ذي الحجة للحج.

وهذا النوع هو أفضل أنواع النسك الثلاثة، لأنه هو الذي أمر به الرسول ﷺ أصحابه وتمناه لنفسه[1]. ولأن التمتع أقرب إلىٰ اليسر والسهولة.

ولا يكون التمتع لمن ساق معه هديا إلىٰ الكعبة، سواء كانت من الإبل أو الغنم أو البقر.

ويلزم من يتمتع بالعمرة إلىٰ الحج هدي، وهو شاة تذبح في الحرم.

(١) رواه مسلم من حديث جابر رضي الله عنه.

ومن لم يستطع فعليه صيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع من الحج إلىٰ بلده الذي يقيم فيه.

- حجّ القِران:

وهو أن ينوي الحاج عند إحرامه من الميقات الحج والعمرة معا، ويلزم المحرم عندئذ أن يظل محرما إلىٰ أن يفرغ من أعمال العمرة والحج جميعا. ويلزم من يجمع بين الحج والعمرة هكذا الهدي أيضا.

- حجّ الإفراد:

وهو أن ينوي من يريد الحجّ عند إحرامه من الميقات الحجّ فقط، فيقول: لبيك اللهم حجّة. ويبقىٰ علىٰ إحرامه، فإذا قدم مكة طاف للقدوم وسعىٰ للحجّ ولا يحل إلا يوم العيد. ولا يلزم من إفراد الحج هدي.

إذن، فالقارن والمفرد في الأفعال سواء، ولكنهما يختلفان في أن القارن يحصل له عمرة وحجّ وعليه هدي، وأما المفرد فلا يحصل له إلا الحجّ وليس عليه هدي.

شرح أركان الحج:

- الإحرام: وهو خلع الثياب المعتادة، ولبس ثوبي الإحرام من الميقات وقد تقدم الكلام عن المواقيت. والإحرام هو فعل يفعله الحاج أو المعتمر من أعمال الحج أو العمرة، والإحرام ركن من أركان الحج والعمرة.

آداب الإحرام:

للإحرام آداب يستحب القيام بها قبل الدخول فيه نذكرها:

- التنظف: مثل نتف الإبط، وتقليم الأظافر، وقصّ الشّارب، وحلق العانة (وهي الشعر الذي فوق فرج الإنسان)، والوضوء، والاغتسال، وتسريح شعر الرأس واللحية.

قال عبد الله بن عمر ﷺ: من السنة أن يغتسل إذا أراد الإحرام وإذا أراد دخول مكة[1].

- خلع الملابس المخيطة ولبس ملابس الإحرام: وملابس الإحرام عبارة عن ثوبين يجعل الإنسان أحدهما علىٰ أسفله ويسمىٰ إزارا، يلف به النصف السفلي منه، ويجعل الآخر رداء يلف النصف العلوي من الجسم ما عدا الرأس.

قال ابن عبّاس ﷺ: انْطَلَقَ النبيُّ ﷺ مِنَ المَدِينَةِ بَعْدَ ما تَرَجَّلَ، وادَّهَنَ[2] ولَبِسَ إزَارَهُ ورِدَاءَهُ هو وأَصْحَابُهُ[3].

- تطييب البدن وملابس الإحرام عند الإحرام: ولا بأس بما يبقىٰ علىٰ ملابس الإحرام من رائحة الطيب بعد ذلك.

قالت عائشة ﷺ: كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسولَ اللهِ ﷺ لإحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ، وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بالبَيْتِ[4].

وقالت: كَأَنِّي أَنْظُرُ إلىٰ وبِيصِ الطِّيبِ، في مَفْرِقِ النبيِّ ﷺ وهو مُحْرِمٌ[5].

---

(١) رواه الحاكم والدار قطني والبزّار.

(٢) أي: تطيب.

(٣) رواه البخاري.

(٤) رواه البخاري ومسلم.

(٥) رواه البخاري ومسلم.

محظورات الإحرام:

وهي الأعمال التي يحرم على المحرم فعلها، ومنها ما يفسد الحجّ ويبطله، ومنها ما لا يفسده وتجب فيه الفدية، ومنها ما لا يفسده ولا تجب فيها فدية وفيها الإثم فقط.

- **لبس المخيط المفصّل على الجسم:** كالقميص والجبة والجاكت والفانيلة؛ لأن النبي ﷺ حين سئل ماذا يلبس المحرم؟ قال: (لا يَلْبَسُ القَمِيصَ، ولَا العِمَامَةَ، ولَا السَّرَاوِيلَ، ولَا البُرْنُسَ، ولَا ثَوْبًا مَسَّهُ الوَرْسُ أوِ الزَّعْفَرَانُ، فإنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الخُفَّيْنِ، ولْيَقْطَعْهُما حتَّىٰ يَكونَا تَحْتَ الكَعْبَيْنِ)[1].

البرنس: كل ثوب يكون منه جزء على الرأس.

الورس: طيب من نبت أصفر طيب الرائحة يصبغ به.

الخُفّين: هما الحذائين الذين يغطيان الرجل بالكعبين.

وهذا الأمر خاص بالرجال، أما النساء فلهن أن يلبسن كل الثياب إلا الثوب الذي مسّه طيب.

- **لبس النقاب والقُفّازين:** وذلك لأن النقاب لباس يُسدل على الوجه، والقُفّازين لباس يلبس في اليدين وكذلك الرجل لا يلبس القُفَّازين.

قال رسول الله ﷺ: (لَا تَنْتَقِبِ المَرْأَةُ المُحْرِمَةُ، ولَا تَلْبَسِ القُفَّازَيْنِ)[2].

وهذا لا يعني- عند القائلين بأن وجه المرأة عورة- أن المرأة تكشف

(١) رواه البخاري ومسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) رواه البخاري.

وجهها للرجال في الحجّ، ولكن معناه ألا تغطي وجهها بشيء مفصّل على الوجه كالنقاب وإنما تغطيه بأي شيء سوى النقاب.

قالت عائشة ﵂: كان الركبان يمرّون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ محرمات، فإذا حاذَوْا بنا سدَلَتْ إحدانا جِلْبابَها مِن رأسِها على وجهِها، فإذا جاوَزُونا كشَفْناه[1].

- **الجماع ومقدماته:** والجماع أشد المحظورات إثما وأعظمها أثرا؛ إذ يترتب على من فعله وهو محرم بالحج خمسة أشياء:

- الإثم.
- فساد الحج وبطلانه.
- وجوب الاستمرار فيه.
- وجوب الفدية وهي بدنه (جمل أو ناقة) يذبحها ويوزع لحمها على الفقراء.
- وجوب قضاء هذا الحج الذي أفسده بالجماع في العام المقبل.

قال الله تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧]، والرَّفث هو الجماع ومقدماته.

- **عقد النكاح والخطبة لنفسه أو لغيره:** لقول الرسول ﷺ: (لا يَنْكِحُ المُحْرِمُ، ولا يُنْكِحُ، ولا يَخْطُبُ)[2].

---

(١) رواه أبو داود وابن ماجه، وقال الألباني: ضعيف.

(٢) رواه مسلم

- **وضع الطيب بعد الانتهاء من لبس الإحرام**: سواء على البدن أو ملابس الإحرام، ولكن لا بأس بما يبقى من أثر الطيب عند الإحرام؛ لقول عائشة ﵂: كنتُ أطيِّبُ رسولَ الله ﷺ لإحرامِه قبلَ أنْ يُحْرِمَ ولإحْلالِه قبلَ أنْ يطوفَ بالبيتِ[1]. وقالت: كَأنِّي أَنْظُرُ إلىٰ وَبيصِ المِسْكِ في مَفْرِقِ رَسولِ اللهِ ﷺ، وَهو مُحْرِمٌ[2].

- **تغطية الرأس بالنسبة للرجل بشيء ملاصق معتاد مفصل**: مثل الطاقية والعمامة وغيره. أما تظليل الرأس بالشمسية أو سقف السيارة أو بثوب يرفعه عن رأسه فهذا لا بأس به، وكذلك لا بأس بأن يحمل متاعه فوق رأسه.

- **الجدال والفسوق بجميع أنواعه واقتراف المعاصي من غيبة وسرقة** وغيره. وهذه الأشياء تحرم على المحرم وغير المحرم، ولكنها على المحرم أشد. قال الله تعالىٰ: ﴿ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ ﴾ [البقرة: ١٩٧].

- **قتل الصيد أو التعرض له**، ونعني بذلك صيد البَّر خاصة. قال الله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ﴾ [المائدة: ٩٥]، وقال تعالىٰ: ﴿ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ﴾ [المائدة: ٩٦]. ولكن، يجوز للمحرم بالحج أو العمرة أن يأكل من الصيد الذي لم يصده هو ولا صيد لأجله ولا ساعد في صيده ولو بإشارة؛ وذلك لأن الرسول ﷺ لما خرج للحج خرج معه أصحابه، فأمر طائفة منهم- فيهم

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

أبو قتادة- فقال: (خُذُوا سَاحِلَ البَحْرِ حتَّىٰ نَلْتَقِيَ). فأخَذُوا سَاحِلَ البَحْرِ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا، أحْرَمُوا كُلُّهُمْ إلَّا أبو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمْ، فَبيْنَما هُمْ يَسِيرُونَ إذْ رَأَوْا حُمُرَ وحْشٍ، فَحَمَلَ أبو قَتَادَةَ علَىٰ الحُمُرِ فَعَقَرَ منها أتَانًا[1]، فَنَزَلُوا فأكَلُوا مِن لَحْمِهَا، وقالوا: أنَأْكُلُ لَحْمَ صَيْدٍ ونَحْنُ مُحْرِمُونَ؟ فَحَمَلْنَا ما بَقِيَ مِن لَحْمِ الأتَانِ، فَلَمَّا أتَوْا رَسولَ اللهِ ﷺ قالوا: يا رَسولَ اللهِ، إنَّا كُنَّا أحْرَمْنَا، وقدْ كانَ أبو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمْ، فَرَأَيْنَا حُمُرَ وحْشٍ فَحَمَلَ عَلَيْهَا أبو قَتَادَةَ، فَعَقَرَ منها أتَانًا، فَنَزَلْنَا، فأكَلْنَا مِن لَحْمِهَا، ثُمَّ قُلْنَا: أنَأْكُلُ لَحْمَ صَيْدٍ ونَحْنُ مُحْرِمُونَ؟ فَحَمَلْنَا ما بَقِيَ مِن لَحْمِهَا، قالَ: أمِنكُم أحَدٌ أمَرَهُ أنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا، أوْ أشَارَ إلَيْهَا. قالوا: لَا، قالَ: فَكُلُوا ما بَقِيَ مِن لَحْمِهَا)[2].

- **حلق الشعر أو قصه، أو تقليم الأظافر**: قال الله تعالىٰ: ﴿ وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ ﴾ [البقرة: ١٩٦]. وأجمع العلماء علىٰ حرمة تقليم الأظافر للمحرم. ويجوز إزالة الشعر إذا كان يؤذيه بقاؤه وعليه الفدية ولكن لا إثم عليه، قال الله تعالىٰ: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ [البقرة: ١٩٦].

حكم ارتكاب المحظورات في الإحرام

من ارتكب محظورا من محظورات الإحرام متعمدا فهو آثم وعليه الفدية، والفدية تختلف من محظور لآخر، وأما من ارتكب منها واحدا أو أكثر بعذر فعليه الفدية ولا إثم عليه، وأما إن كان جاهلا أو ناسيا فلا شيء عليه، لا إثم ولا كفارة وبعض المحظورات لا فدية فيها وإن كان متعمدًا فيها.

---

(١) الأتان: هي الأنثىٰ من الحمير الوحشية.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

حكم من ارتكب محظور صيد البر وهو محرم:

إذا كان هذا الصيد مما له مثل من الأنعام؛ أي من الإبل أو البقر أو الغنم فإنه يذبح مثل الصيد من البقر أو الإبل أو الغنم في مكة ويتصدق به علىٰ الفقراء، أو يجعل بدل ذبح هذا المِثْل طعاما ويوزع علىٰ الفقراء، أو يصوم عن إطعام كل مسكين يوما.

وأما إذا كان هذا الصيد ليس له مِثْل من الإبل أو البقر أو الغنم فإنه يختار إما الإطعام وإما الصيام. بمعنىٰ أن يُقوّم هذا الصيد بالمال ويطعم ما يقابل هذا المال الفقراء بمكة، أو يصوم عن إطعام كل مسكين يوما. قال الله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ أَوۡ كَفَّٰرَةٞ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوۡ عَدۡلُ ذَٰلِكَ صِيَامٗا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمۡرِهِۦۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَۚ وَمَنۡ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنۡهُۚ وَٱللَّهُ عَزِيزٞ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٩٥﴾ ﴾ [البقرة: ٩٥].

وعن محمد بن سيرين: أن رجلا جاء إلىٰ عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: إني أجريت أنا وصاحب لي فرسين إلىٰ ثغرة ثنية فأصبنا ظبيا ونحن محرمان، فما ترىٰ؟ فقال عمر لرجل إلىٰ جنبه: تعالىٰ حتىٰ أحكم أنا وأنت. وقال محكما: عليه بعنز. فولىٰ الرجل وهو يقول: هذا أمير المؤمنين لا يستطيع أن يحكم في ظبي، حتىٰ دعا رجلا يحكم معه. فسمع عمر قول الرجل، فدعاه فسأله: هل تقرأ سورة المائدة؟ قال: لا. قال: فهل تعرف هذا الرجل الذي حكم معي؟ قال: لا. فقال عمر: لو أخبرتني أنك تقرأ سورة المائدة لأوجعتك ضربا، ثم قال: إن الله تبارك وتعالىٰ

يقول في كتابه: ﴿ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ ﴾ [البقرة: ٩٥]. وهذا عبد الرحمن بن عوف.

حكم من ارتكب محظور الجماع وهو محرم:

من ارتكب محظور الجماع قبل التحلل، فإنه يترتب على ذلك أمور خمسة:

١- الإثم؛ لأنه ارتكب ما حرم الله عليه.

٢- فساد حجه بهذا الجماع؛ لأن الله يقول: ﴿ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ﴾ [البقرة: ١٩٧].

٣- وجوب إتمام هذا الحج الذي أفسده بالجماع؛ لأن الله يقول: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ [البقرة: ١٩٦]. فالله أمر بإتمامها ما لم يُحصَر الحاج أو المعتمر، إذ قال بعد ذلك: ﴿ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ﴾ [البقرة: ١٩٦]. والحَصْر: أن يمنعه مانع عن إكمال الحج أو العمرة، وأجمع الصحابة على ذلك.

٤- وجوب الفدية وهي بدنه (جمل أو ناقة).

٥- وجوب قضاء هذا الحج الفاسد في العام المقبل؛ لأن عمر وعليا وأبا هريرة ﷺ حكموا في رجل جامع زوجته وهو محرم بالحج فقالوا: ينفذان لوجههما، حتى يقضيا الحج، ثم عليهما حج قابل والهدي.

حكم من ارتكب محظور حلق رأسه وهو محرم:

قال الله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ

صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]. فمن حلق رأسه بلا عذر فعليه الإثم والفدية. ومن حلق رأسه بعذر كأن يتأذىٰ بشعره فلا إثم عليه وعليه الفدية، وهي -كما قال الله- صيام أو صدقة أو نُسُك.

وقد بيَّن الرسول ﷺ أن الصيام: صيام ثلاثة أيام. وأن الصدقة: إطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع. وأن النُسُك: شاة تذبح وتوزع في فقراء مكة. وتسمىٰ هذه الفدية (فدية الأذىٰ) والشاة لا يأكل منها صاحبها شيئًا.

عن كعب بن عجرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ مر به زمن الحديبية فقال: (قد آذاك هوامّ رأسك؟) قال: نعم. فقال النبي ﷺ: (فاحْلِقْ، وصُمْ ثَلاثَةَ أيَّام، أوْ أطْعِمْ سِتَّةَ مَساكِينَ، أوِ انسُكْ نَسِيكَةً)[1].

حكم من ارتكب محظور عقد النكاح أو الخطبة وهو محرم:

قال العلماء: إن من باشر عقد النكاح أو الخطبة لنفسه أو لغيره فلا فدية عليه، وإنما هو آثم بهذه المخالفة؛ لأنه ارتكب ما حرّمه الله عليه وهو محرم.

حكم من ارتكب باقي محظورات الإحرام:

من ارتكب شيئا من محظورات الإحرام الأخرىٰ؛ كلبس القميص والسراويل أو تغطية الرأس أو النقاب للمرأة والطيب وغير ذلك. فعليه الفدية بمثل حلق الرأس وهي؛ صيام ثلاثة أيام أو إطعام ستة مساكين أو شاة تذبح، ولا يأكل منها إنما يعطيها كلها لفقراء الحرم.

(١) رواه البخاري.

حكم من ارتكب محظورًا من محظورات الإحرام ناسيًا أو جاهلاً أو مكرهًا:

من ارتكب محظورا من محظورات الإحرام ناسيا أو جاهلا بحكمه وهو لا يعرف أنه محرم أو كان مكرها علىٰ ذلك فلا شيء عليه، لا إثم ولا فدية لقول الله تعالىٰ: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. قال الله - كما جاء في التفسير: (قد فعلت). وقال تعالىٰ: ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٥]. وقال تعالىٰ في آية جزاء الصيد: ﴿ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا ﴾ [المائدة: ٩٥]. فاشترط التعمد فغير المتعمد لا شيء عليه.

بعض الأشياء التي تباح للمحرم:

يباح للمحرم لحج أو عمرة أمور منها:

- الاغتسال من أجل النظافة أو الجنابة إن احتلم.
- تغيير ثياب الإحرام إلىٰ ثياب إحرام أنظف أو جديدة.
- الترفّه بمكيف الهواء.
- التظلل بالشمسية أو الشجر أو غيره.
- لبس الساعة أو الخاتم، والكمر الذي يكون فيه النفقة، وسماعة الأذن، ونظارة العين، وغير ذلك.
- أن يحمل أمتعته علىٰ رأسه لنقلها.

الحرم المكي وآدابه:

لعظيم قدر مكة؛ البلد الأمين، حرم الله، الذي جعلها الله مقرا لكعبة الأرض التي يطوف بها أهل الأرض جميعا من المسلمين، وهي قبلتهم في صلاتهم، من أجل ذلك جعل الله تعالىٰ لها حدودا تحيط بها جعلها حرما لها، وجعل لهذه الحدود حرمة اكتسبتها من حرمة بيت الله تعالىٰ، ومن هذه الحرمات أنه لا يقطع شجره ولا ينفر صيده.

ولهذه الحدود علامات مرتفعة عبارة عن أحجار مرتفعة قدر متر منصوبة علىٰ جانبي الطريق، وهذه الحدود من جهة الشمال مكان يسمىٰ **التنعيم**، وهو علىٰ بعد ٦ كيلو مترات من مكة، ومن جهة الجنوب مكان يسمىٰ أضاة علىٰ بعد ١٢ كيلو مترا من مكة، ومن جهة الشرق مكان يسمىٰ **الجعرانة** علىٰ بعد ١٦ كيلو مترا من مكة، ومن جهة الغرب مكان يسمىٰ الشميسي وكان يسمىٰ الحديبية، وهو المكان الذي وقعت فيه بيعة الرضوان، ويبعد عن مكة ١٥ كيلو مترا ولها حدود- أيضا- من جهة الشمال الشرقي في مكان يسمىٰ **وادي نخلة** يبعد عن مكة ١٤ كيلو مترا.

يروىٰ أن إبراهيم عليه السلام هو الذي نصب هذه العلامات وجبريل عليه السلام هو الذي يريه ذلك، ثم ظل الأمر علىٰ ذلك حتىٰ جددها قُصَيّ،، وظل الأمر علىٰ ذلك حتىٰ عهد النبي ﷺ.

وفي عام الفتح سنة ٨هـ بعث النبي ﷺ تميم بن أسيد الخزاعي فجدّدها، وظل الأمر علىٰ ذلك حتىٰ عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فبعث أربعة من قريش وهم: مخرمة بن نوفل وسعيد بن يربوع وحويطب بن عبد العزىٰ وأزهر بن عبد عوف فجدّدوها، وظل الأمر علىٰ ذلك حتىٰ

جدّدها معاوية في خلافته ثم جدّدها عبد الملك بن مروان في عهده. روىٰ ذلك مُحبّ الدين الطبري عن الزهري.

وهذه الحدود هي حرم مكة، يحرم علىٰ كل إنسان سواء كان محرما أو غير محرم أن يصيد فيها صيدا أو ينفره أو يقطع شجره حتىٰ الشوك إلا الإذخر؛ فإنه يباح قطعه والانتفاع به ولا تؤخذ اللقيطة إلا لمعرفها.

فعن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: (إنَّ اللهَ حَرَّمَ مَكَّةَ، فَلَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلِي، ولَا تَحِلُّ لأَحَدٍ بَعْدِي، وإنَّما أُحِلَّتْ لي سَاعَةً مِن نَهارٍ، لا يُخْتَلَىٰ خَلَاهَا[1]، ولاَ يُعْضَدُ شَجَرُهَا، ولاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، ولاَ تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا، إلَّا لِمُعَرِّفٍ).

فقال العباس: إلا الإذخر، فإنه لقينهم وبيوتهم، فقال ﷺ: (إلَّا الإذْخِرَ)[2].

فلا يجوز للإنسان صيد الحرم ولا لقطته إلا لمن أراد أن يعرّفها، ولا قطع شجرة إلا الإذخر، وإلا ما كان من زراعة الإنسان، فقد خصّ الفقهاء الشجر المنهي عنه أنه ما أنبته الله من غير صنيع الآدمي، فالزرع الذي يزرعه الناس في الحرم كالبقل والورود، طيبة الرائحة، والخضروات فلا بأس في ذلك، ومن قتل صيدا في الحرم أو قطع شجرا، وهو غير محرم فليس عليه جزاء صيد ولا فدية، إنما عليه الإثم، ولكن إن كان محرما بحج أو عمرة فعليه في الصيد الجزاء الذي حكاه الله سبحانه وتعالىٰ، وليس عليه في شجر مكة فدية لعدم ورود دليل صحيح في ذلك.

---

(١) أي: لا يقطع الرطب من النبات.

(٢) رواه البخاري.

تنبيهات مهمة:

النبات والشجر واللقطة والصيد في الحرم لا علاقة للإحرام بها؛ لأن تحريمها لا يتعلق بالإحرام، وإنما يتعلق بالمكان وهو الحرم، فما كان داخل حدود الحرم فإنه لا يجوز قطعه ولا صيده ولا لقطته، فهذه الأمور حرام في الحرم للمحرم وغير المحرم، وأما ما كان خارج الحرم فإنه حلال للمحرم وغير المحرم ما عدا الصيد فإنه حرام علىٰ المحرم في الحرم وغير الحرم. وعلىٰ هذا، فيجوز للحجاج أن يقطعوا الشجر في عرفة ولا حرج عليهم في ذلك، ولا يجوز لهم أن يقطعوا الشجر والحشائش في مزدلفة وفي مِنَىٰ؛ لأن مزدلفة ومِنَىٰ داخل الحرم، ويجوز لهم أن يضعوا البساط علىٰ الأرض ولو كان فيها حشائش وأعشاب في الحرم إذا لم يقصدوا بذلك إتلاف الحشائش التي تحته؛ لأن تلفه حصل بغير قصد، كما لو مشىٰ الإنسان في طريقه فقتل حمامة أو غيره من الصيد، داسه بقدمه خطأ فلا شيء عليه.

حرم المدينة:

جعل الله سبحانه المدينة حرما للرسول ﷺ كما حرّم مكة، وحدود حرم المدينة: من الشمال جبل ثور، ومن الجنوب جبل عير، ومن الشرق الحرّة الشرقية، ومن الغرب الحرّة الغربية.

قال رسول الله ﷺ: (المَدِينَةُ حَرَمٌ ما بيْنَ عَيْرٍ إلىٰ ثَوْرٍ)[1].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: حرّم رسول الله ﷺ ما بيْنَ لَابَتَيِ المَدِينَةِ،

(١) رواه البخاري ومسلم.

وَجَعَلَ اثْنَيْ عَشَرَ مِيلًا حَوْلَ المَدِينَةِ حِمًىٰ[1].

واللابة يعني الحرّة وهي الحجارة السوداء؛ فالمدينة تقع بين حرّتين- وهما اللابتان الشرقية والغربية- ومن الشمال جبل ثور وهو عند جبل أحد، ومن الجنوب جبل عير وهو عند الميقات.

عن جابر بن عبد الله ﷺ أن الرسول ﷺ قال: (إنَّ إبْراهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وإنِّي حَرَّمْتُ المَدِينَةَ ما بيْنَ لابَتَيْها، لا يُقْطَعُ عِضاهُها[2] ولا يُصادُ صَيْدُها)[3].

وعن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال عن المدينة: (لا يُختلَىٰ خلاها، ولا يُنفَّرُ صيدُها، ولا تُلتقَطُ لُقَطتُها إلَّا من أشاءها، ولا يصلحُ لرجل أن يحمِلَ فيها السَّلاحَ لقتالٍ، ولا يصلُحُ أن تُقطَعَ فيها شجرةٌ إلَّا أن يعلِفَ رجلٌ بعيرَه)[4].

ولكن رخص رسول الله ﷺ لأهل المدينة قطع الشجر لاتخاذه آلة للحرث والركوب ونحو ذلك مما لا يستغنون عنه، وأن يقطعوا من الحشيش ما يحتاجون إليه لعلف دوابهم، وهذا بخلاف حرم مكة؛ إذ يجد أهله ما يكفيهم، أما أهل المدينة فإنهم لا يجدون ما يستغنون به عنه.

حُرْمة المدينة:

عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (المَدِينَةُ حَرَمٌ مِن كَذَا إلَىٰ كَذَا، لا

(١) رواه مسلم.

(٢) يعني: شوكها.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

يُقْطَعُ شَجَرُهَا، ولَا يُحْدَثُ فِيهَا حَدَثٌ، مَن أحْدَثَ حَدَثًا فَعليه لَعْنَةُ اللهِ والمَلَائِكَةِ والنَّاسِ أجْمَعِينَ)[1].

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: أنه ركب إلىٰ قَصْرِهِ بالعَقِيقِ، فَوَجَدَ عَبْدًا يَقْطَعُ شَجَرًا أَوْ يَخْبِطُهُ، فَسَلَبَهُ، فَلَمَّا رَجَعَ سَعْدٌ، جَاءَهُ أَهْلُ العَبْدِ فَكَلَّمُوهُ أَنْ يَرُدَّ علَىٰ غُلَامِهِمْ أَوْ عليهم ما أَخَذَ مِن غُلَامِهِمْ، فَقالَ: معاذَ اللهِ أَنْ أَرُدَّ شيئًا نَفَّلَنِيهِ رَسولُ اللهِ ﷺ! وَأَبَىٰ أَنْ يَرُدَّ عليهم[2].

وذلك لأن رسول الله ﷺ قال: (من رأيتموهُ يصيدُ فيهِ شيئًا فلهُ سَلْبُهُ)[3].

فضائل المدينة:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (إنَّ الإيمَانَ لَيَأْرِزُ[4] إلىٰ المَدِينَةِ كما تَأْرِزُ الحَيَّةُ إلىٰ جُحْرِهَا)[5].

وعن عمر رضي الله عنه قال: غلا السعر في المدينة فاشتد الجهد، فقال رسول الله ﷺ: (اصبروا وأبشروا، فإني قد باركتُ علىٰ صاعِكم ومُدِّكم، فكُلُوا ولا تفرَّقوا، فإن طعامَ الواحدِ يكفي الاثنينَ، وطعامُ الاثنينِ يكفي الأربعةَ، وطعامُ الأربعةِ يكفي الخمسةَ والستةَ، وإنَّ البركةَ في الجماعةِ، فمن صبر علىٰ لَأْوَائِها وشِدَّتِها كنتُ له شفيعًا أو شهيدًا يومَ القيامةِ، ومن خرج عنها رغبةً عمَّا فيها أبدلَ اللهُ به من هو خيرٌ منه فيها، ومن أرادها

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه أحمد، وقال الأرناؤوط: صحيح.

(٤) أي: يتجمع.

(٥) رواه البخاري.

بسوءٍ أذابهُ اللهُ كما يذوبُ المِلحُ في الماءِ)[1].

وقال ﷺ: (من استطاع منكم أن يموتَ بالمدينةِ فلْيَمُتْ بها، فإني أشفعُ لمن يموتُ بها)[2].

الطواف بالكعبة:

قال الله تعالىٰ: ﴿ ثُمَّ لْيَقْضُوا۟ تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا۟ نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا۟ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾ ﴾ [الحج: ٢٩]. وقال ﷺ: (يُنزِلُ اللهُ كُلَّ يوم علىٰ حُجَّاجِ بَيْتِهِ الحْرام عِشرِينَ ومِائةَ رَحمةٍ، سِتِّينَ لِلطَّائِفِينَ، وأربعِينَ لِلمُصَلِّينَ، وعِشرِينَ لِلنَّاظِرِينَ)[3].

يبدأ المسلم في الطواف بمجرد وصوله بيت الله الحرام، فيدخل برجله اليمنىٰ ثم يقول: أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم، اللهم صل علىٰ محمد وآله وسلم، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك.

ثم يقصد مباشرة الحجر الأسود، ولا يصلي تحية المسجد الحرام ما دام دخله للطواف، سواء في حج أو عمرة، فإن تحيته حينئذ الطواف بالكعبة، إلا إذا كانت صلاة الفريضة قد أقيمت فليصل مع الإمام.

ولا يقطع التلبية إلا إذا بدأ في الطواف، والتلبية هي قول: (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لا شَرِيكَ لكَ لَبَّيْكَ، إنَّ الحَمْدَ والنِّعْمَةَ لكَ والمُلْكَ، لا شَرِيكَ لَكَ).

---

(١) رواه البزار.

(٢) رواه الترمذي، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه الطبراني في الأوسط.

ثم يبدأ طوافه عندما يحاذي الحجر الأسود ويكون مضطبعا في طوافه كله فقط، والاضطباع هو أن يخرج كتفه الأيمن ويجعل طرفي الرداء على الكتف الأيسر.

فيبدأ بالحجر الأسود فإن استطاع أن يقبّله فليفعل أن استطاع أن يستلمه، وإلا أشار إليه، ويقول: (بسمِ اللهِ واللهُ أكبرُ اللَّهُمَّ إيمانًا بكَ وتصديقًا بِكتابِكَ ووفاءً بعَهدِكَ واتِّباعًا لسنَّةِ نبيِّكَ محمَّدٍ ﷺ).

ثم يجعل الكعبة عن يساره ويطوف سبعة أشواط، تبتدئ بالحجر الأسود وتختم به، ويسن للرجل أن يسرع في الأشواط الثلاثة الأولى فيسرع المشي فيها ويقارب الخطى، ويُسمّى ذلك الرمل، وكلما حاذى الحجر الأسود كبر فيقول: (اللهُ أكبر). ويقول في طوافه بين الحجر الأسود والركن اليماني: (رَبَّنَا آتِنَا في الدُّنْيَا حَسَنَةً وفي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ).

وأما في باقي الطواف فليقل ما شاء من الذكر والأدعية فليس للطواف دعاء مخصوص لكل شوط، ولا بد أن يكون الطواف من خارج الحِجْر ويسمى الحطيم؛ لأنه هو الجزء الذي تركته قريش لما بنت الكعبة؛ لأن النفقة التي جمعوها لم تكف لبناء الكعبة كلها.

ولا بأس أن يقرأ القرآن في طوافه لأن القرآن ذكر، وإنما كان الطواف من أجل ذكر الله. فعن عائشة ﵂ قالت: قال رسول الله ﷺ: (إنما جُعِلَ الطوافُ بالبيتِ وبين الصفا والمروةِ ورميُ الجمارِ لإقامةِ ذكرِ اللهِ ﷿)[1].

---

(١) رواه أبو داود والترمذي، وقال الألباني: ضعيف.

شروط الطواف وأركانه:

- الطهارة من الحدث الأصغر والأكبر وجميع أنواع النجاسات: فعن عائشة ﵂ قالت: (أنَّ أَوَّلَ شيءٍ بَدَأَ به - حِينَ قَدِمَ النبيُّ ﷺ - أَنَّهُ تَوَضَّأَ، ثُمَّ طَافَ)[1].

وقال ﷺ: (إنَّما الطَّوافُ صلاةٌ فإذا طُفْتُمْ فأَقِلُّوا الكلامَ)[2].

وعن عائشة ﵂ أن رسول الله ﷺ دخل عليها وهي تبكي فقال: (أَنفِسْتِ؟)[3]. قالت: نعم. قال: (إنَّ هذا شيءٌ كَتَبَهُ اللهُ علَىٰ بَنَاتِ آدَمَ، فَاقْضِي ما يَقْضِي الحَاجُّ، غيرَ أَنْ لا تَطُوفِي بالبَيْتِ حتَّىٰ تَغْتَسِلِي)[4].

- ستر العورة: فعن أبي هريرة ﵁ قال: بعثني أبو بكر الصديق في الحَجّة التي أمّره عليها رسول الله ﷺ قبل حجة الوداع، في رهط، يؤذّنون في الناس يوم النحر أن: (لا يَحُجُّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ ولَا يَطُوفُ بالبَيْتِ عُرْيَانٌ)[5].

- أن يبدأ الطواف من الحجر الأسود وينتهي إليه: لأن النبي ﷺ بدأ بالحجر الأسود وقال للناس: (خذوا عنّي مناسِكَكم)[6].

- أن يجعل الكعبة عن يساره أثناء الطواف.

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه أحمد، وقال الألباني: صحيح.

(٣) أي: أحضت؟

(٤) رواه مسلم.

(٥) رواه البخاري ومسلم.

(٦) رواه مسلم وأبو داود، واللفظ له.

- أن يكون طوافه خارج الكعبة، والحجر الذي في شمال الكعبة منها.
- أن يكون سبعة أشواط كاملة.

الأخطاء التي تقع في الطواف:

- التمسح بحيطان الكعبة وكسوتها وبالمقام والحجر: الناس يفعلون ذلك يريدون به التقرب لله عز وجل والتعبد له، ولكن كل عمل يريد الإنسان به التقرب إلىٰ الله والتعبد له وليس له أصل في الشريعة الإسلامية فإنه بدعة، والرسول ﷺ قال: (شَرُّ الأمورِ محدَثاتُها وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ)[1].

ولم يرد عن النبي ﷺ أنه مسح سوىٰ الركن اليماني والحجر الأسود. وكذلك لم يرد عنه عليه الصلاة والسلام أنه تمسح بمقام إبراهيم عليه السلام إنما كان يصلّي خلفه ركعتين إذا انتهىٰ من الطواف.

ولقد رأىٰ عبد الله بن عباس رضي الله عنهما معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما يمسح الركنين الشماليين فنهاه، فقال له معاوية رضي الله عنه: ليس شيء من البيت مهجورا. فقال ابن عباس رضي الله عنهما: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ)، وقد رأيت النبي ﷺ يمسح الركنين اليمانيين (يعني الركن اليماني والحجر الأسود)، فرجع معاوية رضي الله عنه إلىٰ قول ابن عباس.

وكذلك التعلّق بأستار الكعبة ليس من هدي النبي ﷺ، وإنما الالتزام بين الحجر الأسود وباب الكعبة؛ فهذا ورد عن الصحابة رضي الله عنهم فعله ولا بأس بذلك بأن يقف الإنسان ويلصق يديه وزراعيه وخده علىٰ جدار

---

(١) رواه مسلم.

الملتزم الذي بين الحجر الأسود والباب.

- **المزاحمة الشديدة:** من أجل تقبيل الحجر الأسود أو استلامه وعند الركن اليماني، فهذه المزاحمة تؤذي الناس، فيكون استلام الحجر وتقبيله والركن اليماني ليس مشروعا، بل هو مشروع إن تيسر ذلك بهدوء، وإن لم يتيسر فيكفي الإشارة إلىٰ الحجر الأسود، أما الركن اليماني فلم يرد عن النبي ﷺ أنه أشار إليه، وكثير من الناس يظنون أن الطواف بالكعبة لا يصح حتىٰ يقبّل الحجر، أو أن تقبيل الحجر شرط لصحة الطواف أو صحة الحج أو العمرة، وهذا خطأ؛ فهذه الأمور سنة للطائف بالكعبة إن تيسر له ذلك.

- **تقبيل الركن اليماني:** لأن تقبيل الركن اليماني لم يرد عن النبي ﷺ، إنما الذي ورد هو استلامه فقط.

- **استلام الحجر الأسود والركن اليماني باليد اليسرىٰ:** لأن هذا تهاون بتعظيم الحجر الأسود والركن اليماني وتقديرهما واحترامهما، لأن اليد اليسرىٰ لا تمد إلا للأذىٰ كالاستنجاء والاستجمار، وأما اليد اليمنىٰ فهي للأخذ والعطاء وللأكل والشرب، ولكل ما شرف قدره، ولا أشرف من الحجر الأسود والركن اليماني في الأرض.

فهذا الاستلام أو التقبيل للحجر الأسود عبادة فيها تعظيم لحرمات الله وشعائر الله وطاعة لله ورسوله ﷺ وليس تبرّكا بهما، ولذلك كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقبّل الحجر الأسود، ويقول: أَمَا واللهِ إنِّي لَأعلَمُ أنَّكَ حجَرٌ وأنَّكَ لا تضُرُّ ولا تنفَعُ ولولا أنِّي رأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يُقبِّلُكَ ما قبَّلْتُكَ[1].

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

- **الإسراع في جميع أشواط الطواف:** وهو المعروف بالرمل، والرمل لا يكون إلا في الأشواط الثلاثة الأولىٰ فقط؛ لأن النبي ﷺ لم يرمل إلا في الأشواط الثلاثة الأولىٰ فقط، وكذلك من الأخطاء ترك الرمل بالمرة في جميع الأشواط.

- **الطواف من داخل الحِجْر لا من خارجه:** ولما كان الحجر من الكعبة فلا يصح الطواف من داخله؛ لأن الطواف لا يكون إلا خارج الكعبة.

- **رفع الصوت بالدعاء:** أثناء الطواف فيزعج بذلك الآخرين ويسقط هيبة بيت الله الحرام، ويشوش علىٰ الناس في عبادتهم. والله تعالىٰ يقول: ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ۝٥٥﴾ [الأعراف: ٥٥].

- **عدم ابتداء الطواف من محاذاة الحجر الأسود:** فالرسول ﷺ كان يبدأ طوافه بمحاذاة الحجر الأسود، وكان يقول للناس: (خذوا عنِّي مناسِككم)[1].

- **عدم المحافظة علىٰ جعل الكعبة علىٰ يساره:** أثناء طوافه كله، وإنما فقط عندما يحاذي الحجر الأسود؛ جاز للإنسان أن ينظر إليه ويستقبله ولا يقف طويلا، إنما يشيره بيده ويكبر.

ماذا يفعل المسلم بعد أن ينتهي من الطواف؟

بعد أن يتم المسلم طوافه سبعة أشواط تبتدئ بالحجر الأسود وتنتهي عنده؛ فإنه يصلي خلف مقام إبراهيم ركعتين، وليس شرطا أن تُصلّىٰ

(١) رواه مسلم وأبو داود، واللفظ له.

هاتان الركعتان خلف مقام إبراهيم، بل تصحان في أي مكان، ولا يجوز للإنسان أن يقطع علىٰ الطائفين طوافهم لأجل هاتين الركعتين، ولا يطيل الإنسان القراءة فيهما بل السنة أن يقرأ بعد الفاتحة في الركعة الأولىٰ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١﴾. وفي الركعة الثانية: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾.

أنواع الطواف:

- **طواف القدوم**: ويكون عندما يصل الإنسان إلىٰ الكعبة مُحْرِما، سواء كان في حج أو عمرة، وهو الطواف الذي يكون فيه الرمل في الأشواط الثلاثة الأولىٰ.
- **طواف الإفاضة**: ويكون في الحج يوم العيد بعد رمي جمرة العقبة الأولىٰ بسبع حصيات ثم الذبح ثم الحلق، ويسمىٰ طواف الركن أو طواف الحج، وهو ركن من أركان الحج.
- **طواف الوداع**: وهو واجب من واجبات الحج فقط، وأما العمرة فليس يجب فيها طواف الوداع إنما هو مستحب فقط؛ لقول الرسول ﷺ: (لا ينفِرنَّ أحدٌ منكم حتَّىٰ يكونَ آخرَ عهدِه الطَّوافُ بالبيتِ)[1].
- **طواف التطوع**: ويكون في أي وقت ولكن ليس فيه رَمَل.

الوقوف بعرفة:

هو ركن الحج الأعظم، وأعظم مشهد من مشاهد المسلمين، ولا يصحّ حجّ من لم يقف بعرفة بالإجماع، فهو أعظم أركان الحجّ، قال

(١) رواه مسلم.

ﷺ: (الحج عرفة)[1]. وعن عبد الرحمن بن يعمر أن رسول الله ﷺ أمر مناديا ينادي: (الحجُّ عرفةُ، مَن جاء ليلةَ جَمْعٍ قَبلَ طُلوعِ الفجرِ فقدْ أدرَكَ الحجَّ)[2]. وليلة جمع: هي ليلة المبيت بمزدلفة وهي ليلة عيد الأضحىٰ.

فضل يوم عرفة والوقوف به:

عن عائشة ﵂ أن النبي ﷺ قال: (ما مِن يَومٍ أَكْثَرَ مِن أَنْ يُعْتِقَ اللهُ فيه عَبْدًا مِنَ النَّارِ، مِن يَومِ عَرَفَةَ، وإنَّه لَيَدْنُو، ثُمَّ يُبَاهِي بهِمُ المَلَائِكَةَ، فيَقولُ: ما أَرَادَ هَؤُلَاءِ)[3].

وعن أبي الدرداء ﵁ أن النبي ﷺ قال: (ما رُئيَ الشَّيطانُ يَومًا هو فيه أصغَرُ ولا أدحَرُ ولا أحقَرُ ولا أغيَظُ منه في يوم عَرَفةَ، وما ذاك إلَّا لِما يرىٰ من تَنَزُّلِ الرَّحمةِ، وتَجاوُزِ اللهِ تعالىٰ عنِ الذُّنوبِ العِظامِ، إلَّا ما رأىٰ يومَ بَدرٍ)[4].

وعن أنس بن مالك ﵁ قال: وقف النبي ﷺ بعرفات، وقد كادت الشمس أن تثوب[5]، فقال: (يا بلالُ أنصِتْ لي النَّاسَ فقام بلالٌ فقال أنصِتوا لرسولِ اللهِ ﷺ فأنصت النَّاسُ فقال معشرَ النَّاسِ أتاني جبرائيلُ ﵇ آنفًا فأقرأني من ربِّي السَّلامُ وقال إنَّ اللهَ ﷻ غفر لأهلِ عرفاتٍ وأهلِ المَشعَرِ وضمِن عنهم التَّبِعاتِ فقام عمرُ بنُ الخطَّابِ ﵁ فقال: يا رسولَ

(١) رواه أحمد في مسنده وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه في السنن.
(٢) رواه الترمذي: وقال الألباني: صحيح.
(٣) رواه مسلم.
(٤) رواه البيهقي في شعب الإيمان.
(٥) أي: تغرب.

اللهِ هذا لنا خاصَّةً قال هذا لكم ولمن أتَىٰ من بعدِكم إلىٰ يومِ القيامةِ فقال عمرُ بنُ الخطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كثُر خيرُ اللهِ وطاب)[١].

وعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: (ما مِن أيَّام أفضلُ عندَ اللهِ مِن أيَّام عشْرِ من ذي الحجَّةِ) قال: فقال رجلٌ: يا رسولَ اللهِ هنَّ أفضلُ أم عِدَّتُهنَّ جهادًا في سبيلِ اللهِ ؟ قال: (هنَّ أفضلُ مِن عِدَّتِهنَّ جهادًا في سبيلِ اللهِ ؟ وما مِن يوم أفضلُ عندَ اللهِ مِن يوم عرفةَ ينزِلُ اللهُ إلىٰ السَّماءِ الدُّنيا فيُباهي بأهلِ الأرضِ أهلَ السَّماءِ فيقولُ: انظُروا إلىٰ عبادي شُعْثًا غُبْرًا ضاحِينَ جاؤوا مِن كلِّ فجٍّ عميقٍ يرجون رحمتي ولم يرَوْا عذابي فلم يُرَ يومٌ أكثرُ عِتْقًا مِن النَّارِ مِن يومِ عرفةَ)[٢].

وقت الوقوف بعرفة:

يبتدئ وقت الوقوف بعرفة من زوال يوم التاسع، وقيل من فجر يوم التاسع، إلىٰ طلوع فجر يوم العاشر، ويكفي أن يقف الإنسان أي جزء من الليل أو النهار في هذا الوقت، ولكن من وقف بالنهار يوم التاسع وجب عليه أن يمد ذلك الوقوف حتىٰ تغرب الشمس، ومن وقف أي جزء من ليلة العاشر قبل أن يطلع فجر يوم النحر فقد صح وقوفه.

معنىٰ الوقوف بعرفة:

المقصود بالوقوف بعرفة أي التواجد بأرض عرفة في هذا الوقت، وفي أي جزء من أرض عرفة المعروفة، سواء كان واقفا أو قاعدا أو ماشيا أو

(١) صحيح الترغيب والترهيب، وقال الألباني: صحيح لغيره.

(٢) رواه أبو يعلىٰ والبزار وابن خزيمة وابن حبان.

جالسا، وسواء كان نائما أو يقظان، طاهرا أو غير طاهر؛ لأن الطهارة ليست شرطا في صحة الوقوف بعرفة.

آداب الوقوف بعرفة:

- يُستَحب الاغتسال قبل الوقوف بعرفة، فقد كان عبد الله بن عمر بن الخطاب ﷺ يغتسل لوقوفه عشية عرفة، واغتسل عمر ﷺ بعرفات.

- يُستَحب الإكثار من الاستغفار والذكر والدعاء وحضور القلب ورفع اليدين إلىٰ الله في ضراعة.

- يُستَحب أن يكثر من قول: (لا إلَهَ إلَّا اللهُ وحدَهُ لا شَريكَ لَهُ لَهُ الملكُ ولَه الحمدُ وَهوَ علىٰ كلِّ شيءٍ قديرٌ)؛ لأن الرسول ﷺ كان يقول: (خيرُ الدعاءِ دعاءُ يوم عرفَةَ وخيرُ ما قلْتُ أنا والنبيونَ من قبلي لا إلهَ إلَّا اللهُ وحدَه لا شريكَ له له الملكُ وله الحمدُ وهو علىٰ كلِّ شيءٍ قديرٌ)[1].

- ويستحب أن يكون الوقوف عند الصخرات، أو قريبا منها إذا أمكن ذلك بلا مشقة، فإن رسول الله ﷺ وقف في هذا المكان، وقال: (وَقَفْتُ هَاهُنَا، وَعَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ)[2].

- الإكثار من التلبية في المسير إلىٰ منىٰ وفي الموقف وفي الدَّفع منه إلىٰ مزدلفة.

---

(١) رواه الترمذي، وقال الألباني: حسن.

(٢) رواه مسلم.

- يستحب الجمع بين صلاتي الظهر والعصر جمع تقديم، سواء مع الإمام أو منفردًا.

الأخطاء التي تقع في الوقوف بعرفة:

- ترك التلبية في السير من مِنىٰ إلىٰ عرفة، مع أن النبي ﷺ لم يزل يلبّي حتىٰ رمىٰ جمرة العقبة في يوم العيد.
- صعود الجبل بمشقة وصعوبة ظنّـا منهم أنه لا بد من صعوده، مع أن الرسول ﷺ يقول: (عَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ)[1].
- إضاعة الوقت في غير فائدة أو في الغيبة والوقوع في أعراض الناس، والله يقول: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧].
- الانصراف من عرفة قبل غروب الشمس.
- ترك السكينة والهدوء ومحاسن الأخلاق، لا سيما عند الدَّفع من عرفة إلىٰ مزدلفة والرسول ﷺ يقول: (السكينةَ أيها الناسُ السكينةَ أيها الناسُ)[2].

ماذا بعد الوقوف بعرفة؟

بعد أن تغرب الشمس يمشي كل من بعرفة إلىٰ مزدلفة؛ ليجمع بين صلاتي المغرب والعشاء جمع تأخير، وكان ﷺ في إفاضته من عرفة إلىٰ مزدلفة يسير سيرا رفيقا من أجل الرفق بالناس، وكان يقول: (أيُّها النَّاسُ،

---

(١) رواه الطبراني، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه ابن ماجه، وقال الألباني: صحيح.

عَلَيْكُم بالسَّكِينَةِ؛ فإنَّ البِرَّ ليسَ بالإيضَاعِ)[1].

ويستحب للإنسان في أثناء طريقه من عرفة إلىٰ مزدلفة أن يكثر من التلبية والذكر، فإن رسول الله ﷺ لم يزل يلبي حتىٰ رمىٰ جمرة العقبة.

وقال أشعث بن سليم عن أبيه قال: أقبلت مع ابن عمر ﷺ من عرفاتٍ إلىٰ المزدلِفةِ فلم يكن يَفْتُرُ من التكبيرِ والتهليلِ حتىٰ أَتَيْنا المزدلفةَ[2].

ثم يبيت بمزدلفة حتىٰ يصلي الفجر ثم يظل يسبح ويدعو الله عز وجل إلىٰ أن يسفر جدا- يعني قرب طلوع الشمس- فينصرف من مزدلفة إلىٰ منىٰ، ويجوز للإنسان الذي يشق عليه مزاحمة الناس كالعجائز والضعاف أن ينصرف من مزدلفة قبل الفجر؛ لأن النبي ﷺ رخص في ذلك.

ثم يبادر إذا وصل إلىٰ منىٰ يرمي جمرة العقبة أولا بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة. ثم ينحر الهدي، ثم يحلق رأسه، والحلق أفضل من التقصير، وإن قصر فلا حرج، هذا بالنسبة للرجل، أما المرأة فتقصر من شعرها بقدر عقدة إصبع.

وبذلك يحل للمحرم التحلل الأصغر أو التحلل الأول، فيباح له كل شيء من محظورات الإحرام إلا الجماع.

ثم بعد ذلك يبقىٰ عليه من أعمال يوم النحر (يوم الحج الأكبر)، وهو يوم عيد الأضحىٰ، الطواف بالكعبة طواف الإفاضة أو طواف الركن سبعة أشواط، ويسعىٰ بين الصفا والمروة.

---

(١) رواه البخاري. والإيضاع هو الإسراع.

(٢) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

ولا بأس بتأخير أو تقديم عمل على عمل مما هو يوم النحر، فما يتم يوم النحر هو خمسة أعمال، هي:

١- رمي جمرة العقبة بسبع حصيات.

٢- نحر الهدي.

٣- حلق الرأس أو التقصير.

٤- الطواف بالكعبة طواف الإفاضة.

٥- السعي بين الصفا والمروة.

فإن تقدم بعضها على بعض فلا حرج، وذلك لأن الرسول ﷺ كان يُسأل يوم العيد عن التقديم والتأخير فما سُئل عن شيء قُدم أو أُخر يومئذ إلا قال: (افْعَلْ ولَا حَرَجَ)(١).

السعي بين الصفا والمروة:

الصفا والمروة جبلان بجوار الكعبة، والآن بعد التوسع الشديد أصبح الصفا والمروة داخل المسجد الحرام، والسعي بين هذين الجبلين سبعة أشواط ركن من أركان الحج والعمرة، ولا يصح حج ولا عمرة بدون السعي بين الصفا والمروة سبعة أشواط. يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨].

أصل السعي بين الصفا والمروة:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء إبراهيم عليه السلام بهاجر وبابنها إسماعيل عليه السلام

(١) رواه البخاري.

وهي ترضعه، حتىٰ وضعها عند البيت عند دوحة فوق زمزم، فوضعهما تحتها وليس بمكة يومئذ أحد، وليس بها ماء، ووضع عندهما جرابا فيه تمر، وسقاء فيه ماء، ثم قفىٰ إبراهيم منطلقا، فتبعته أم إسماعيل، فقالت: يا إبراهيم، أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي الذي ليس به أنيس ولا شيء؟ فقالت له ذلك مرارا، فجعل لا يلتفت إليها، فقالت: الله أمرك بهذا؟ قال: نعم. قالت: إذن، لا يضيعنا.

وفي رواية: فقالت له: إلىٰ من تتركنا؟ قال: إلىٰ الله. فقالت: قد رضيت. ثم رجعت. فانطلق إبراهيم حتىٰ إذا كان عند الثنية، حيث لا يرونه، استقبل بوجهه البيت، ثم دعا بهذه الدعوات، رفع يديه وقال: ﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱجۡعَلۡ أَفۡـِٔدَةٗ مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهۡوِيٓ إِلَيۡهِمۡ وَٱرۡزُقۡهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمۡ يَشۡكُرُونَ ٣٧﴾ [إبراهيم: ٣٧].

وقعدت أم إسماعيل تحت الدوحة، ووضعت ابنها إلىٰ جنبها وعلقت شَنّها تشرب منه، وترضع ابنها، حتىٰ فني ما في شنها، فانقطع درّها واشتد جوع ابنها حتىٰ نظرت إليه يتشرط، فانطلقت كراهية أن تنظر إليه فقامت علىٰ الصفا، وهو أقرب جبل يليها، ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترىٰ أحدا؟

ثم سعت سعيا فهبطت من الصفا، حتىٰ إذا بلغت الوادي، رفعت طرف درعها، ثم سعت سعي إنسان مجهود، حتىٰ جاوزت الوادي، ثم أتت المروة، فقامت عليها ونظرت هل ترىٰ أحدا، فلم تر أحدا ففعلت ذلك سبع مرات.

قال ابن عباس: ﷺ: قال النبي ﷺ: (فَذلكَ سَعْيُ النَّاسِ بيْنَهُما)[1].

شروط صحة السعي بين الصفا والمروة:

١- أن يبدأ بالصفا وينتهي بالمروة.

٢- أن يكون سبعة أشواط.

٣- أن يكون قبله طواف سواء في الحج أو العمرة.

٤- أن يكون السعي في المسعىٰ المخصص لذلك.

تنبيهات:

- لا يُشترط للسعي بين الصفا والمروة الطهارة؛ لأن الرسول ﷺ قال لعائشة حين حاضت: (فَاقْضِي ما يَقْضِي الحَاجُّ، غيرَ أَنْ لا تَطُوفي بالبَيْتِ حتَّىٰ تَغْتَسِلِي)[2].
- السير من الصفا إلىٰ المروة شوط، والعودة من المروة إلىٰ الصفا شوط آخر، وهكذا وبناء علىٰ ذلك فالسبعة أشواط تبتدئ بالصفا وتنتهي بالمروة.
- يستحب للرجل أن يُرمِل بين الميلين الأخضرين في كل شوط.
- المرأة لا ترمل أثناء السعي بين الصفا والمروة، وإنما الرَّمَل في حق الرجل فقط.
- يُستحب صعود جبل الصفا والدعاء عليه والنظر إلىٰ الكعبة ثم

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه مسلم.

يقول: (اللهُ أكبرُ، اللهُ أكبرُ، اللهُ أكبرُ، لا إلَهَ إلَّا اللهُ، وحْدَهُ لا شَرِيكَ له، له المُلْكُ، وله الحَمْدُ، وهو علَىٰ كُلِّ شيءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللهُ وعْدَهُ، ونَصَرَ عَبْدَهُ، وهَزَمَ الأَحْزَابَ وحْدَهُ)[1]، ثم يدعو بما شاء.

التوجه إلىٰ منىٰ يوم التروية:

يوم التروية: هو يوم الثامن من شهر ذي الحجة، وسمي يوم التروية؛ لأنهم كانوا يرتوون الماء في ذلك اليوم ويجمعونه بمنىٰ تجهّزا للحج، وقيل: سمي يوم التروية بذلك؛ لأن الإمام كان يروي للناس مناسكهم.

فإن كان الحاج قارنا أو مفردا فإنه يتوجه إلىٰ منىٰ بإحرامه، وأما إن كان متمتعا فإنه يحرم للحج في هذا اليوم من مكانه الذي نزل فيه سواء كان بمكة أو خارجها، ثم يتوجه الجميع إلىٰ منىٰ.

ويُستحب الإكثار من التلبية (لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك)، والدعاء بما يشاء.

ثم يصلي الظهر والعصر والمغرب والعشاء بها، ثم يبيت بها.

ويُستحب أن يصلّي الفجر بمنىٰ، ولا يذهب إلىٰ عرفة إلا بعد طلوع شمس اليوم التاسع من ذي الحجة، وقد تقدم الكلام عن ركن الوقوف بعرفة وما يكون بعده يوم العيد.

البقاء بمنىٰ ثلاثة أيام بعد يوم النحر: وتسمىٰ أيام التشريق.

بعد أن يتحلل الحاج التحلل الأول يوم عيد الأضحىٰ ويؤدي ما عليه

---

(١) رواه مسلم.

من واجبات خمسة هي: رمي جمرة العقبة الأولىٰ بسبع حصيلت، ثم النحر، ثم حلق الرأس أو التقصير، ثم الطواف ثم السعي بين الصفا والمروة فإنه يبقىٰ بمنىٰ يوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من ذي الحجة لرمي الجمرات الثلاث كل منها بسبع حصيات. وتسمىٰ هذه الأيام الثلاثة أيام التشريق.

رمي الجمرات:

في رمي الجمرات الثلاث يبدأ بالصغرىٰ، وهي الأولىٰ التي تعتبر بالنسبة للجمرات الثلاث وهي التي تلي منىٰ بسبع حصيات متعاقبات، يكبر مع كل حصاة، ثم يتقدم من الزحام ثم يستقبل القبلة رافعا يديه، يدعو الله تعالىٰ دعاء طويلا، ثم يتقدم إلىٰ الجمرة الثانية فيرميها بسبع حصيات متعاقبات، يكبر مع كل حصاة ويقف عندها يدعو، ثم يتقدم إلىٰ جمرة العقبة فيرميها بسبع حصيات متعاقبات، يكبر مع كل حصاة ولا يقف عندها، ولا يرمي في الأيام الثلاثة إلا بعد زوال الشمس، ويستحب رمي الجمرات الثلاث في الأيام الثلاثة فمن تعجل في يومين فلا شيء عليه، ولكن الأفضل البقاء لرمي الجمرات في اليوم الثالث قال الله تعالىٰ: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ ۚ فَمَن تَعَجَّلَ فِى يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ لِمَنِ ٱتَّقَىٰ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ كانَ إذَا رَمَىٰ الجَمْرَةَ الَّتي تَلِي مَسْجِدَ مِنًىٰ يَرْمِيهَا بسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ كُلَّما رَمَىٰ بحَصَاةٍ، ثُمَّ تَقَدَّمَ أمَامَهَا، فَوَقَفَ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ، رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو، وكانَ يُطِيلُ الوُقُوفَ، ثُمَّ يَأْتي الجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ، فَيَرْمِيهَا بسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ كُلَّما رَمَىٰ بحَصَاةٍ،

ثُمَّ يَنْحَدِرُ ذَاتَ اليَسَارِ، ممَّا يَلِي الوَادِيَ، فَيَقِفُ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو، ثُمَّ يَأْتِي الجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ العَقَبَةِ، فَيَرْمِيهَا بسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ عِنْدَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ ولَا يَقِفُ[1].

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يُكَبِّرُ مع كُلِّ حَصَاةٍ[2].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ رمىٰ الجمارَ عند زوالِ الشمسِ أو بعد زوالِ الشمسِ[3].

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول: لا تُرمىٰ الجمار حتىٰ تزول الشمس في الأيام الثلاثة[4].

الهَدْي:

الهدي: هو الأنعام التي يهديها الناس إلىٰ الحرم تقربا لله تعالىٰ، ولا يكون الهدي إلا من الأنعام؛ إبل أو بقر أو غنم، قال الله تعالىٰ: ﴿وَٱلْبُدْنَ جَعَلْنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ ۖ فَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا صَوَآفَّ ۖ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْقَانِعَ وَٱلْمُعْتَرَّ ۚ كَذَٰلِكَ سَخَّرْنَٰهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٣٦﴾ لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ﴾ [الحج: ٣٦، ٣٧].

وقال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

(٣) رواه أحمد.

(٤) رواه مالك في الموطأ.

﴿وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ﴾ [المائدة: ٢].

وقد يكون الهدي واجبا، وذلك على الذي تمتع في حجه أو كان قارنا للحج والعمرة، وأقل ما يجزئ في الهدي شاة أو عن سبع بدنه وهي الواحدة من الإبل، أو عن سبع بقرة.

وقد أهدى الرسول ﷺ هديه من الإبل، فأهدى ﷺ مائة من الإبل وكان ذلك تطوّعا تطوّع به للحرم.

وعن جابر رضي الله عنه قال: حَجَجْنَا مع رَسولِ اللهِ ﷺ، فَنَحَرْنَا البَعِيرَ عن سَبْعَةٍ، وَالْبَقَرَةَ عن سَبْعَةٍ[1].

أنواع الهدي:

- الهدي المستحب: وهو هدي التطوع، وذلك للمعتمر فقط أو لمن أفرد الحج.
- الهدي الواجب: وهو أنواع:
- على من أقرن العمرة مع الحج.
- على من تمتع بالعمرة إلى الحج.
- على من ترك واجبا من واجبات الحج؛ وذلك كالإحرام من الميقات، أو غيره.
- من أرتكب محظورًا من محظورات الإحرام، ما عدا الجماع ففيه الأمور الخمسة التي تقدم الكلام عنها.

---

(١) رواه مسلم.

- علىٰ من ارتكب محظورًا من محظورات الحرم؛ كقطع الشجر أو التعرض للصيد وقد تقدم الكلام عنه أيضا.

الحلق أو التقصير:

شرع الله تعالىٰ للحاج والمعتمر أن يحلق شعر رأسه أو يقصره عقب العمرة والحج، قال الله تعالىٰ: ﴿لَقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ﴾ [الفتح: ٢٧].

وقال ﷺ: (رَحِمَ اللهُ المُحَلِّقِينَ). فقال الصحابة: والمقصّرين يا رسول الله؟ قال: (رَحِمَ اللهُ المُحَلِّقِينَ). فقالوا: والمُقَصِّرِينَ يا رَسولَ اللهِ؟ قال: (رَحِمَ اللهُ المُحَلِّقِينَ). فقالوا: والمقصّرين يا رسول الله؟ قال: (والمُقَصِّرِينَ)[١]. وحلق جماعة من أصحابه وقصّر بعضهم[٢].

فالحلق أو التقصير واجب من واجبات الحج والعمرة، ومن تركه لزمه شاة يذبحها ويوزع لحمها لفقراء الحرم.

وقت الحلق أو التقصير:

- وقته في العمرة: بعد الفراغ من السعي بين الصفا والمروة.

- وقته في الحج: بعد رمي جمرة العقبة يوم النحر، فإذا كان معه هدي ذبح أولا ثم حلق، قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ﴾ [البقرة: ١٩٦].

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

طواف الوداع:

شرع الله سبحانه وتعالىٰ لمن سافر لمكة لأداء الحج أو العمرة، إذا انتهىٰ منهما وأراد السفر من مكة والعودة إلىٰ بلاده أن يطوف بالكعبة سبعة أشواط، ويكون آخر عمل يعمله هو الطواف بنية وداع البيت الحرام. قال رسول الله ﷺ: (لا ينفرَنَّ أحدُكم حتىٰ يكونَ آخرُ عهدِه بالبيتِ)[1].

وهو طواف لا رمل فيه، والسِّرّ في هذا الطواف أنه تعظيم للبيت الحرام، فيكون هو الأول والآخر.

وطواف الوداع واجب من واجبات الحج، أما العمرة فهو مستحب فيها، وليس واجبًا.

كيف تؤدّي الحج؟

هذه هي صفة الحج علىٰ سبيل الإجمال والاختصار، وهو حج التمتع، وهو أفضل أنواع الحج: إذا أراد الإنسان الحج، فإنه يتوجه إلىٰ مكة في أشهر الحج فإذا اقترب من الميقات المكاني اغتسل وقص شعره وأظافره وتطيب ولبس ملابس الإحرام وينوي العمرة أولا وبذلك يصير متمتعا، يعني يحرم من الميقات بالعمرة ثم يلبي: (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لا شَرِيكَ لكَ لَبَّيْكَ، إنَّ الحَمْدَ والنِّعْمَةَ لكَ والمُلْكَ، لا شَرِيكَ لَكَ) ولا يزال يلبي حتىٰ يصل إلىٰ مكة.

فيدخل البيت الحرام ويطوف بالكعبة، ويقطع التلبية عندما يبدأ في الطواف، فيبدأ بالحجر الأسود، فيستلمه ويقبله إن تيسر، وإلّا أشار

(١) رواه مسلم.

إليه ويقول: (بسمِ اللهِ واللهُ أكبرُ اللَّهُمَّ إيمانًا بِكَ وتصديقًا بِكتابِكَ ووفاءً بعَهدِكَ واتِّباعًا لسنَّةِ نبيِّكَ محمَّدٍ ﷺ).

ويجعل الكعبة عن يساره، ويطوف سبعة أشواط، يبتدئ بالحجر الأسود، ويختم به، وفي هذا الطواف يسن للرجل أن يرمل في الأشواط الثلاثة الأولىٰ، وذلك بأن يسرع المشي ويقارب الخطىٰ، وأن يضطبع في جميع الطواف، وذلك بأن يخرج كتفه الأيمن ويجعل طرفي الرداء علىٰ الكتف الأيسر، فإذا أتم الطواف صلىٰ ركعتين خلف مقام إبراهيم عليه السلام.

وأثناء الطواف كلما يحاذي الحجر الأسود يكبر، ويقول بينه وبين الركن اليماني: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ۝٢٠١﴾ [البقرة: ٢٠١].

ويقول في بقية الشوط في كل مرة ما شاء من الذكر والدعاء، فليس للطواف دعاء مخصوص.

يصلّي الركعتين خلف مقام إبراهيم إن تيسر ذلك، وإلا صلّاها في أي مكان من المسجد، ثم يخرج إلىٰ الصفا، فإذا دنا من جبل الصفا قال: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨].

ثم يصعد جبل الصفا ويستقبل الكعبة ويرفع يديه ويكبر الله ويحمده ويقول: (لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ له، له المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهو علىٰ كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ، لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ).

ثم يدعو بعد ذلك ثم يعيد الذكر المتقدم ثانية، ثم يعيده مرة ثالثة ثم

ينزل متجها إلىٰ المروة فيمشي إلىٰ العلم الأخضر، أو العمود الأخضر، ويسعىٰ من العمود الأخضر إلىٰ العمود الثاني سعيا شديدا، إن تيسر ذلك بشرط ألا يؤذي أحدا ولا يتأذىٰ هو، ثم يمشي بعد العلم الثاني إلىٰ المروة مشيا عاديا، فإذا وصل المروة صعد عليها، واستقبل القبلة ورفع يديه، وقال مثل ما قال علىٰ الصفا، فهذا شوط ثم يرجع من المروة إلىٰ الصفا، وهو الشوط الثاني، ويفعل فيه ويقول كما فعل وقال في الشوط الأول، وهكذا حتىٰ يتم سبعة أشواط.

فإذا أتم سبعة أشواط فإنه يقصر شعره، ويكون هذا التقصير شاملا جميع الرأس، بحيث يكون التقصير واضحا في رأسه كله.

وأما المرأة فإنها تقصر من طرف كل رأسها قدر عقدة إصبع، ثم يحل المحرم من إحرامه تحللا كاملا، يتمتع فيه بكل ما أحله الله له من النساء والطيب والملابس وغير ذلك.

فإذا كان يوم الثامن من ذي الحجة، فإنه يحرم بالحج من مكانه الذي نزل فيه سواء من مكة أو خارجها فيغتسل ويتطيب ويلبس ملابس الإحرام، ويخرج إلىٰ مِنىٰ، فيصلّي بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر، خمس صلوات، يصلىٰ الرباعية ركعتين وكل صلاة في وقتها فلا يجمع؛ لأنه لا جمع بمنىٰ وإنما له القصر فقط.

فإذا طلعت الشمس يوم عرفة فإنه يسير إلىٰ عرفة، وينزل بنمرة إن تيسر ذلك وإلا استمر إلىٰ عرفة فينزل بها، فإذا زالت الشمس صلىٰ الظهر والعصر قصرا وجمع تقديم سواء مع الإمام أو منفردا.

ثم يغتسل بعد ذلك بذكر الله تعالىٰ ودعائه، وقراءة القرآن، وغير ذلك مما يتقرب به المسلم إلىٰ الله تعالىٰ.

ثم يحرص المسلم علىٰ أن يكون في آخر يوم عرفة قبيل الغروب، ملحًّا في الدعاء، فإنه حري بالإجابة.

فإذا غربت الشمس فإنه ينصرف إلىٰ مزدلفة ويصلّي بها المغرب والعشاء جمعا وقصرا، ثم يبقىٰ بمزدلفة حتىٰ يصلي الفجر، ثم يدعو الله عَزَّوَجَلَّ إلىٰ أن يسفر جدا، ثم يدفع من مزدلفة إلىٰ منىٰ.

ويجوز للإنسان الذي يشق عليه مزاحمة الناس أن ينصرف من مزدلفة قبل الفجر، لأن النبي ﷺ رخّص لمثله في هذه الحالة.

فإذا وصل منىٰ رمىٰ جمرة العقبة أولا؛ بسبع حصيات، يكبّر مع كل حصاة، ثم ينحر هديه، ثم يحلق رأسه وهو أفضل من التقصير، وإن قصّره فلا حرج، والمرأة تقصّر من أطراف شعرها قدر عقدة الإصبع.

وبذلك يتحلّل الإنسان التحلّل الأول، فيباح للإنسان جميع محظورات الإحرام ما عدا النساء. ثم يتطيّب الإنسان ويلبس ثيابه المعتادة، وينزل إلىٰ مكة فيطوف طواف الإفاضة، سبعة أشواط تسمىٰ طواف الركن، وبعد أن ينتهي من الطواف يسعىٰ بين الصفا والمروة سبعة أشواط والطواف والسعي هذه المرة للحج؛ لأن الطواف والسعي اللذين تما من قبل كانا للعمرة.

فإذا طاف وسعىٰ للحج فقد حل التحلل الثاني، وبه يحل له كل شيء حتىٰ النساء.

ومن قدم عملا من الأعمال الخمسة التي تُؤدّىٰ يوم العيد علىٰ عمل

آخر فلا حرج؛ لأن النبي ﷺ لم يُسأل في يوم النحر عن شيء قُدّم أو أُخّر إلا قال: (افعَلْ ولَا حَرَجَ).

والآن، لم يبق من أعمال الحج إلا المبيت بمنىٰ ليلة الحادي عشر وليلة الثاني عشر وليلة الثالث عشر لمن تأخر لقول الله تعالىٰ: ﴿ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ ۚ فَمَن تَعَجَّلَ فِى يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ لِمَنِ ٱتَّقَىٰ ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

فيبيت الحاج بمنىٰ ليلة الحادىٰ عشر والثاني عشر وليلة الثالث عشر إذا أراد أن يتأخر، فإذا زالت الشمس من اليوم الحادي عشر رمىٰ الجمرات الثلاث، فيرميها بسبع حصيات متعاقبات، يكبر مع كل حصاة، ثم يتقدم عن الزحام قليلا، فيقف مستقبل القبلة رافعا يديه يدعو الله دعاء طويلا، ثم يرمي الثانية بسبع حصيات متعاقبات، يكبر مع كل حصاة، ثم يقف مستقبلا القبلة رافعا يديه يدعو الله، ثم يتقدم إلىٰ جمرة العقبة فيرميها بسبع حصيات متعاقبات، يكبر مع كل حصاة ولا يقف عندها، اقتداء برسول الله ﷺ.

وفي اليوم الثاني عشر يرمي الجمرات الثلاث، كما فعل في اليوم الحادي عشر، وفي اليوم الثالث عشر- لمن تأخر- وإذا خاف الحاج علىٰ نفسه مشقة الزحام فإنه يجوز له أن يؤخر الرمي إلىٰ الليل فإنه يصح. والأفضل للحاج أن يرمي بنفسه طالما يستطيع ولا يتهاون في أمر رمي الجمرات؛ لأن الله يقول: ﴿ وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ [البقرة: ١٩٦].

والرمي من الحج فلا يجوز تركه أو التهاون فيه. وأما إذا كانت هناك ضرورة كأن يكون الحاج مريضا أو كبيرا في السن ولا يتمكن من الرمي، أو امرأة حاملا تخشىٰ علىٰ ولدها أو علىٰ نفسها ففي هذه الحالة يجوز

أن يوكل من يرمي عنه.

فإذا رمىٰ في اليوم الثالث أو أراد أن يتعجل في اليوم الثاني فلا يغادر مكة حتىٰ يطوف بالكعبة للوداع إلا إذا كانت المرأة حائضا أو نفساء وقد طافت طواف الركن أو طواف الإفاضة، فإن طواف الوداع يسقط عنها.

العمرة:

العمرة: هي زيارة المسجد الحرام للطواف بالكعبة والسعي بين الصفا والمروة والحلق أو التقصير، في أي وقت من أوقات السنة.

أركان العمرة:

أركان العمرة ثلاثة:

١- الإحرام.

٢- الطواف بالكعبة سبعة أشواط.

٣- السعي بين الصفا والمروة.

فلا تصح العمرة إذا سقط ركن من هذه الأركان الثلاثة.

واجبات العمرة:

واجبات العمرة اثنان:

١- أن يحرم المعتمر من الميقات.

٢- الحلق أو التقصير.

وإذا ترك المعتمر واحدا من هذه الواجبات فعليه فدية، وهي شاة تذبح ويوزع لحمها علىٰ فقراء الحرم ولا يأكل منها.

فضل العمرة:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (العُمْرَةُ إلىٰ العُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِما بيْنَهُما، والحَجُّ المَبْرُورُ ليسَ له جَزاءٌ إلَّا الجَنَّةُ)(١).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (تابِعوا بين الحجِّ والعمرةِ، فإنهما ينفيانِ الفقرَ والذنوبَ، كما ينفي الكيرُ خبَثَ الحديدِ والذهبِ والفضةِ)(٢).

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: (الحُجَّاجُ والعُمَّارُ وَفدُ اللهِ، إن دَعَوهُ أجابَهُم، وإنِ استَغفَروهُ غفرَ لَهُم)(٣).

وعن أبي هريرة- أيضا- أن رسول الله ﷺ قال: (وفدُ اللهِ ثلاثةٌ: الغازِي، والحاجُّ، والمُعتمرُ)(٤).

وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (هذا البيت دعامة الإسلام، فمن خرج يؤم هذا البيت من حاج أو معتمر، كان مضمونا علىٰ الله، إن قبضه أن يدخله الجنة، وإن ردّه ردّه بأجر وغنيمة)(٥).

زيارة مسجد الرسول ﷺ:

زيارة مسجد الرسول ﷺ سُنّة لقول الرسول ﷺ: (لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إلَّا

(١) رواه البخاري ومسلم.
(٢) رواه النسائي والترمذي، وقال الألباني: صحيح.
(٣) رواه ابن ماجه.
(٤) رواه النسائي، وقال الألباني: صحيح.
(٥) رواه الحارث عن داود بن المحبر، وهو ضعيف، ورواه الطبراني، كما في إتحاف الخيرة.

إلىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الحَرَامِ، ومَسْجِدِ الأَقْصَىٰ، ومَسْجِدِي هذا)[1].

فيُستَحب للإنسان أن يسافر لزيارة مسجد الرسول ﷺ ليصلّي فيه؛ لأن الصلاة فيه خير من ألف صلاة فيما عداه إلا المسجد الحرام.

فإذا وصل إلىٰ مسجد الرسول ﷺ فإنه يزور قبر الرسول ﷺ وقبر صاحبيه أبي بكر وعمر ﭭ. ولا علاقة لزيارة مسجد الرسول ﷺ بالحجّ أو العمرة.

ويستحب للإنسان أن يكثر التعبد في الروضة الشريفة، وهي جزء المسجد المحصور بين منبر الرسول ﷺ وبيته الذي دفن فيه.

فعن أبي هريرة ﭬ قال: قال رسول الله ﷺ: (ما بيْنَ بَيْتي ومِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِن رِياضِ الجَنَّةِ، ومِنْبَرِي علَىٰ حَوْضِي)[2].

ويستحب كذلك لمن ذهب إلىٰ المدينة أن يزور مسجد قباء ويصلّي فيه؛ لأن الرسول ﷺ كان يأتيه كل يوم سبت راكبا وماشيا ويصلي فيه[3].

وكان ﷺ يرغّب في ذلك فيقول: (من تطَهَّرَ في بيتِهِ ، ثمَّ أتىٰ مسجدَ قباءٍ، فصلَّىٰ فيهِ صلاةً، كانَ لَهُ كأجرِ عمرةٍ)[4].

كذلك يزور البقيع، وهي مدافن الصحابة رضوان الله عليهم، وكذلك يزور شهداء أحد ﭫ جميعا.

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه البخاري.

(٤) رواه ابن ماجه، وقال الألباني: صحيح.

ثانيا ـ فقـه المعامـلات

البيــــوع

حاجة البشر جميعًا إلىٰ البيع والشراء:

اقتضت حكمة الله تعالىٰ في خلقه أن يحتاج الناس بعضهم إلىٰ بعض، فالجنس البشري يكمل بعضه بعضا، قال الله تعالىٰ: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَۚ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَاۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّاۗ وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [الزخرف: ٣٢].

فكل فرد من أفراد البشر له ضرورات لا بد منها، ومن أكبر هذه الضرورات حاجته إلىٰ الطعام واللباس وغير ذلك مما لا بد منه للإنسان طوال حياته، والإنسان وحده لا يستطيع أن يوفر لنفسه كل ما يحتاجه.

إذن، فالإنسان مضطر لحاجات يحتاجها من غيره، وليس أمامه طريقة أفضل من المبادلة، فيعطي ما عنده مما لا يحتاج إليه ليأخذ من غيره ما يحتاج إليه. فمن أجل ذلك شرع لعباده البيع والشراء توسعة منه سبحانه علىٰ عباده، قال الله تعالىٰ: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

سئل الرسول ﷺ: أي الكسب أفضل؟ قال: (عمَلُ الرجُلِ بيَدِه، وكلُّ

بَيعٍ مَبْرورٌ)[1].

وأجمعت الأمة الإسلامية كلها علىٰ جواز البيع والشراء والتعامل بهما بجميع أنواعهما المباحة علىٰ ما سيأتي بيانه.

معنىٰ البيع:

البيع معناه في اللغة: المبادلة.

ومعناه في الشريعة الإسلامية: مبادلة مال بعوض عن طريق التراضي.

فضل البيع والكسب الحلال:

عن المقدام بن معد يكرب أن رسول الله ﷺ قال: (ما أكَلَ العبدُ طعامًا أَحَبَّ إلىٰ اللهِ من كَدِّ يَدِهِ، ومن بات كالًّا من عملِهِ بات مغفورًا له)[2].

وعن عبد الله بن مسعود أن النبي ﷺ قال: (طلبُ الحلالِ فريضةٌ بعد الفريضةِ)[3].

وجوب تعلم الإنسان أحكام البيع والشراء:

لا بد للمسلم الذي يتكسب عن طريق البيع أن يتعلم ما يصح وما لا يصح من البيوع، وما يباح وما يحرم، حتىٰ لا يقع في الحرام، ولذلك كان عمر رضي الله عنه يطوف بسوق المسلمين في عهده ويسأل التُّجّار، فإذا وجدهم

---

(١) رواه أحمد والطبراني في الكبير، وقال الألباني: صحيح.

(٢) أورده الألباني في السلسلة الضعيفة، وقال: الشطر الأول من الحديث صحيح، رواه ثور بن يزيد عن خالد بن معدان، وزاد: (... وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده). أخرجه البخاري وغيره، وجعل هذه الزيادة مكان قوله في الحديث: ومن بات كالًّا... فهو منكر بهذا اللفظ.

(٣) رواه الطبراني في الكبير، وأورده الألباني في الضعيفة.

يجهلون أمرا من أحكام البيوع، ضربهم بالدِّرّة في يده، ويقول: لا يبيع في سوقنا إلا من يفقه، وإلا أكل الربا شاء أم أبىٰ.

وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إنَّ الحَلالَ بَيِّنٌ، وإنَّ الحَرامَ بَيِّنٌ، وبيْنَهُما مُشْتَبِهاتٌ لا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَىٰ الشُّبُهاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ، وعِرْضِهِ، ومَن وقَعَ في الشُّبُهاتِ وقَعَ في الحَرامِ)[١].

وقال ﷺ: (طلَبُ العِلمِ فَريضةٌ علىٰ كلِّ مُسلمٍ)[٢].

شروط البيع:

لا بد لكل بيع من عدة شروط تتوافر فيه وإلا لا يصح، وبعض هذه الشروط تتعلق بالإنسان نفسه سواء الذي يبيع أو يشتري ويسمىٰ (شروط العاقد) وبعض هذه الشروط تتعلق بالشيء المباع نفسه وتسمىٰ(شروط المعقود عليه) وهذا بيانها:

أولاً: شروط العاقد:

- أن يكون عاقلا: فلا يصح بيع المجنون ولا السكران.
- أن يكون مميِّزا: فالصبي الصغير غير المميز بيعه غير صحيح، وأما الصبي المميز فعقده صحيح إن أذن وليه.

ثانيًا: شروط المعقود عليه:

- أن يكون المعقود عليه غير محرّم: لقول الرسول ﷺ: (إنَّ اللهَ إذا حرَّمَ شيئًا حرَّمَ ثمنَهُ)[٣].

(١) رواه البخاري ومسلم، واللفظ لمسلم.

(٢) رواه ابن ماجه، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه الدار قطني في سننه، وقال الألباني: صحيح.

وقال ﷺ: (إنَّ اللهَ ورَسوله حَرَّمَ بَيْعَ الخَمْرِ، والمَيْتَةِ والخِنْزِيرِ والأَصْنَامِ)[1]. وعليه، يحرم بيع الآلات التي تستخدم فيما حرم الله سبحانه وتعالىٰ.

- أن يمكن الانتفاع به بأي وجه من الوجوه: وعليه فبيع ما لا فائدة فيه لا يصح؛ كبيع بعض الحشرات الضارة والفأرة والحية إلّا إذا كان يمكن الانتفاع بها.

- أن يكون ملكا لمن باعه أو مأذونا له في بيعه: فمن باع ما لا يملك فبيعه غير صحيح، ومن باع سلعة غيره لا يصح بيعه إلا إذا أذن صاحب السلعة، فعن عروة البارقي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أعطاه دِينارًا لِيَشتَريَ له شاةَ أُضحيَّةٍ، فاشتَرىٰ به شاتَيْنِ، فباعَ إحداهما بدِينارٍ، وأتىٰ النَّبيَّ ﷺ بشاةٍ ودِينارٍ، فدعا النَّبيُّ ﷺ بالبَركةِ في بَيعِه، فكان لوِ اشتَرىٰ التُّرابَ لَرَبِحَ فيه[2].

- أن يكون المعقود عليه مقدورا علىٰ تسليمه: فالأشياء التي لا يكون الإنسان قادرا علىٰ تسليمها لا يصح بيعها قبل القدرة عليها كالسمك في الماء والجنين في بطن أمه والطائر في الهواء وماء الفحل واللبن في الضرع والصوف علىٰ ظهر الحيوان، وكل شيء قد يعجز الإنسان عن تسليمه، قال رسول الله ﷺ: (لا تَشتَروا السَّمكَ في الماءِ؛ فإنَّه غَرَرٌ)[3]. وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: نهىٰ رسول الله ﷺ أن تُباعَ

(١) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه أحمد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

الثَّمرةُ حتَّىٰ يَبدوَ صلاحُها، أو يباعَ صوفٌ علىٰ ظَهْرٍ، أو سمنٌ في لبنٍ، أو لبنٌ في ضَرعٍ[1].

ونهىٰ النبي ﷺ عن بيع عسب الفحل[2]. وعسب الفحل: هو ماء الذكر من كل حيوان كالفرس والجمل والبقر والجاموس والأغنام.

- **أن يكون المعقود عليه معلوما وثمنه معلوما:** فإذا كان المعقود عليه مجهولا لا يصح البيع، وكذلك لو كان الثمن مجهولا.

- **أن يكون المعقود عليه مقبوضا:** يعني لا يصح للمشتري التصرف بالبيع قبل قبض ما اشتراه، إذ إنه يحتمل أن يكون المعقود عليه هلك عند البائع الأول فيكون بيع غرر، وبيع الغرر لا يصح كما سيأتي، وذلك لقول حكيم بن حزام رضي الله عنه: ابتعت طعاما من طعام الصدقة، فربحت فيه قبل أن أقبضه فأتيت رسول ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: (لا تَبِعْهُ حتىٰ تَقبضَهُ)[3]. وقال الرسول ﷺ: (إذا اشتريتَ مَبيعًا فلا تَبِعْه حتىٰ تقبضَه)[4]. وكان الناس في زمن الرسول ﷺ إذا اشتروا طعاما لا يبيعون حتىٰ ينقلوه إلىٰ رحالهم. وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: كُنَّا نَشْتَرِي الطَّعَامَ مِنَ الرُّكْبَانِ جِزَافًا[5]، فنهانا رسول الله ﷺ أَنْ نَبِيعَهُ حتَّىٰ نَنْقُلَهُ مِن مَكَانِهِ[6].

---

(١) رواه الدار قطني، والبيهقي في سننه الكبرىٰ.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

(٣) رواه النسائي، وقال الألباني: صحيح.

(٤) رواه أحمد والبيهقي وابن حبان، وقال الألباني: صحيح.

(٥) الجزاف: المجهول القدر مكيلا كان أو موزونا.

(٦) رواه مسلم.

أركان البيع:

أي بيع مهما كان في أمر بسيط فهو عقد له شروط -كما تقدم- وأركان، يترتب عليها نقل ملكية البائع للسلعة إلىٰ المشتري، ونقل ملكية المشتري للثمن إلىٰ البائع، وحل لكل منهما التصرف فيما انتقل إليه من الملكية.

وركنا البيع هما:

- الإيجاب: وهو ما يصدر أولا من الكلام سواء من البائع أو المشتري، فكون البائع يقول للمشتري: بعتك هذه السلعة بكذا. فهذا إيجاب، ولو قال المشتري للبائع: أعطني هذه السلعة بكذا. فهذا- أيضا- إيجاب.

- القبول: وهو ما يصدر ثانيا من الموافقة علىٰ الإيجاب؛ سواء كان من البائع أو المشتري، فكون البائع يقول للمشتري- الذي قال له: بعني هذه السلعة بكذا: قبلت. فهذا قبول، وكون المشتري يقول لصاحب السلعة- الذي قال له: بعتك هذه السلعة بكذا: قبلت. فهو قبول.

وذلك لأن البيع من المعاملات المبنية علىٰ التراضي بين الناس، فإذا تم إيجاب وقبول بين طرفين تحققت فيهما الشروط السابقة فقد تم البيع.

أنواع البيوع المحرمة:

- بيع الغرر: وهو كل بيع اشتمل علىٰ خداع وجهالة، فهو فيه مخاطرة ومقامرة، وصوره كثيرة، منها:

١- بيع اللبن في الضرع والسمن في اللبن.

٢- بيع الصوف في الظهر.

٣- بيع المخاضرة، وهو بيع الثمرة الخضراء قبل بدو صلاحها للاستعمال.

٤- بيع المزابنة، وهو بيع ثمر النخل بكيل معلوم من التمر؛ لأنه ربا كما سيأتي.

٥- بيع المحاقلة، وهو بيع الزرع بكيل معلوم من الطعام.

٦- بيع المنابذة، وهو أن ينبذ أحد المتعاقدين ما معه ويجعله موجبا للبيع.

٧- بيع الملامسة، وهو أن يلمس كل منهما حاجة صاحبه دون أن يراها ويعاينها فيتم البيع علىٰ ذلك.

٨- بيع حبل الحبلة، وهو البيع مؤجلا حتىٰ يحبل الحبل الذي في بطن أمه.

٩- بيع الحصاة: وهو بيع الشيء برمي حصاة مما وقفت الحصاة عنده فهو المباع.

١٠- بيع ضربة الغواص: وهو بيع ما يعثر عليه الغواص من لقطات البحر بثمن معين.

١١- بيع النتاج: وهو بيع ما في بطن الماشية قبل الولادة.

- بيع العنب لمن يتخذه خمرًا:

يحرم أن يبيع الإنسان العنب لمن يعلم أنه يصنعه خمرا. لقول الرسول ﷺ: (لَعَنَ اللهُ الخَمرَ، وشارِبَها وساقيَها، وبائِعَها ومُبتاعَها، وعاصِرَها

ومُعتَصِرَها، وحامِلَها والمَحمولةَ إليه)[1].

وقال ﷺ: (من حبسَ العِنبَ أيّامَ القطافِ، حتّىٰ يبيعَه ممَّن يتَّخذُه خمرًا، فقد تقحَّمَ النّارَ علىٰ بصيرةٍ)[2].

- بيع السلاح للكفار وأثناء فتنة بين المسلمين وكذلك لقطاع الطريق:

يحرم علىٰ الإنسان أن يبيع الأسلحة للكفار؛ لأنهم لا شك يحاربون بها المسلمين، وكذلك أثناء فتنة تقع بين المسلمين؛ لأن الذي سيقتل من المسلمين أيضا، وكذلك يحرم بيع الأسلحة لقطاع الطريق في بلاد المسلمين؛ لأنهم سيؤذون بها المسلمين. فعن عمران بن الحصين ﷺ قال: نهىٰ رسول الله ﷺ عنْ بيعِ السلاحِ في الفتنَةِ[3].

- البيع بعد أذان الجمعة:

قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٩﴾ [الجمعة: ٩].

- بيع الزرع قبل اشتداد الحب والثمار قبل بدو الصلاح:

وذلك مخافة أن تتلف هذه المحاصيل قبل أن يأخذها المشتري، ولذلك بيّن الرسول ﷺ حكمة ذلك فقال: (أرأيْتَ إذا منَع اللهُ الثَّمرةَ بمَ يأخُذُ أحدُكم مالَ أخيه؟)[4]. وعن عبد الله ابن عمر ﷺ: أن النبي ﷺ نهى

---

(١) رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه الطبراني في الأوسط.

(٣) رواه البخاري.

(٤) رواه البخاري.

عن بَيْعِ الثِّمَارِ حتَّىٰ يَبْدُوَ صَلَاحُهَا، نَهَىٰ البَائِعَ والمُبْتَاعَ[1].

وعن عبد الله بن عمر ﷺ أيضا: أن النبي ﷺ نَهَىٰ عن بَيْعِ النَّخْلِ حتَّىٰ يَزْهُوَ، وَعَنِ السُّنْبُلِ حتَّىٰ يَبْيَضَّ، وَيَأْمَنَ العَاهَةَ نَهَىٰ البَائِعَ وَالْمُشْتَرِيَ[2].

- بيع الماء:

مثل ماء الأنهار وماء البحار وماء الأمطار، وذلك لأن الماء ملك للناس جميعا. قال رسول الله ﷺ: (المسلمون شركاءُ في ثلاثٍ: في الكلأِ والماءِ والنارِ)[3]. وعن إياس المزني أنه رأىٰ قوما يبيعون الماء فقال: لا تَبيعوا الماءَ فإني سمعتُ النبيَّ ﷺ نهىٰ عن بيعِ الماءِ[4].

وهو محرم إذا كان ملكا للجميع أما إذا حفر الإنسان بئرا في ملكه وجعل عليه آلة تستخرج الماء وتنقّيه وتصفّيه؛ فلا بأس أن يبيعه وقد كان في المدينة في زمن الرسول ﷺ يهودي له بئر يسمىٰ بئر رومة، وكان هذا اليهودي يبيع الماء والمسلمون يشترون منه الماء، فأقرّهم الرسول ﷺ، واستمر الأمر علىٰ ذلك حتىٰ اشترىٰ عثمان بن عفان هذه البئر ووهبها للمسلمين.

- شراء الأشياء المسروقة أو المغصوبة:

يحرم علىٰ المسلم أن يشتري شيئا وهو يعلم أنه مسروق أو أُخذ من صاحبه بغير حق؛ لأن السارق لا يملك هذا الشيء حقيقة. قال ﷺ: (من

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه الترمذي، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه أبو داود وابن ماجة وأحمد في المسند، وقال الألباني: صحيح.

(٤) رواه ابن ماجه وأحمد في مسنده، وقال الألباني: صحيح.

اشترىٰ سرقةً وهو يعلم أنها سرقةٌ فقد شرك في عارِها وإثمِها)[1].

- بيع النجش:

وهو أن يدخل إنسان بين البائع والمشتري باتفاق مع البائع فيزيد في ثمن السلعة ويوهم المشتري أنه يريدها لنفسه. فهذا العمل محرّم، فعن عبد الله بن عمر ﵄ قال: نَهَىٰ النبيُّ ﷺ عَنِ النَّجْشِ[2].

- **تلقّي التجار القادمين إلىٰ السوق وهم في الطريق:**

وهو أن يأتي تجار بتجارة إلىٰ بلد ما، فيتلقاهم آخرون قبل دخولهم البلد وقبل معرفتهم السعر فيشترون منهم بأقل من سعر البلد، وذلك فيه ضرران:

الأول: علىٰ التجار أنفسهم أصحاب السلعة؛ لأنهم ربما يبيعون السلعة بأقل من ثمنها.

الثاني: علىٰ أهل البلد فربما كان التجار أرأف بهم من التجار الذين اشتروا السلعة ويسمىٰ هذا البيع: تلقي الجلب.

- بيع سلعة بها عيب دون بيانه للمشتري:

يحرم علىٰ الإنسان أن يبيع سلعة بها عيب دون بيانه للمشتري؛ لأنه غرر وغش، والرسول ﷺ يقول: (مَنْ غشَّنَا فليسَ مِنَّا)[3].

وقال ﷺ: (المسلمُ أخو المسلمِ ولاَ يحلُّ لمسلمٍ باعَ من أخيهِ بيعًا فيهِ

(١) رواه الحاكم في المستدرك والبيهقي في سننه الكبرىٰ.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

(٣) رواه مسلم.

عيبٌ إلاَّ بيَّنَهُ لَه)[١].

- البيع علىٰ البيع:

يحرم بيع المسلم علىٰ بيع أخيه المسلم، لقول الرسول ﷺ: (لا يبعْ أحدُكم علىٰ بيعِ أخيهِ)[٢].

وبناء علىٰ ذلك فلو باع رجل سلعة لاثنين فهي للأول منهما لقول الرسول ﷺ: (أيُّما رجلٍ باع بَيْعًا من رجُلَيْنِ فهو للأَوَّلِ منهما)[٣].

- بيع العينة:

وهو أن يشتري إنسان محتاج للنقود سلعة بثمن معين إلىٰ أجل، وهو لا يحتاج إليها ثم يبيعها لمن اشتراها منه بثمن مقبوض في الحال أقل. قال رسول الله ﷺ: (إذا ضنَّ الناسُ بالدِّينارِ والدِّرهمِ وتبايعوا بالعِينةِ واتَّبعوا أذنابَ البقرِ وتركوا الجهادَ في سبيل اللهِ أنزل اللهُ بهم البلاءَ فلا يرفعُه عنهم حتىٰ يُراجِعوا دينَهم)[٤].

بعض أنواع البيوع المباحة:

في بعض الحالات في البيع المحرم يستثنىٰ بعض الأمور نذكر منها:

- يجوز بيع الثمار التي يظهر صلاحها بالتدريج؛ لأن عدم جواز ذلك يوقع المشقة والحرج.

(١) رواه ابن ماجة، وقال الألباني: صحيح.
(٢) رواه أحمد، وقال الألباني: صحيح.
(٣) رواه أبو داود والترمذي.
(٤) رواه أبو داود.

- يجوز بيع الحنطة في سنبلها والباقلاء في قشره واللوز والأرز والسمسم، المهم أن يكون هذا الحب قد عقد وابيض؛ لأنه يأمن العاهة.

- يجوز للمشتري على البائع منافع معلومة في البيع كالحمل إلى موضع معلوم، أو خياطته أو تفصيله أو إعداده بحيث ينتفع من خلف ذلك.

- يجوز للإنسان أن يبيع سلعة ويستثني منها شيئا معلوما، كأن يبيع أشجار الفاكهة أو النخل ويستثني منها واحدة أو أكثر معلومة، المهم أن يكون ما يُستثنىٰ معلوما.

- تجوز السمسرة في البيع: قال ابن عباس: لا بأس بأن يقول: بع هذا الثوب فما زاد علىٰ كذا وكذا فهو لك. والسمسار: هو الوسيط الذي يتوسط بين البائع والمشتري لتسهيل عملية البيع.

- يجوز بيع الأجل، ويجوز رفع الثمن مقابل الأجل.

- يجوز البيع بالمزايدة وهي لا تعتبر من باب بيع المسلم علىٰ بيع أخيه؛ لأن العقد لم يتم، وقد ثبت أن الرسول ﷺ عرض بعض السلع وكان يقول: (مَن يزيدُ؟)[1]، ويسمىٰ هذا النوع من البيوع الآن: البيع بالمزاد العلني.

- يستحب للإنسان إذا باع أو اشترىٰ أن يشهد علىٰ عقده قال الله تعالىٰ: ﴿وَأَشْهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعْتُمْۚ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌۚ﴾ [البقرة: ٢٨٢]. ويجوز البيع والشراء بلا شهادة، لا سيما في الأمور المعتادة من حاجات الناس اليومية.

(١) رواه أحمد والترمذي، وحسنه.

- يجوز بيع السلم وهو قبض ثمن شيء معلوم وموصوف في الذمة يؤجل تسليمه لفترة معينة، ويسمىٰ بيع السلف، وقال ابن عباس ﷺ: قدم النبي ﷺ المدينة وهم يسلّمون في الثمار السَّنة والسَّنتين، فقال ﷺ: (مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ فَلْيُسْلِفْ فِي كيلٍ معلومٍ، ووزنٍ معلومٍ، إلىٰ أجلٍ معلومٍ)[1].

وقال ابن عباس ﷺ أيضاً: أشهد أن السلف المضمون إلىٰ أجل قد أحلّه الله في كتابه وأذن فيه، ثم قرأ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

خطورة كثرة الحلف في البيع:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (الْحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلرِّبْحِ)[2].

وقال ﷺ: (إِيَّاكُمْ وكَثْرَةَ الحَلِفِ في البَيْعِ، فإنَّه يُنَفِّقُ، ثُمَّ يَمْحَقُ)[3].

وجاء أعرابي إلىٰ النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ما الكبائر؟ قال: (الإشراك بالله). قال: ثم ماذا؟ قال: (اليمينُ الغَموسُ). قُلتُ: وما اليَمِينُ الغَمُوسُ؟ قالَ: (الذي يَقْتَطِعُ مالَ امْرِئٍ مُسْلِم)[4]. وقال ﷺ: (إنَّ التُّجَّارَ هُم الفُجَّارُ). فقيل: يا رسول الله، أليس قد أُحل الله البيع؟ قال: (بلىٰ، ولكنهم يحلفون فيأثمون، ويحدثون فيكذبون)[5].

---

(١) رواه الترمذي، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه البخاري.

(٥) رواه أحمد في مسنده، وقال الألباني: صحيح.

فضل السماحة في البيع والشراء وإيفاء الكيل والميزان وترجيح الميزان:

عن جابر بن عبد الله ﵄ أن رسول الله ﷺ قال: (رَحِمَ اللهُ رَجُلًا سَمْحًا إذا باعَ، وإذا اشْتَرَىٰ، وإذا اقْتَضَىٰ)[1].

وأمر الله تعالىٰ بإيفاء الكيل والميزان فقال: ﴿وَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُواْ بِٱلْقِسْطَاسِ ٱلْمُسْتَقِيمِ﴾ [الإسراء: ٣٥].

وقال تعالىٰ: ﴿وَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ﴾ [الأنعام: ١٥٢]. وقال تعالىٰ: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلْوَزْنَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُواْ ٱلْمِيزَانَ ۝٩﴾ [الرحمن: ٩].

وحرم الله تعالىٰ علىٰ الإنسان إذا كال لنفسه أن يستوفي حقه، وإذا كان لغيره بخسه حقه؛ فقال تعالىٰ: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُواْ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝٣ أَلَا يَظُنُّ أُوْلَٰٓئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ۝٤ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ۝٥ يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٦﴾ [المطففين: ١-٦].

ويستحب للذي يزن أن يرجح الميزان؛ لأن الرسول ﷺ مرّ علىٰ رجل يزن فقال له ﷺ: (زِنْ وَأَرْجِحْ)[2].



---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه أبو داود والترمذي، وقال الألباني: صحيح.

الربـا والقـرض

الربـا :

الربا معناه في اللغة العربية: الزيادة.

ومعناه في الشريعة الإسلامية: الزيادة على رأس المال، بدليل أن الله سبحانه وتعالى لما أمر المسلمين بالتوبة من الربا بين لهم كيف تكون التوبة فقال تعالى: ﴿وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾﴾ [البقرة: ٢٧٩].

والزيادة هنا على رأس المال بلا سبب تجارة أو سلعة بل زيادة نقود بنقود، أو شيء من جنسه نفسه بلا متاجرة. والربا محرم بنص القرآن والسنة وبإجماع المسلمين.

أدلة تحريم الربا في القرآن الكريم:

- قال الله تعالى: ﴿وَمَا آتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِندَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُم مِّن زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ ﴿٣٩﴾﴾ [الروم: ٣٩].

- وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾﴾ [آل عمران: ١٣٠].

- وقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝٢٧٨ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ۝٢٧٩ ﴾ [البقرة: ٢٧٨، ٢٧٩].

أدلة تحريم الربا في السنة:

- قال رسول الله ﷺ: (اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ)(١). قالوا: يا رَسُولَ اللهِ، وَما هُنَّ؟ قالَ: الشِّرْكُ باللهِ، والسِّحْرُ، وقَتْلُ النَّفْسِ الَّتي حَرَّمَ اللهُ إلَّا بالحَقِّ، وأكْلُ الرِّبَا، وأكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، والتَّوَلِّي يومَ الزَّحْفِ، وقَذْفُ المُحْصَنَاتِ المُؤْمِنَاتِ الغَافِلَاتِ)(٢).

- وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (لعن الله آكلَ الرِّبا ومُوكِلَه وشاهدَيْه وكاتبَه)(٣).

- وقال ﷺ: (إنَّ الدِّرْهَمَ يُصِيبُهُ الرجلُ من الرِّبا أَعْظَمُ عندَ اللهِ في الخَطِيئَةِ من سِتٍّ وثلاثِينَ زَنْيَةً يَزْنِيها الرجلُ)(٤).

وقد أجمع علماء الإسلام جميعا علىٰ تحريم الربا بجميع صوره وأنواعه.

لماذا حرم الله الربا؟

حرم الله سبحانه وتعالىٰ الربا لما فيه من الضرر العظيم علىٰ

---

(١) أي المهلكات.

(٢) رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة.

(٣) رواه أحمد في مسنده، وقال الألباني: صحيح.

(٤) رواه ابن أبي الدنيا، وقال الألباني: صحيح لغيره.



المجتمعات؛ إذ إنه يمحو روح التعاون علىٰ البر ويسبّب العداوة بين الأفراد، كما أنه يمحو الإيثار، ويقضي عليه ويزيد من الأنانية، كما أنه يؤدي إلىٰ تضخم أموال بعض الطبقات في المجتمع مما يخلق طبقة مترفة لا تتكسب شيئا ولا تعمل، وتكون عالة علىٰ غيرها، كما يؤدّي إلىٰ ترك العمل اتكالا علىٰ نمو المال وإثماره بطريقة غير شرعية، كما يؤدي إلىٰ القضاء علىٰ روح المشاركة بالقرض الحسن بين أفراد المجتمع.

أنواع الربا:

- ربا النسيئة: النسيئة يعني التأجيل، وربا النسيئة يعني الزيادة التي يأخذها الدائن من المدين بسبب الأجل.

- ربا الفضل: الفضل يعني: الزيادة والمفاضلة، وربا الفضل يعني بيع نقود بنقود أو طعام بطعام مع الزيادة.

وقد جعله النبي ﷺ في الأثمان كالذهب والفضة وفي الطعام كالقمح والتمر والملح.

فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الذَّهَبُ بالذَّهَبِ، والْفِضَّةُ بالفِضَّةِ، والْبُرُّ بالبُرِّ، والشَّعيرُ بالشَّعيرِ، والتَّمْرُ بالتَّمْرِ، والْمِلْحُ بالمِلْحِ، مِثْلًا بمِثْلٍ، يَدًا بيَدٍ، فمَن زادَ، أوِ اسْتَزادَ، فقَدْ أرْبَىٰ، الآخِذُ والْمُعْطِي فيه سَواءٌ»[1].

فالذهب والفضة علة تحريمهما أنهما أثمان للأشياء، وعلة تحريم بقية الأجناس كونها طعاما.

---

(1) رواه مسلم.

فلا بد في هذه الأصناف الستة من مراعاة أمرين:

الأول: التساوي في الكمية والمقدار بصرف النظر عن الجودة والرداءة.

الثاني: عدم تأجيل أحدهما به، بل لا بد أن يكون على الفور لقول الرسول ﷺ: (يدًا بيد).

بعض صور الربا المحرم:

- اقتراض مبلغ معين ثم يشترط صاحب المال أن يرجع المبلغ زائدا.
- اقتراض مبلغ معين لأجل معين حتى إذا حل الأجل إما أن يدفع وإما أن يزيد مقابل الأجل.
- بيع كمية من التمر الجيد بكمية أكبر من تمر رديء.
- بيع ذهب بذهب لأجل.
- بيع ذهب بذهب أكثر في الكمية.
- قروض البنوك بنسبة فائدة محددة.
- أخذ مال الناس للمتاجرة فيه، ويجعل له نسبة معينة كل شهر أو كل عام.
- إيداع الأموال في البنوك لأخذ فائدة بأية نسبة.
- بيع حيوان بلحم من جنسه.
- بيع الرطب وثمار النخل بالتمر الجاف؛ لأن الثمر يقل إذا جف.

تنبيه:

اختلاف الأجناس المتحدة في العلة يجوز بيع بعضها ببعض، ولكن

فورا بلا أجل وبناء علىٰ ذلك:

- يجوز بيع ذهب بفضة زيادة ولكن يدا بيد.

- ويجوز بيع قمح بشعير زيادة، ولكن يدا بيد ولا يجوز الأجل.

والدليل علىٰ ذلك قول الرسول ﷺ: (فإذا اخْتَلَفَتْ هذِه الأصْنافُ، فَبِيعُوا كيفَ شِئْتُمْ، إذا كانَ يَدًا بيَدٍ)[1].

وقال ﷺ: (ولا بأس بيع البر بالشعير والشعير أكثرهما يدا بيد)[2].

وإذا اختلفت هذه الأشياء في الجنس والعلة، فإنه لا يشترط شيء فيحل التفاضل والأجل، ومثال ذلك:

- بيع الطعام بالذهب والفضة.

- بيع إناءين بثلاثة.

- بيع ثوب بثوبين وهكذا.

فكل ما سوىٰ الذهب والفضة والطعام المقتات أكلا وشربا لا يحرم فيه الربا.

شركات التأمين:

- يحرم علىٰ الإنسان أن يؤمّن علىٰ حياته أو علىٰ أمواله سواء كانت سيارات أو عقارات أو غيره في شركات التأمين علىٰ اختلافها، وذلك لأن التأمين يقوم علىٰ مقامرة؛ لأن أحد المتعاقدين لا بد أن يغنم والآخر يغرم

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

بلا جناية، وتسمىٰ هذه الأنواع من التأمين بالتأمين التجاري.

- يجوز للإنسان التأمين التعاوني القائم علىٰ التعاون بين الأفراد علىٰ مواساة المنكوبين بلا غرم أو غنم.
- يجوز للإنسان التأمين الذي يعرف بالمعاش؛ لأن ذلك ضد حالة يكون الإنسان فيها غير قادر علىٰ الكسب والعمل، ويسمي التأمين ضد العجز والشيخوخة.
- لا يجوز في الحالتين السابقتين من التأمين التعاوني المباح أن تستثمر المبالغ في ربا محرم.

القرض:

حتىٰ تكون العلاقة بين الناس في المجتمع المسلم قائمة علىٰ التعاون والتراحم والتآزر أباح الله تعالىٰ لصاحب الحاجة أن يقترض قرضا حسنا، ورغّب الإسلام في فضل من أقرض محتاجا؛ إذ إن ذلك قربة يتقرب بها الإنسان إلىٰ ربه لما في ذلك من الرفق بالناس والرحمة بهم، ولما فيه من تيسير أمورهم وتفريج كروبهم. إذن، فالقرض هو مال يعطيه إنسان لآخر ليرد مثله إليه عند قدرته عليه.

فضل من أقرض قرضًا حسنًا لمحتاج إليه:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (من نفَّس عن مسلم كربةً من كرَبِ الدُّنيا نفَّس اللهُ عنه كربةً من كُرَبِ يوم القيامةِ، ومن يسَّر علىٰ مُعسر يسَّر اللهُ عليه في الدُّنيا والآخرةِ، ومن ستر علىٰ مسلم ستر اللهُ عليه في الدُّنيا والآخرةِ، واللهُ في عونِ العبدِ ما كان العبدُ في عونِ أخيه)[1].

---

(١) رواه أبو داود والترمذي، وقال الألباني: صحيح.

وكل مقترض يصبح عليه هذا القرض دينا ولا بد من الوفاء بالديون قبل الموت.

خطورة من مات وعليه دين:

- جاء رجل إلىٰ رسول الله ﷺ وقال: يا رسول الله: أرأيت إن جاهدت بنفسي ومالي فقتلت صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر، أأدخل الجنة؟ فقال ﷺ: (نعم). فقال الرجل ذلك مرتين أو ثلاثة، فقال النبي ﷺ: (إنْ لم تَمُتْ وعليك دَينٌ، ليس عندكَ وفاؤُه)[1].

- وسأل رجل الرسول ﷺ عن أخيه مات وعليه دَين، فقال ﷺ: (هو محتبسٌ بدَينِه، فاقضِ عنه). فقال الرجل: يا رسول الله، قد أديت ما عليه إلا دينارين ادعتهما امرأة وليس لها بينة. فقال ﷺ: (أعطِها فإنَّها محقةٌ)[2].

- وقال ﷺ في التشديد في أمر الدَّين: (والذي نفسُ مُحَمَّدٍ بيدِهِ ؛ لو أن رجلًا قُتِلَ في سبيلِ اللهِ، ثم عاش، ثم قُتِلَ في سبيلِ اللهِ، ثم عاش، ثم قُتِلَ في سبيلِ اللهِ ثَم عاش، وعليه دَيْنٌ ؛ ما دخل الجنةَ حتىٰ يقْضِيَ دينَهُ)[3].

- وعن جابر بن عبد الله ﵁ قال: كان رسول الله ﷺ لا يصلّي علىٰ رجل ميت وعليه دَين، فأتي بميت فقال ﷺ: (أعليهِ دَينٌ؟) قالوا: نعم، ديناران. فقال ﷺ: (صَلُّوا علىٰ صاحبِكم). فقال أبو قتادة

(١) رواه أحمد في مسنده، وقال الأرناؤوط: صحيح لغيره.

(٢) رواه ابن ماجه، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه البزار في مسنده، وقال الألباني: صحيح.

الأنصاري: هما علي يا رسول الله. قال جابر: فصلّىٰ عليه رسول الله ﷺ قال: (أنا أَولىٰ بكلِّ مؤمنٍ مِنْ نفسِهِ فمنْ تركَ دَيْنًا فعليَّ قضاؤُهُ ومَنْ تركَ مالًا فلورثَتِهِ)[1].

(١) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

الزواج وما يترتب عليه

الـزواج

التزاوج سنة الله في خلقه:

قال الله تعالىٰ: ﴿وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٤٩﴾﴾ [الذاريات: ٤٩].

وقال تعالىٰ: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [يس: ٣٦].

إذن، فالزّوجية سنة من سنن الله الكونية في الخلق والتكوين، وهي قاعدة لا يشذّ عنها عالم من العوالم التي خلقها الله سبحانه، سواء كان عالم الإنسان أو عالم الحيوان أو عالم النبات أو مما لا نعلم.

والزواج: هو الأسلوب الذي اختاره الله سبحانه وتعالىٰ للتوالد والتكاثر واستمرار الحياة، قال الله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ﴾ [الحجرات: ١٣]. وقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ [النساء: ١].

فوائد الزواج وحكمته:

للزواج في الإسلام حكم عظيمة وأثار نافعة، يرجع نفعها على الفرد

والمجتمع، منها:

- الزواج فطرة إنسانية: حاجة كل إنسان للزواج فطرة فطر الله الناس عليها؛ لأن كلا من الذكر والأنثىٰ محتاج للآخر، ولأنه يجد كل واحد منهما في ظل الآخر سكنه النفسي وسعادته الزوجية: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [الروم: ٣٠].

وقال الله تعالىٰ: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١].

- الزواج سنة المرسلين: قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلىٰ بيوت أزواج النبي ﷺ، يسألون عن عبادته، فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ، قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر.

فقال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبدا. وقال آخر: وأنا أصوم الدهر ولا أفطر. وقال آخر: وأنا اعتزل النساء فلا أتزوج أبدا. فجاء رسول الله ﷺ فقال: (أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلتُمْ كَذَا وكَذَا؟! أَمَا واللهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وأَتْقَاكُمْ له، لَكِنِّي أَصُومُ وأُفْطِرُ، وأُصَلِّي وأَرْقُدُ، وأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَن رَغِبَ عن سُنَّتي فليسَ مِنِّي)[1]. وقال ﷺ: (إنَّ اللهَ قد أبدلنا بالرَّهبانيَّةِ الحنيفيَّةَ السَّمْحَةَ)[2]. وقال ﷺ: (من كانَ مُوسِرًا لَأَنْ يَنْكِحَ ثمَّ لم يَنْكِحْ

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير.

فليس مِنِّي)[1].

وقال ﷺ: (يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فإنَّه أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَن لَمْ يَسْتَطِعْ فعليه بالصَّوْمِ، فإنَّه له وِجَاءٌ)[2].

- **الزواج هو الحل الوحيد لإشباع الغريزة الجنسية**: الغريزة الجنسية هي أقوىٰ الغرائز وأعنفها، ولو لم يكن هناك ما يشبعها لأصاب الإنسان القلق والاضراب، والزواج هو أحسن وضع طبيعي لإرواء تلك الغريزة وإشباعها، فيهدأ البدن من الاضطراب وتسكن النفس عن الصراع، ويكف النظر عن التطلّع إلىٰ الحرام، وتطمئن العاطفة إلىٰ ما أحل الله.

قال الله تعالىٰ: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [الروم: ٢١].

وقال ﷺ: (إنَّ المَرْأَةَ تُقْبِلُ فِي صُورَةِ شيطَانٍ، وَتُدْبِرُ في صُورَةِ شيطَانٍ، فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمُ امْرَأَةً فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ[3] فإنَّ ذلكَ يَرُدُّ ما في نَفْسِهِ)[4].

- **الزواج يحافظ علىٰ النوع الإنساني واستمرار الحياة**: فالزواج هو

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط، والكبير وإسناده مرسل حسن، كما قال ابن معين.

(٢) رواه الجماعة، والباءة: الجماع أو مؤونة النفقة علىٰ الزوجة والأولاد. والوجاء هو الاختصاء، أي قطع: الخصيتين مما يؤدي إلىٰ قطع الشهوة، والمراد أنه وقاية له من الوقوع في المعصية.

(٣) أي: زوجته.

(٤) رواه مسلم وأبو داود والترمذي.

أحسن وسيلة لإنجاب الأولاد وتكثير النسل واستمرار الحياة إلىٰ أن يرث الله الأرض ومن عليها، ولذلك قال ﷺ: (تزوجوا الودودَ الولودَ فإني مكاثرٌ بكم الأممَ)[1].

- **بالزواج تنتظم الحياة:** تقوم المرأة به علىٰ رعاية البيت وتدبير المنزل وتربية الأولاد وتهيئة الجو الصالح للرجل، والرجل يسعىٰ وينهض بالكسب الحلال والحصول علىٰ ما يحتاج إليه من مال ونفقة.

- **الزواج هو الوسيلة الوحيدة للمحافظة علىٰ الأنساب:** لم يجعل الله سبحانه وتعالىٰ الإنسان كغيره من العوالم، فيدع غرائزه تنطلق دون وعي، ويترك اتصال الذكر بالأنثىٰ فوضىٰ لا ضابط له، بل وضع النظام الملائم له والذي من شأنه أن يحفظ شرفه ويصون كرامته، فجعل اتصال الرجل بالمرأة اتصالا كريما مبنيا علىٰ رضاها وعلىٰ إيجاب وقبول من وليّها كمظهرين لهذا الرضا وعلىٰ إشهاد، وبهذا حمىٰ الغريزة وصان النسل من الضياع.

وبهذا الزواج الإسلامي الذي شرعه الله يفتخر الأبناء بانتسابهم إلىٰ آبائهم، ولو لم يكن ذلك الزواج الذي شرعه الله لعجّ المجتمع بأولاد لا كرامة لهم ولا أنساب، وفي ذلك ضياع للأخلاق الفاضلة وانتشار مريع للفساد والإباحية.

- **بالزواج يتعاون الزوجان في بناء الأسرة وتربية الأولاد:** فالزّوج يسعىٰ وراء رزق أولاده؛ ليحصل عليه في الحلال فيقوم ربما بأشق الأعمال ليحمي أولاده وأسرته من عوادي الزمان ومصائب الأيام، والزوجة تدير البيت وتقوم بتربية الصغار، وبالتعاون بين الزوج والزوجة في تربية

(١) رواه أبو داود، وقال الألباني: حسن صحيح.

الأولاد تُحمىٰ الأسرة وينشأ الأولاد نشأة صالحة؛ فنحصل علىٰ جيل مؤمن من الصالحين يحمل في نفسه وقلبه روح الإسلام عقيدة وشريعة.

- **الزواج يشبع في الرجل عاطفة الأبوة وفي المرأة عاطفة الأمومة:** فبالزواج تتأجّج في نفس الأبوين العواطف والمشاعر النبيلة، فلا نمو لغريزة الأبوة والأمومة إلا في ظلال الطفولة، وبالطفولة تنمو مشاعر العطف والودّ والحنان.

- **الزواج يدفع الآباء نحو العمل واستخراج خيرات الأرض:** حتىٰ يتمكن من تلبية متطلبات أولاده الذين أُودِع حبهم في قلبه، مما ينشط الأب نحو العمل والسعي بجد، مما يؤدي إلىٰ عمارة الأرض.

- **الزواج يحمي المجتمع من الأمراض:** فبالزواج يسلم المجتمع من الأمراض الفتاكة التي تنتشر بين أبناء المجتمع المتحلل من القيم والمبادئ الإسلامية؛ بسبب فاحشة الزنىٰ وشيوعها والاتصال المحرم، ومن هذه الأمراض الزهري والسيلان وأخطرها ما ظهر في الآونة الأخيرة، وهو مرض فقد المناعة المكتسبة والذي يعرف بمرض الـ (إيدز) AIDS .

- **الزواج يحمي المجتمع من الانحلال الخُلقي:** وبالزواج يسلم المجتمع من الانحلال الخلقي، ويأمن أفراده من التفسّخ الاجتماعي، والزواج هو الاتصال الحلال الذي يدعو إلىٰ أفضل الآداب وأحسن الأخلاق.

- **الزواج يؤدي إلىٰ ترابط الأسر وتوكيد الصلات الاجتماعية بين العائلات:** قال الله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا ۗ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا ﴿٥٤﴾﴾ [الفرقان: ٥٤]. وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا

خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ﴾ [الحجرات: ١٣].

- الزواج سبب في سعة الرزق: قال الله تعالىٰ عن المتزوجين: ﴿إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾﴾ [النور:٣٢].

الإسلام يرغب في الزواج:

قال الله تعالىٰ: ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْۚ إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾﴾ [النور: ٣٢].

وقال: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةًۚ﴾ [الرعد: ٣٨].

وقال تعالىٰ: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةًۚ﴾ [الروم: ٢١].

وقال ممتنا علىٰ عباده: ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِۚ﴾ [النحل: ٧٢].

وقال رسول الله ﷺ: (أربعٌ من سُنَنِ المرسَلينَ : الخِتانُ، والتَّعَطُّرُ، والسِّوَاكُ والنِّكَاحُ)[1].

وقال ﷺ: (الدُّنْيا مَتاعٌ، وَخَيْرُ مَتاعِ الدُّنْيا المَرْأَةُ الصَّالِحَةُ)[2].

وقال ﷺ: (ما اسْتَفَادَ المؤمنُ بعدَ تقوىٰ اللهِ خيرًا له من زوجةٍ صالحةٍ، إن أَمَرَها أطاعَتْه، وإن نظرَ إليها سَرَّتْه، وإن أقسَمَ عليها أبرَّتْه، وإنْ غابَ

(١) رواه الترمذي عن أبي أيوب الأنصاري ﷺ، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه مسلم.

عنها نَصَحَتْه في نفسِها ومالِه)[1].

وقال ﷺ: (يا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فإنَّه أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَن لَمْ يَسْتَطِعْ فَعليه بالصَّوْمِ، فإنَّه له وِجَاءٌ)[2].

وقال عليه الصلاة والسلام: (تَزَوَّجوا الوَلودَ الوَدودَ؛ فإنِّي مُكاثِرٌ بكمُ الأمَمَ)[3].

وقال ﷺ: (ثلاثةٌ حقٌّ علىٰ اللهِ عونُهُم: المُجاهدُ في سبيلِ اللهِ، والمُكاتِبُ الَّذي يريدُ الأداءَ، والنَّاكحُ الَّذي يريدُ العفافَ)[4].

وقال ﷺ: (من سعادةِ ابنِ آدمَ ثلاثةٌ ومن شقاوةِ ابنِ آدمَ ثلاثةٌ من سعادةِ ابنِ آدمَ المرأةُ الصَّالحةُ والمسكنُ الصَّالحُ والمركبُ الصَّالحُ ومن شقاوةِ ابنِ آدمَ المرأةُ السُّوءُ والمسكنُ السُّوءُ والمركبُ السُّوءُ)[5].

وتقدم حديث الرسول ﷺ يرد علىٰ من قال لا أتزوج النساء: (لَكِنِّي أَصُومُ وأُفْطِرُ، وأُصَلِّي وأَرْقُدُ، وأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فمَن رَغِبَ عن سُنَّتي فليسَ مِنِّي)[6].

وقال ﷺ: (مَن رزقه اللهُ امرأةً صالحةً، فقد أعانه علىٰ شَطْرِ دِينِه،

(١) رواه ابن ماجه.

(٢) رواه الجماعة.

(٣) رواه أبو داود، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٤) رواه الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقال الألباني: حسن.

(٥) رواه أحمد والطبراني والبزار، وقال الألباني: صحيح.

(٦) رواه البخاري ومسلم.

فلْيَتَّقِ اللهَ في الشَّطْرِ الباقي)[1].

كيف يختار الرجل الزوجة؟

وضع الإسلام بعض الأسس التي يتم اختيار الزوجة بناء عليها، وأهم هذه الأسس:

- **الدين**: ونقصد به الفهم الحقيقي للإسلام والتطبيق العملي له والتمسّك بالفضائل ورعاية حق الزوج وحماية الأبناء من الانحراف، فمن أهم الأسس التي تختار الزوجة بناء عليها أن تكون علىٰ التزام كامل بالشريعة الإسلامية، صحيحة العقيدة، صالحة في سلوكها.

قال ﷺ: (الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ)[2]. وقال ﷺ: (تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَلِجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ)[3].

وقال ﷺ: (خيرُ النِّساءِ مَن تَسُرُّكَ إذا أبْصَرْتَ، و تُطِيعُكَ إذا أمَرْتَ، و تَحْفَظُ غَيْبَتَكَ في نفسِها و مالِكَ)[4].

- **الشرف والحسب**: ونقصد به أن يكون الاختيار علىٰ أساس الأصالة والشرف؛ بأن يختار الذي يريد الزواج زوجة ترعرعت في بيئة صالحة، ونشأت في بيت عريق عرف بالشرف وانحدر من أصل كريم وأجداد ذوي مد، حتىٰ يكون نسله مفطورا علىٰ معالي الأمور؛ لأن طبيعة الأصل

---

(١) رواه الطبراني والحاكم وقال: صحيح الإسناد، وقال الألباني: حسن لغيره.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه البخاري ومسلم.

(٤) أورده الألباني في الجامع الصغير، وقال: صحيح.

الكريم أن يتفرع عن مثله. وقد تقدم حديث الرسول ﷺ: (تُنْكَحُ المَرْأَةُ لأَرْبَعٍ: وذكر منها: لِحَسَبِهَا).

وقال ﷺ: (النَّاسَ مَعادِنَ، خِيارُهُمْ في الجاهِلِيَّةِ خِيارُهُمْ في الإسْلامِ، إذا فقِهُوا)[1].

- **إنجاب الأولاد**: لقول الرسول ﷺ: (تزوَّجوا الودودَ الولودَ، فإِنِّي مُكاثِرٌ بكمُ الأمَمَ)[2]. يتزوج المسلم المرأة الولود ليضاعف من أعداد هذه الأمة المسلمة التي هي خير أمة أخرجت للناس، ولذلك جاء رجل إلىٰ الرسول ﷺ يقول له: يا رسول الله، إني أصبت امرأة ذات حسب ومنصب ومال إلا إنها لا تلد، أفأتزوجها؟ فنهاه الرسول ﷺ عن زواجها، وقال له: (تزوَّجوا الودودَ الولودَ، فإِنِّي مُكاثِرٌ بكمُ الأمَمَ)[3].

ولأن إنجاب الأولاد تكون به عمارة الكون واستمرار الحياة، وهو الهدف الأكبر من الزواج.

وتعرف المرأة الولود بأمرين:

الأول: بمعرفة حال أمها وأخواتها المتزوجات فإن كن ممن ينجبن الولد فغالبًا تكون هي كذلك.

الثاني: بمعرفة سلامة جسمها وخلوها من الأمراض التي تمنع الحمل عادة أو الولادة.

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه أبو داود، وقال الالباني: حسن صحيح.

(٣) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

- تفضيل البكر علىٰ الثيب: والبكر هي المرأة التي لم تتزوج. والثيب هي التي سبق لها الزواج.

والإسلام يرغّب في البكر؛ لأنها لم يسبق لها عهد بالرجال فيكون الزواج بها أقوىٰ في المحبة، إذ يكون حُبّها زوجها هو أول عهدها بالرجال، ولأن البكر مجبولة علىٰ الأنس والألفة لأول إنسان تتعرف عليه عن قرب.

ولذلك لما سأل رسول الله ﷺ جابر بن عبد الله، وهو راجع من غزوة ذات الرقاع: يا جابر، هل تزوجت بعد؟ فقال له جابر: نعم يا رسول الله. فقال الرسول ﷺ: (هَلَّا بكْرًا تُلَاعِبُهَا وتُلَاعِبُكَ؟) فقال جابر: يا رسول الله، إن أبي أصيب يوم أحد وترك لنا بنات سبعا، فنكحت امرأة جامعة، تجمع رؤوسهن وتقوم عليهن. فقال الرسول ﷺ: (أصبت إن شاء الله)[1].

وقالت عائشة ﵂ للرسول ﷺ: يا رسول الله، أرأيت لو نزلت واديا وفيه شجرة قد أكل منها، وشجرة لم يؤكل منها، في أي منها كنت ترتع بعيرك؟ فقال عليه الصلاة والسلام: (في الذي لَمْ يُرْتَعْ منها)[2].

- الودود: والودود هي المرأة التي تتودّد إلىٰ زوجها، وتتحبّب إليه وتحاول بكل وسعها أن ترضيه. ويؤيّد ذلك حديث الرسول ﷺ (تزوَّجوا الودودَ الولودَ)[3].

- الاغتراب: أي أن الإنسان يُفضّل له النساء البعيدات عن ذوات

---

(١) رواه أحمد في مسنده، وأصله في البخاري ومسلم.

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

النسب والقرابة؛ لأنه ثبت أن الزواج بذوات القرابة يجعل النسل ضعيفا من الناحية الجسمية وضعيفا من الناحية العقلية، كما أنه يورث الأولاد صفات خلقية ذميمة. ولذلك قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا تنكحوا القرابةَ القريبةَ ؛ فإن الولدَ يخلقُ ضاويًا[1].

وثبت ما نقوله اليوم بالعلم الحديث.

- **الجمال:** وذلك لأن الإنسان بطبيعته يعشق الجمال ويهواه، ويحصل للإنسان مع مراعاة هذا الأمر في زواجه السكن النفسي والارتواء العاطفي، ولذلك لم يهمل الرسول ﷺ ذلك الجانب أو الأساس الذي يكون الاختيار بناء عليه، فقال ﷺ: (تُنْكَحُ المَرْأَةُ لأَرْبَعٍ- وذكر منها- وجَمالِها)[2]. ولذلك نصح الرسول ﷺ رجلا خطب امرأة من الأنصار فقال له: (فَانْظُرْ إلَيْهَا، فإنَّ في أَعْيُنِ الأَنْصَارِ شيئًا)[3].

ولما خطب المغيرة بن شُعبة امرأة، قال له رسول الله ﷺ: (انظرْ إليها فإنَّه أحرىٰ أنْ يؤْدَمَ بينكُما)[4]. أي خشية أن يكون فيها عيب فلا تدوم العشرة بينهما.

- **الكفاءة:** الكفاءة تعني المساواة والمماثلة، ونقصد بها أن تكون هناك تقارب بين الزوج والزوجة من حيث المركز الاجتماعي والسن والمستوىٰ الثقافي والاقتصادي؛ لأن التقارب في هذه الأمور عادة يعين علىٰ دوام العشرة وبقاء المودة والألفة.

---

(١) يعني: نحيفا، ضعيف الجسم، بليد العقل.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه الترمذي وابن ماجه، وقال الألباني: صحيح.

وأخيرًا..

فإن من يختار لنفسه المرأة الصالحة ولا يخرج في شأن الزوجية عن سُنة الفطرة والشريعة في ابتغاء الولد، ثم يحسن تربية ما يرزقه الله من ولد، فإنه يكون في الدنيا قرير العين بحسن حاله وحال أهله وسعادة بيته، وأما الذين تطغىٰ بهم شهواتهم فتخرجهم عن الحدود والسُنن الإسلامية؛ فإنهم لا يسلمون من المنغصات والشقاء في حياتهم الدنيا وهم في الآخرة أشقىٰ وأضل سبيلا، فإنما السعادة في الدنيا والآخرة في تكميل النفس بالاعتقاد الصحيح والأخلاق المعتدلة، وتلك هي الفطرة السليمة.

كيف تختار المرأة زوجها؟

يجب علىٰ ولي المرأة أن يراعي فوق كل الأمور التي ذكرناها في اختيار الزوج لزوجته أن يزوّج ابنته بصاحب الدين والخلق، ولا يرفض زواجها إذا رغبت في الزواج من رجل ارتضته لنفسها من أجل اعتبارات أخرىٰ مادية أو غير مادية.

قال ﷺ: (إذا خطَبَ إليكم من ترضَونَ دينَه وخلقَه فزوِّجوهُ إلَّا تفعلوا تَكن فتنةٌ في الأرضِ وفسادٌ عريضٌ)[1].

فالاحتياط في حق المرأة في الاختيار أشد.

قال رجل للحسن بن علي: إن لي بنتا، فمن ترىٰ أن أزوجها له؟

قال الحسن: زوجها بمن يتقي الله، فإن أحبها أكرمها، وإن أبغضها لم يظلمها.

---

(١) رواه الترمذي، وقال الألباني: حسن.

وقالت عائشة ﵂: النكاح رِقّ فلينظر أحدكم أين يضع كريمته.

وزواج المسلمة من الفاسق فتنة عظيمة، فتنة عظيمة على الدين والتربية والأخلاق، وأي فتنة أعظم من أن تقع المرأة الصالحة في عصمة زوج فاسق فاجر متحلل من القيم، لا يقيم للشرف والغيرة والعرض وزنا ولا اعتبارا.

قال الإمام الشعبي: من زوّج كريمته فاسقا فقد قطع رحمها.

المحرمات من النساء:

- المحرمات من النسب: وهن نساء محرمات بسبب القرابة، وهن سبعة أنواع:

١- **الأمهات**: ويدخل في ذلك الأُمّ وأُمّها وجدتها وأُمّ أبيها وأمّ جدّها وأمّ الأب وجداته وهكذا مهما علون.

٢- **البنات**: ويدخل فيهن البنت وبنت البنت وبنت الابن وهكذا وإن نزلت.

٣- **الأخوات**: وهن كل أنثي شاركت الإنسان في أبيه وأمه أو أحدهما.

٤- **العَمّات**: وهن كل أنثى شاركت الأب أو الجد في أبيه وأمه أو أحدهما أو أخت أبي الأم.

٥- **الخالات**: وهن كل أنثى شاركت الأم في أبيها وأمها أو أحدهما أو أخت أم الأب.

٦- **بنات الأخ**: وهن كل أنثى للأخ عليها ولادة سواء بنته أو بنت ابنه أو بنت ابنته وهكذا.

٧- **بنات الأخت**: وهن كل أنثىٰ للأخت عليها ولادة سواء بنتها أو بنت بنتها أو بنت ابنها وهكذا.

- **المحرمات بسبب المصاهرة**: والمصاهرة هي القرابة الناشئة بسبب الزواج، وهن أربعة أنواع:

١- **أُمّ الزّوجة**: ويدخل معها أم أمها وأم أبيها وهكذا وإن عَلَوْن. وهذا التحريم بمجرد العقد.

٢- **ابنة الزوجة**: ويدخل معها بنات بناتها وبنات أبنائها وهكذا وإن نَزَلْن، ولا يكون التحريم إلا إذا دخل بزوجته لا بمجرد العقد عليها.

٣- **زوجة الابن**: ويدخل معها زوجة ابن ابنه وزوجة ابن بنته وهكذا وإن نَزَلْن.

٤- **زوجة الأب**: ويدخل معها زوجة الجد وهكذا وإن عَلَوْن.

- **المحرمات بسبب الرضاعة**: يحرم علىٰ الإنسان بالرضاعة كل ما يحرم بالنسب، وذلك لقول الرسول ﷺ: (يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ ما يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ)[1] وقد تقدم ذكر ما يحرم من النسب، وبناء علىٰ ذلك فيحرم علىٰ الإنسان:

١- **المرأة التي أرضعته**، وبناء علىٰ ذلك فيحرم علىٰ الإنسان:

٢- **أم المرضعة**؛ لأنها أصبحت جدته.

٣- **أخت المرضعة**؛ لأنها أصبحت كخالته.

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

٤- أم زوج المرضعة؛ لأن زوج المرضع أصبح كأبيه، وأمه كجدته.

٥- أخت زوج المرضعة؛ لأنها كعمته.

٦- بنات المرضعة؛ لأنهن أخوات له من الرضاعة.

٧- بنات بنات المرضعة وبنات أبناء المرضعة وهكذا وإن نَزَلْن.

٨- الأخت من الأب زوج المرضعة، وهي التي أرضعتها زوجة الأب.

٩- الأخت من الأم، وهي التي أرضعتها الأم بلبن رجل آخر.

ولا بد أن تكون الرضاعة في العامين الأولين من حياة الطفل؛ لقول النبي ﷺ: (لا يحرم من الرضاعةِ إلا ما فتق الأمعاءَ في الثديِ، وكان قبلَ الفطامِ)[١].

وقال عمر رضي الله عنه: لا رَضاعَ إلَّا في الحَوْلَين في الصغرِ[٢].

ولا يحرّم إلا خمس رضعات مشبعات: لقول عائشة رضي الله عنها: كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرّمن ثم نسخن بخمس معلومات، فتوفي رسول الله ﷺ وهن فيما يُقرأ من القرآن[٣]. وقال رسول الله ﷺ: (لا تُحَرِّمُ المَصَّةُ وَالْمَصَّتَانِ)[٤].

(١) رواه الترمذي، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه الدارقطني والبيهقي في السنن الكبرى.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه مسلم.

المحرمات مؤقتًا:

١- الجمع بين الأختين: ويلحق بتحريم الجمع بين الأختين، تحريم الجمع بين المرأة وخالتها والمرأة وعمتها، قال الله تعالىٰ: ﴿وَأَن تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ ٱلۡأُخۡتَيۡنِ﴾ [النساء: ٢٣]. أي حرم عليكم أن تجمعوا بين الأختين.

وقال النبي ﷺ: (لا يُجْمَعُ بيْنَ المَرْأَةِ وعَمَّتِها، ولا بيْنَ المَرْأَةِ وخالَتِها)[1].

وقال الرسول ﷺ لرجل دخل في الإسلام، وهو متزوج أختين: (طَلِّقْ أَيَّتَهُما شِئْتَ)[2].

٢- المرأة التي في عصمة رجل آخر: لأن المرأة المتزوجة- رعاية لحق زوجها- لا يجوز لأحد أن يتزوجها حتىٰ يطلّقها زوجها أو يموت عنها وتنتهي عدتها.

ولما عد الله سبحانه وتعالىٰ المحرمات قال: ﴿وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٢٤]. أي: المتزوجات منهن.

٣- المرأة التي في العِدّة: وهي كل امرأة مطلّقة أو متوفّىٰ عنها زوجها، فأما المطلّقة فعدتها ثلاث حيضات إن كانت تحيض، وإن كانت لا تحيض فعدتها ثلاثة أشهر، وإن كانت حاملا فعدتها أن تضع حملها. قال الله تعالىٰ: ﴿وَٱلۡمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٖۚ﴾

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجهن وقال الألباني: حسن.

[البقرة: ٢٢٨]. وقال تعالىٰ: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمۡ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشۡهُرٖ وَٱلَّٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ وَأُوْلَٰتُ ٱلۡأَحۡمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مِنۡ أَمۡرِهِۦ يُسۡرٗا ٤﴾ [الطلاق: ٤]. وإن كانت المرأة قد تُوفي عنها زوجها فعدتها أربعة أشهر وعشرة أيام قال الله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرۡبَعَةَ أَشۡهُرٖ وَعَشۡرٗاۖ﴾ [البقرة: ٢٣٤]. فكل امرأة في عدة يحرم علىٰ الإنسان أن يتزوجها حتىٰ تنقضي عدتها.

٤- **زوجته المطلقة ثلاث مرات:** قال الله تعالىٰ فيمن طلق زوجته ثلاث مرات: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ﴾ [البقرة: ٢٣٠].

فمن طلق زوجته ثلاث مرات فقد بانت منه ولا سبيل إليها مرة ثانية إلا إذا تزوّجت رجلا آخر فطلقها الثاني أو مات عنها فيجوز لزوجها الأول حينئذ أن يتزوّجها.

قال الله تعالىٰ عن الزوج الثاني: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ﴾ [البقرة: ٢٣٠].

٥- **كل امرأة عقد عليها وهو مُحْرِم:** لأنه يحرم علىٰ المُحْرِم أن يعقد لنفسه أو لغيره، ويقع عقد النكاح باطلا ولا تترتب عليه آثاره الشرعية.

فعن عثمان بن عفان رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ: (لا يُنْكِحِ المُحْرِمِ

ولا يَنْكِح ولا يَخطب)[1].

٦- المشركة: يحرم علىٰ المسلم أن يتزوج الكافرة سواء كانت وثنية أو زنديقة أو مرتدة عن الإسلام بأي مذهب إلحادي.

قال الله تعالىٰ: ﴿ وَلَا تَنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٢١].

٧- زوجته التي لاعنها: واللعان هو أن يحلف الرجل الذي رمىٰ زوجته بالزنىٰ أربع مرات إنه من الصادقين والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين، وأن تحلف المرأة عند تكذيبه أربع مرات إنه من الكاذبين والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٦﴾ وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَدْرَؤُاْ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٨﴾ وَٱلْخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيْهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٩﴾﴾ [النور: ٦-٩].

فإذا لاعن رجل زوجته فإنها تحرم عليه حرمة دائمة بعد اللعان، وذلك مدىٰ الحياة لقول الرسول ﷺ: (المُتَلاعِنانِ إذا تَفَرَّقا لا يَجتَمِعانِ أبدًا)[2].

٨- الزانية: إلا أن تتوب إلىٰ الله؛ قال الله تعالىٰ: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه الدارقطني، والبيهقي في الكبرىٰ، وقال الألباني: صحيح.

زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾﴾ [النور: ٣]. وقال تعالىٰ: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾ [المائدة: ٥]. والمحصنات هنا في الآية يعني العفيفات المحافظات. واشترط الله سبحانه وتعالىٰ في نهاية الآية أن يكن غير مسافحات. والسفاح: هو الزنىٰ فغير مسافحات يعني غير زانيات. والأخدان: هم الأصدقاء.

وقال تعالىٰ: ﴿فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ [النساء: ٢٥].

٩- **الزيادة علىٰ الأربع**: يحرم علىٰ المسلم أن يجمع في عصمته في آن واحد أكثر من أربع نساء، قال الله تعالىٰ: ﴿ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ﴾ [النساء: ٣]. فمن كان متزوجا بأربع نساء يحرم عليه أن يتزوج بعد ذلك ما لم يطلق منهن واحدة أو أكثر أو تموت واحدة منهن.

عن الحارث بن قيس رضي الله عنه قال: أسلمت وعندي ثماني نسوة، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: (اخترْ منهنَّ أربعًا)[1].

ولما أسلم غيلان بن سلمة الثقفي رضي الله عنه قال له الرسول صلى الله عليه وسلم- وكانت

(١) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

تحت غيلان عشر نسوة: (اختَر منهنَّ أربعًا وفارِق سائرَهُنَّ)[1].

ولقد جمع الله سبحانه وتعالىٰ معظم من حرم الزواج بهن في قوله تعالىٰ: ﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾ ۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ ﴾ [النساء: ٢٢-٢٤].

الخِطْبة:

إذا اختار الإنسان المرأة بناء علىٰ ما سبق من شروط وضوابط وعزم علىٰ الزواج بها، فإنه إذا طلبها من وليها للزواج فإن ذلك يسمىٰ الخطبة.

فالخطبة هي طلب المرأة للزواج بها، فهي مقدمة للزواج وقد شرعها الله قبل الارتباط بعقد الزوجية ليعرف كل من الزوجين الآخر.

ومن أهم ما يحذره الإنسان قبل الخطبة ألا يخطب امرأة خطبها غيره؛ إذ إنه يحرم علىٰ المسلم أن يخطب علىٰ خطبة أخيه.

(١) رواه النسائي ومالك والدارقطني، قال الألباني: صحيح.

قال رسول الله ﷺ: (المُؤْمِنُ أَخُو المُؤْمِنِ، فلا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَبْتَاعَ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبَ عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّىٰ يَذَرَ)[1]. ومعنىٰ حتىٰ يذر: أي حتىٰ يترك الأول هذه المرأة.

وكذلك يحذر المسلم أن يخطب امرأة في عدتها، فتحرم خطبة المعتدة سواء كانت عدتها عدة وفاة أم عدة طلاق، وفي عدة الطلاق البائن أو عدة الوفاة يباح فقط التعريض بالخطبة لا التصريح؛ رعاية لحزن الزوجة وحدادها علىٰ زوجها ومحافظة علىٰ شعور أهل الميت وورثته.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٥]. ومعنىٰ عرّضتم: أي لمّحتم ولم تذكروا الأمر صراحة إنما ذكرتم كلاما يدل علىٰ الشيء المراد، والنساء هنا معناه المعتدات في الوفاة لسياق الآيات قبلها.

التعرف علىٰ صفات المخطوبة وجواز النظر إليها:

قد أباح الإسلام للخاطب أن ينظر إلىٰ من أراد خطبتها قبل الخطبة؛ ليعرف جمالها الذي يدعوه إلىٰ الإقدام علىٰ زواجها.

فعن المغيرة بن شعبة ﵁: أنه خطب امرأة فقال له رسول الله ﷺ: (أَنَظَرْتَ إليها؟) قال: لا. فقال ﷺ: (انظرْ إليها فإنَّه أحرىٰ أنْ يؤْدَمَ بينكُما)[2].

وعن جابر بن عبد الله ﵄ أن رسول الله ﷺ قال: (إذا خطب أحدكم

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه الترمذي وابن ماجه، وقال الألباني: صحيح.

المرأة، فإن استطاع أن ينظر إلىٰ ما يدعوه إلىٰ نكاحها؛ فليفعل).

قال جابر: فخطبت امرأة من بني سلمة، فكنت أختبئ لها حتىٰ رأيت منها بعض ما دعاني إليها، فتزوجتها[1].

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أن رجلا خطب امرأة من الأنصار فقال له رسول الله ﷺ: (أنظرت إليها)؟ قال: لا. قال: (فاذهب فانظر إليها؛ فإن في أعين الأنصار شيئًا)[2].

والذي يباح للرجل الخاطب أن ينظر إليه من المرأة هو الوجه والكفين فقط؛ لأن الوجه يستدل به علىٰ الجمال والكف يستدل به علىٰ خصوبة البدن.

ويباح للمرأة كذلك أن تنظر إلىٰ الرجل الذي يريد خطبتها فقد لا يعجبها.

ويستحب لكل من الخاطب والمخطوبة أن يسأل كل منهما عن الآخر؛ ليتم التعرف علىٰ الصفات، والصورة الفوتوغرافية لا تكفي للتعرف علىٰ شيء فهي تنقل بعض المظهر أما الصفات فلا يتعرف منها علىٰ شيء.

ويحرم علىٰ الخاطب أن يخلو بالمخطوبة؛ لأنها محرمة عليه حتىٰ يعقد عليها، قال رسول الله ﷺ: (مَن كان يؤمنُ باللهِ واليوم الآخرِ فلا يخلوَنَّ بامرأةٍ ليسَ معها ذو مَحرَمٍ منها، فإنَّ ثالثَهما الشَّيطانُ)[3].

---

(١) رواه أبو داود وأحمد والحاكم، وقال الألباني: حسن.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه أحمد في مسنده، وقال الألباني: صحيح.

الخِطْبة مجرد وعد بالزواج:

فالخطبة ليست عقدا ملزما، والرجوع في الخطبة حق من حقوق الرجل والمرأة، والهدايا التي يقدمها الخاطب لمخطوبته، والتي تسمىٰ الشبكة، ما هي إلا هبة من الرجل للمرأة فلا يجوز الرجوع فيها إلا إذا كانت جزءا من المهر أو المهر كله، فيجوز حينئذ الرجوع فيه.

عقد الزواج:

عقد الزواج هو أغلظ العقود التي يقول الله فيها: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾ [المائدة: ١]. ويقول الله عن عقد الزواج: ﴿وَقَدۡ أَفۡضَىٰ بَعۡضُكُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ وَأَخَذۡنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظٗا ٢١﴾ [النساء: ٢١].

وعقد الزواج هو الركن الحقيقي في الزواج، وهو كلمة الله التي تحلّ به المرأة للرجل وأساسه رضا الطرفين والذي يعرف بالإيجاب والقبول.

أركان عقد الزواج:

لعقد الزواج ركنان، هما: الإيجاب والقبول، ولا يتحقق إلا إذا كان المتعاقدان تتوافر فيهما شروط التأهل لمباشرة سائر العقود كالتمييز والعقل، ويشترط اتحاد المجلس الذي تم فيه الإيجاب والقبول، وألا يخالف القول الإيجاب وسماع المتعاقدين بعضهما من بعض.

والإيجاب يكون من أحد الطرفين كأن يقول الزوج لولي المرأة: زوجني ابنتك.

فإذا قال الولي: أوافق. فهذا قبول. أو قال: قبلت.

ولو قال الولي للزوج: زوجتك ابنتي. فهذا ايجاب.

فقال الزوج: قبلت. فهذا قبول.

ويصح العقد بأية لغة من اللغات التي خلقها الله سبحانه وتعالىٰ ما دام الطرفان يفهمانها.

فإذا تم هذا العقد فيباح لكل من الزوجين من بعضهما كل شيء.

الإشهاد علىٰ الزواج: لا ينعقد عقد الزواج إلا إذا كان الشهود حضورا حالة مباشرة العقد بين الولي والزوج.

فعن عائشة ﵂، قالت: قال رسول الله ﷺ: (لا نكاحَ إلا بوليٍّ وشاهدَي عدلٍ)[1]. ويشترط في الشهود العقل والبلوغ وسماع كلام المتعاقدين والعدالة.

بعض أنواع الزواج المحرم:

١ - **زواج المتعة:** وهو الزواج المؤقّت أو المنقطع وهو أن يعقد الرجل علىٰ المرأة مُدّة معينة؛ فهذا النوع من الزواج محرم لاتفاق جميع أئمة مذاهب أهل السنة.

قال رسول الله ﷺ: (يا أيُّها النَّاسُ، إنِّي قدْ كُنْتُ أذِنْتُ لَكُمْ في الاسْتِمْتاعِ مِنَ النِّساءِ، وإنَّ اللَّهَ قدْ حَرَّمَ ذلكَ إلىٰ يَومِ القِيامَةِ، فمَن كانَ عِنْدَهُ منهنَّ شيءٌ فَلْيُخَلِّ سَبِيلَهُ، ولا تَأْخُذُوا ممَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شيئًا)[2].

وعن سبرة الجهني: أمرنا رسول الله ﷺ بالمُتْعَةِ عامَ الفَتْحِ، حِينَ دَخَلْنَا

(١) رواه أحمد في مسنده، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه مسلم.

مَكَّةَ، ثُمَّ لَمْ نَخْرُجْ منها حتَّىٰ نَهَانَا عَنْهَا[١].

وقد نهىٰ الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن زواج المتعة في خطبة الجمعة علىٰ المنبر، وأقره جميع الصحابة علىٰ ذلك، فهو محرّم بالإجماع عند المسلمين، ما عدا بعض الشيعة.

٢- زواج التحليل: علمنا مما سبق أن الرجل إذا طلق زوجته ثلاث مرات فإنها تحرم عليه إلا إذا تزوجت رجلا آخر فطلقها الثاني أو مات عنها؛ فإنها حينئذ تحل لزوجها الأول.

فإذا جاء إنسان وتزوج امرأة مطلقة ثلاثا، ودخل بها، ثم طلقها ليحلّها لزوجها الأول، فزواجه هذا حرام، ويسمىٰ زواج التحليل، وهو محرم بالإجماع.

قال رسول الله ﷺ: (لعنَ اللهُ المحلِّلَ والمحلَّلَ لَهُ)[٢].

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا أوتَىٰ بمحلِّلٍ ولا مُحَلَّلٍ له إلا رجمتُهُما[٣].

٣- زواج الشِّغار: وهو أن يزوج رجل ابنته أو أخته إنسانا علىٰ أن يتزوج ابنة أو أخت هذا الإنسان وليس بينهما صداق، أي المهر.

والإسلام حرّم هذا النوع من الزواج، ولذلك نهىٰ الرسول ﷺ عنه فقال: (لا شِغَارَ في الإِسْلَامِ)[٤].

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه البيهقي في سننه الكبرىٰ وعبد الرزاق وابن أبي شيبة في مصنفيها.

(٤) رواه مسلم.

وذلك لأن المهر حق للمرأة، والشِّغار يعني الخلو؛ وذلك لأنه زواج خال من المهر، والمهر هبة للزوجة لا لوليّها قال الله تعالىٰ: ﴿ وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗ ﴾ [النساء: ٤].

قال عبد الله بن عمر ﷺ: نهىٰ رسول الله ﷺ عن الشِّغار، والشِّغار أن يقول الرجل للرجل زوجني ابنتك أو أختك علىٰ أن أزوجك ابنتي أو أختي، وليس بينهما صداق.

المهر أو الصداق:

جعل الإسلام المهر أو الصَّداق هبة وحقا علىٰ الزوج للزوجة وليس لأبيها أو وليّها، قال الله تعالىٰ: ﴿ وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗ ﴾ [النساء: ٤]. أي: وأعطوا النساء مهورهن عطاء مفروضا لا يقابله عوض. ولم تجعل الشريعة الإسلامية حدا معينا للمهر لا لأقله ولا لأكثره، فقد تزوّج عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه علىٰ صداق خمسة دراهم، وأقره الرسول ﷺ[1]. وزوّج سعيد بن المسيب ابنته علىٰ درهمين وهو سيد التابعين.

وعن أنس ابن مالك رضي الله عنه: أن أبا طلحة خطب أم سليم، فقالت أم سليم: والله ما مثلك يردن ولكنك كافر وأنا مسلمة، ولا يحل لي أن أتزوّجك، فإن تسلم فذلك مهري ولا أسألك غيره. فأسلم أبو طلحة رضي الله عنه فكان ذلك مهرها.

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن النبي ﷺ جاءته امرأة فقالت: يا رسول الله، إني وهبت نفسي لك. فقامت قياما طويلا، فقام رجل فقال: يا رسول الله،

---

(١) رواه مسلم.

زوّجنيها إن لم يكن لك بها حاجة. فقال رسول الله ﷺ: هلْ عِنْدَكَ مِن شيءٍ تُصْدِقُها؟)

فقال الرجل: ما عندي إلا إزاري هذا!

فقال النبي ﷺ: (إنَّكَ إن أعطيتَها إزارَكَ جلستَ ولا إزارَ لَكَ فالتمِس شيئًا)

فقال الرجل: ما أجد شيئا.

فقال الرسول ﷺ: (التَمِسْ ولو خَاتَمًا مِن حَدِيدٍ).

قال سهل: فالتمس فلم يجد شيئا.

فقال له النبي ﷺ: (هلْ معكَ مِنَ القُرْآنِ شيءٌ؟)

قال الرجل: نعم، سورة كذا وسورة كذا. لسور يسمّيها.

فقال النبي ﷺ: (قدْ زَوَّجْنَاكَهَا بما معكَ مِنَ القُرْآنِ)(١).

وعن عامر بن ربيعة: أن امرأة من بني فزارة تزوجت على نعلين، فقال الرسول ﷺ: (أرَضِيتِ مِن نفْسِكِ ومالِكِ بنَعلَينِ؟)

فقالت: نعم.

قال عامر: فأجازه الرسول ﷺ(٢).

وبالنسبة لأكثره، فقد نهى مرة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو على المنبر أن يزاد في الصداق على أربعمائة درهم، ثم نزل فاعترضته امرأة من

(١) رواه البخاري ومسلم وأبو داود واللفظ له.

(٢) رواه أحمد والترمذي وصححه.

قريش فقالت: أما سمعت قول الله تعالىٰ: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا﴾ [النساء: ٢٠].

فقال عمر: اللهم عفوا، كُلّ الناس أفقه من عمر، ثم رجع فصعد المنبر فقال: إني كنت قد نهيتكم أن تزيدوا في صدقاتهن علىٰ أربعمائة درهم، فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب. ولكن يكره المغالاة في المهور، ومن البركة واليُسر واليُمن خفة المهر وقلته.



الحـقوق الزوجيــة

أولاً: حقوق الزوجة علىٰ زوجها:

- حسن معاشرتها: وحسن المعاشرة تكون بمعاملتها بالمعروف وإكرامها وتقديم ما يمكن تقديمه إليها من الأمور التي تؤلف قلبها، وتحمل ما يصدر منها والصبر عليه.

قال الله تعالىٰ: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾ ﴾ [النساء: ١٩].

وقال ﷺ: (أكْملُ المؤمنينَ إيمانًا أحسنُهُم خلقًا، وخيارُكُم خيارُكُم لنسائِهِم)[(١)].

- إطعامها وكسوتها: فعن معاوية بن حيدة رضي الله عنه، قال: قلت يا رسول الله: ما حق زوجة أحدنا عليه؟ فقال ﷺ: (أن تُطعمها إذا طعمتَ، وتكسوها إذا اكتسيتَ، ولا تضربِ الوجهَ، ولا تُقبِّحْ، ولا تهجر إلا في البيتِ)[(٢)].

- تحمل ما يصدر منها من أخلاق لا تعجبه: قال رسول الله ﷺ: (لَا يَفْرَكْ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إنْ كَرِهَ منها خُلُقًا رَضِيَ منها آخَرَ)[(٣)].

---

(١) رواه الترمذي، ورواه أبو داود إلىٰ قوله(...خلقا). وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه مسلم.

وقال ﷺ: (اسْتَوْصُوا بالنِّساءِ؛ فإنَّ المَرْأَةَ خُلِقَتْ مِن ضِلَعٍ، وإنَّ أعْوَجَ شَيءٍ في الضِّلَعِ أعْلاهُ، فإنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وإنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أعْوَجَ، فاسْتَوْصُوا بالنِّساءِ)(١).

- **حفظها وصيانتها والغَيْرة عليها**: فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن الرسول ﷺ قال: (إنَّ اللهَ يَغَارُ، وإنَّ المُؤْمِنَ يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللهِ أَنْ يَأْتِيَ المُؤْمِنُ ما حَرَّمَ عليه)(٢).

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (ثلاثةٌ لا ينظرُ اللهُ عز وجل إليهم يومَ القيامةِ ؛ العاقُّ لوالِدَيهِ، والمرأةُ المترجِّلةُ، والدَّيُّوثُ)(٣).

والمرأة المترجلة: هي المرأة التي تتشبّه بالرجال.

والدَّيُّوث: هو الذي لا يغار علىٰ زوجته ويرضىٰ فيها الخبث، ولا يبالي من دخل عليها من الرجال.

وعن عمار بن ياسر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (ثلاثةٌ لا يدخلون الجنَّةَ أبدًا الدَّيوثُ والرَّجُلةُ من النِّساءِ ومدمنُ الخمرِ). قال الصحابة: يا رسول الله، أما مدمن الخمر فعرفناه، فما الديوث؟ قال: (الَّذي لا يُبالي من دخل علىٰ أهله).

قالوا: فما الرجلة من النساء؟ قال: (التي تتشبّه بالرجال)(٤).

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه البخاري ومسلم واللفظ له.

(٣) رواه النسائي، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٤) رواه الطبراني: وقال الألباني: صحيح.

- إتيانها كما شرع الله تعالىٰ: قال الله تعالىٰ آمراً الرجال: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢]. فأوجب الله تعالىٰ علىٰ الرجل أن يجامع زوجته إذا لم يكن له أو لها عذر.

وبيّن الرسول ﷺ أن جماع الرجل زوجته صدقة من الصدقات التي يثيب الله عليها، فقال ﷺ: (وفي بُضْعِ أَحَدِكُم صدقةٌ)، فقالوا يا رسول الله، أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ فقال ﷺ: (أَرَأَيْتُمْ لو وَضَعَهَا في حَرَامٍ، أكانَ عليه فِيهَا وِزْرٌ؟ فَكَذلكَ إذَا وَضَعَهَا في الحَلَالِ كانَ له أَجْرٌ)[1].

وقول الله سبحانه وتعالىٰ: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢]. يبيّن أنه يجب علىٰ الرجل إتيان زوجته في قُبُلِها وهو فرجها لا في دبرها، وبين الله سبحانه وتعالىٰ مرة أخرىٰ فقال: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]. وسماه حرثا؛ لأنه موضع الولد كحرث الأرض موضع الإنبات؛ لأن الحرث هو موضع الغرس والزرع، وفي المرأة معناه موضع الولد ومحلّه. وقال ﷺ: (ملعونٌ من أتىٰ امرأةً في دُبرِها)[2].

- ألا يفشي سرّها: ما يكون بين الرجل والمرأة في الفراش سر لا يجوز لأحدهما إفشاؤه، ولأن التحدث بما يكون بين الرجل والمرأة من الجماع وغيره مخالف للمروءة وهو من اللغو الذي لا حاجة إليه، ولا فائدة فيه، فعن أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (إنَّ مِن أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ مَنْزِلَةً يَومَ القِيَامَةِ، الرَّجُلَ يُفْضِي إلىٰ امْرَأَتِه، وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا)[3].

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه أحمد وأبو داود وقال الألباني: صحيح لغيره.

(٣) رواه مسلم.

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ، بعدما سلم في إحدىٰ صلواته، أقبل عليهم بوجهه فقال: (هل منكم الرجُلُ إذا أتىٰ أهلَه، فأغلَقَ عليه بابَه، وألقىٰ عليه سِترَه، واستترَ بسِترِ اللهِ؟ قالوا: نعَمْ، قال: ثم يَجلِسُ بعد ذلك فيقولُ: فعلْتُ كذا، فعلتُ كذا؟!)

قال أبو هريرة: فسكتوا، فأقبل علىٰ النساء فقال: (هل منكنَّ من تحدثُ؟) فجثت فتاة كعاب علىٰ إحدىٰ ركبتيها، وتطاولت ليراها الرسول ﷺ وليسمع كلامها فقالت: إي والله، إنهم يتحدثون وإنهن ليتحدثن.

فقال الرسول ﷺ: (هل تَدْرُونَ ما مَثَلُ مَن فعل ذلك؟ إنَّ مَثَلَ مَن فعل ذلك مَثَلُ شيطانٍ وشيطانةٍ لَقِيَ أحدُهما صاحبَه بالسِّكَّةِ، فقضىٰ حاجتَه منها والناسُ ينظرون إليه)[1].

- **المهر أو الصداق**: المهر أو الصداق حق للزوجة علىٰ زوجها وقد سبق الكلام عليه. قال الله تعالىٰ: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤].

ثانيًا: حقوق الزوج علىٰ زوجته:

- **المعاشرة بالمعروف**: ويكون ذلك بحسن معاملته وحسن الأدب معه؛ فهو أحق الناس بحسن العشرة وحق الزوج فوق حق الوالدين، قال رسول الله ﷺ: (لو كنتُ آمرًا أحدًا أن يسجدَ لأحدٍ لأمرتُ المرأةَ أن تسجدَ لزوجِها)[2].

---

(١) رواه أحمد وأبو داود.

(٢) رواه الترمذي وابن ماجه، وقال الألباني: حسن صحيح.

- حفظ زوجها في ماله ونفسه: قال ﷺ: (ما اسْتَفَادَ المؤمنُ بعدَ تقوىٰ الله عَزَّوَجَلَّ خيرًا له من زوجةٍ صالحةٍ، إن أَمَرها أطاعَتْه، وإن نظرَ إليها سَرَّتْه، وإن أقسَمَ عليها أبرَّته، وإنْ غابَ عنها نَصَحَتْه في نفسِها ومالِه)[١].

- حفظ أسرار الزوجية وأسرار زوجها: وذلك لقول الرسول ﷺ عن الرجل والمرأة اللذين يفشيان أسرار الزوجية: (مثلُ مَن فعلَ ذلكَ؟ إن مثلَ مَن فعلَ ذلك مثلُ شيطانٍ وشيطانةٍ لَقِيَ أحدُهما صاحبَه بالسكةِ، فقضىٰ حاجتَه منها، والناسُ ينظرون)[٢].

- إجابته إذا طلبها: يعني تمكنه من نفسها إذا أراد قضاء وطره منها، ما لم تكن حائضا أو نفساء أو صائمة صوم فريضة كصيام رمضان، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلىٰ فِرَاشِهِ فأبتْ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا لَعَنَتْهَا المَلائِكَةُ حتَّىٰ تُصْبِحَ)[٣].

- ألَّا تصوم تطوعا إلا بأذنه: وذلك لقول الرسول ﷺ: (لا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وزَوْجُها شاهِدٌ إلَّا بإذْنِهِ)[٤].

- ألَّا تدخل بيتها من يكرهه زوجها: لقول الرسول ﷺ: (فَاتَّقُوا اللهَ في النِّساءِ؛ فإنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بأَمَانِ اللهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بكَلِمَةِ اللهِ، وَلَكُمْ عليهنَّ أَنْ لا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، فإنْ فَعَلْنَ ذلكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غيرَ مُبَرِّحٍ، وَلَهُنَّ عليْكُم رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بالمَعروفِ)[٥].

---

(١) رواه ابن ماجه.

(٢) رواه أحمد وأبو داود.

(٣) متفق عليه واللفظ للبخاري.

(٤) رواه البخاري.

(٥) رواه مسلم.

الطـلاق

الطلاق: هو الانفصال الشرعي الذي يقع بين الزوجين إذا اقتضىٰ الأمر الفصل بينهما لضرورة؛ كاستحالة دوام العشرة والحياة معا.

والطلاق قرار يدرس بعناية، ولا يكون إلا إذا تأكد الزوج من أن الحياة بينه وبين مطلقته يستحيل استمرارها وبقاؤها.

وقد أباح الله سبحانه وتعالىٰ الطلاق لمثل هذه الضرورة؛ إذ إن استقرار الحياة الزوجية غاية من الغايات التي يحرص عليها الإسلام، ولذلك كانت الصلة بين الزوجين من أقدس الصلات وأوثقها، ولذلك سمىٰ الله سبحانه و تعالىٰ العهد الذي بين الزوج والزوجة بالميثاق الغليظ، قال تعالىٰ: ﴿ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾ ﴾ [النساء: ٢١].

وكل أمر يوهن هذا الميثاق الغليظ ويضعفه فإن الله تعالىٰ يبغضه، قال رسول الله ﷺ: (أبغضُ الحلالِ عند الله الطلاقُ)[١].

وكل إنسان يتدخل في حياة زوجين فيفسدها عليهما يعد في نظر الإسلام مرتكبا جرماً عظيماً.

يقول الرسول ﷺ: (ليس منَّا مَنْ خبَّبَ امرأةً علىٰ زوْجِها)[٢].

وكذلك لو قامت بهذا الفعل امرأة، يقول الرسول ﷺ: (لا تَسْأَلِ المَرْأَةُ

---

(١) رواه أبو داود والحاكم وصححه.

(٢) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح. ومعنىٰ خبب: أفسد.

طَلاقَ أُخْتِها لِتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَها، ولْتَنْكِحْ، فإنَّ لها ما قُدِّرَ لَها)[1].

وكذلك يحرم على الزوجة أن تطلب الطلاق من زوجها بلا سبب قال ﷺ: (أيُّمَا امرأةٍ سألت زوجَها طلاقًا في غيرِ ما بأسٍ فحرامٌ عليها رائحةُ الجنةِ)[2].

الطلاق في الشريعة الإسلامية:

يقول الله سبحانه في كتابه الكريم: ﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَأۡخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ شَيۡـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦۗ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعۡتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾ ﴾ [البقرة:٢٢٩، ٢٣٠].

وقد كان الطلاق في الجاهلية قبل الإسلام لا حصر له في عدد معين، بل كان الرجل يطلق في الجاهلية زوجته ما شاء من مرات بغرض مضارة المرأة.

قالت عائشة ﷺ: كان الرجل يطلق امرأته ما شاء أن يطلقها، وهي امرأته إذا راجعها وهي في العدة وإن طلقها مائة مرة أو أكثر، حتى قال رجل لامرأته: والله لا أطلقك فتبيني مني ولا آويك أبدًا، قالت: وكيف

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

ذلك؟ قال: أطلقك، فكلما همت عدتك أن تنقضي راجعتك فذهبت المرأة حتىٰ دخلت علىٰ عائشة فأخبرتها، فسكتت حتىٰ جاء النبي ﷺ، فأخبرته، فسكت النبي ﷺ حتىٰ نزل القرآن: ﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٍۗ ﴾[البقرة:٢٢٩].

قالت عائشة: فاستأنفَ الناسُ الطلاقَ مُستقبلًا من كان طلَّق ومن لم يكن طلَّقَ[١].

فالطلاق في الإسلام مرتان يجوز بعد كل مرة من المرتين أن ترجع الزوجة إلىٰ زوجها بلا مهر وشهود ما دام لم تنقض عدتها، وهي ثلاث حيضات أو وضع الحمل إن كانت حاملا أو ثلاثة أشهر إن كانت لا تحيض، فإن طلقها مرة ثالثة فلا يجوز له الزواج منها مرة ثانية إلا إذا حدث أن تزوجت برجل آخر زواجا شرعيا ثم طلقها أو مات عنها جاز عندئذ أن ترجع لزوجها.

ولا يطلق المسلم زوجته إلا في طهر لم يجامعها فيه، ولذلك قال الله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحۡصُواْ ٱلۡعِدَّةَۖ ﴾ [الطلاق: ١].

ويسمّىٰ هذا الطلاق بالطلاق الشّرعي أو الطلاق السُّني، وهو الطلاق الذي يقع علىٰ الوجه الذي أمر الشرع الإسلامي به، وهو أن يطلّق الرجل زوجته الذي دخل بها مرة واحدة في طهر لم يجامعها فيه.

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أنه طلق امرأته وهي حائض علىٰ عهد النبي ﷺ، فسأل عمر بن الخطاب رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال رسول الله ﷺ

---

(١) رواه الترمذي، وقال الألباني: ضعيف.

عن ذلك، فقال رسول الله ﷺ: (مرهُ فليراجعها ثمَّ ليمسكها حتَّىٰ تطهرَ ثمَّ تحيضَ ثمَّ تطهرَ ثمَّ إن شاءَ أمسَك بعدَ ذلِك وإن شاءَ طلَّقَ قبلَ أن يمسَّ فتلكَ العدَّةُ الَّتي أمرَ اللهُ سبحانَه أن تطلَّقَ لَها النِّساءُ)[1].

وأما إذا خالف الإنسان ما شرعه الله تعالىٰ وطلق في حيض أو نفاس، أو في طهر جامع فيه، أو أوقع علىٰ زوجته أكثر من طلاق مرة واحدة فيسمىٰ طلاق البدعي، وهو حرام، وفاعله يأثم.

وأما الزوجة الحامل فيجوز طلاقها في أي وقت شاء زوجها؛ لأن النبي ﷺ- كما في الحديث السابق- قال لعمر لما سأله عن طلاق عبدالله ابن عمر لزوجته وهي حائض: (مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا، أَوْ حَامِلًا)[2].

وعدة الحامل حتىٰ تضع حملها كما سبق.

وأما التي لا تحيض سواء كانت صغيرة أو آيس فطلاقها في أي وقت، بشرط أن يطلقها مرة واحدة تعقبها عدة ثلاثة أشهر.

فللزوج الذي يريد طلاق زوجته أمور لا بد من معرفتها، منها:

- من أراد أن يطلق لضرورة وعزم علىٰ الطلاق، فليطلّق في طهر لم يجامعها فيه.

- ليس له إلا أن يطلّق مرة واحدة فلا يطلق ثلاثا أو مرتين في مرة واحدة.

---

(١) متفق عليه.

(٢) رواه مسلم.

- له أن يراجع زوجته المطلقة ما لم تنته عدتها، والعدة تكون كالآتي:
  - إن كانت تحيض فعدتها ثلاث حيضات.
  - إن كانت لا تحيض فعدتها ثلاثة أشهر.
  - إن كانت حاملا فعدتها حتىٰ تضع حملها.
- له أن يطلق مرتين، في كل مرة له أن يراجعها كما تقدم ما لم تنته عدتها.
- إذا انتهت عدتها في طلقة من الطلقتين الرجعيتين فلا بد إن أراد مراجعتها أن يتزوجها بعقد جديد ومهر جديد وشهود.
- إن طلّقها ثلاثا فلا تحل له مرة أخرىٰ حتىٰ تتزوج برجل آخر، فإن مات عنها زوجها الثاني أو طلقها، يحل للأول أن يتزوّجها.
- الرجعة في الطلاق الرجعي حق جعله الله للزوج فلا يسقط بشيء.
- للزوج مراجعة زوجته ما لم تنته عدتها حتىٰ لو لم تعلم هي بذلك.
- يستحب لمن طلق أن يشهد كذلك في الرجعة قال الله تعالىٰ: ﴿وَأَشْهِدُواْ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢].
- في فترة العدة يجوز للزوج أن يستمتع بزوجته؛ لأنه لم يرفع عقد الزوجية بينهما ما لم تنته العدة.



الخُلع

الخلع يكون إذا أرادت الزوجة أن تُطلّق من زوجها وهو لا يريد طلاقها، فجعل الله تعالىٰ لها مخرجا بأن تنخلع منه مقابل مال تدفعه له.

يعني إذا كانت الكراهية من جهة المرأة فقد أباح لها الإسلام أن تتخلّص من الزوجية بطريق الخلع، بأن تترك للزوج ما كانت أخذت منه باسم الزوجية وتنهي علاقته بها. قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

وعن ابن عباس ﵄ قال: جاءت امرأة ثابت بن قيس بن شماس إلىٰ رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، ما أعتب عليه في خلق ولا دين، ولكني أكره الكفر في الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: (أتردين عليه حديقته؟) قالت: نعم.

فقال: رسول الله ﷺ لزوجها: (اقْبَلِ الحَدِيقَةَ وطَلِّقْهَا تَطْلِيقَةً)[١].

فبان الآن جواز الخلع بالقرآن الكريم والحديث الصحيح، ولكن هناك تنبيهات، منها:

- الخلع يكون بتراضي الزوج والزوجة، فإذا لم يكن هناك تراض فللقاضي إلزام الزوج بالخلع.

---

(١) رواه البخاري.

- يجوز للزوج أن يأخذ من زوجته المختلعة منه زيادة علىٰ ما أخذت منه.

- لا يجوز للزوجة أن تختلع من زوجها بلا سبب يقتضي ذلك؛ لأن الخلع لا يجوز إلا إذا كان هناك سبب يقتضيه.

- يحرم علىٰ الرجل أن يسيء إلىٰ زوجته؛ حتىٰ يجبرها علىٰ الخلع ليأخذ منها ما أعطاه لها.

- الخلع غير الطلاق، فيجوز الخلع في الطهر والحيض ولا يتقيد وقوعه بوقت.

- لا رجعة للرجل علىٰ زوجته المختلعة منه فليس له أن يرجعها في العدة؛ لأنها بانت منه بمجرد الخلع.

- يجوز لزوجها أن يتزوجها برضاها سواء في عدتها أو بعدها، ويعقد عليها عقدًا جديدًا.

الظهار

الظهار: هو قول الرجل لزوجته: أنت علي كظهر أمي.

ومن قال لزوجته هذا القول فقد حرمت عليه زوجته حتىٰ يقوم بالكفارة التي ذكرها الله تعالىٰ في القرآن الكريم، وهو آثم بذلك؛ لأن ذلك محرم؛ قال الله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَآئِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمْۖ إِنْ أُمَّهَٰتُهُمْ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔي وَلَدْنَهُمْۚ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ۝٢﴾ [المجادلة: ٢].

وجاءت خَوْلة بنت مالك بن ثعلبة ﷺ إلىٰ رسول الله ﷺ، وقالت: يا رسول الله، إنَّ أوْسَ بنَ الصامتِ تزوَّجَني وأنا شابَّةٌ مَرغوبٌ فيَّ، فلمَّا خَلا سِنِّي، ونثَرْتُ له بَطْني، جَعَلَني كأُمِّه عندَه، فقال لها رسولُ اللهِ ﷺ: (ما عِندي في أمْرِكِ شَيءٌ). فقالتِ: اللَّهُمَّ إنِّي أشكو إليكَ. فأنزل الله تعالىٰ: ﴿ قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٌ ۝١ ٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَآئِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمْۖ إِنْ أُمَّهَٰتُهُمْ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔي وَلَدْنَهُمْۚ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ۝٢ وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّاۚ ذَٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِۦۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ۝٣ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّاۖ فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًاۚ ذَٰلِكَ لِتُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِۗ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝٤ ﴾ [المجادلة: ١-٤].

فقال النبي ﷺ: (لِيُعتِقْ رقبةً). أي: زوجها.

قالت: لا يجد.

فقال الرسول ﷺ: (فليصم شهرين متتابعين). قالت: يا رسول الله، إنه شيخ كبير، ما به من صيام.

فقال ﷺ: (فليُطعِمْ سِتِّينَ مِسكينًا). قالت ما عنده من شيء يتصدق به.

فقال ﷺ: (سأعينُهُ بعرقٍ مِن تمرٍ). قالت: وأنا أعينه بعرق آخر. فقال ﷺ: (أحسنتِ مُريهِ فليتصدَّق)[١].

(١) رواه الطبراني في الكبير، والبيهقي في السنن الكبرىٰ.

تنبيهات مهمة:

- الظهار محرم وفاعله آثم.

- من ظاهر من زوجته يحرم عليه جماعها حتىٰ يكفر الكفارة التي ذكر الله تعالىٰ وهي: عتق رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا بهذا الترتيب.

- من ظاهر من زوجته فعليه الكفارة فقط لو أراد العودة إليها، لكن لو لم يرجع فلا كفارة عليه.

- الظهار لا يكون إلا إذا قال الرجل لزوجته: أنت علي كظهر أمي؛ لأن الآية تقول: ﴿ مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمۡۖ إِنۡ أُمَّهَٰتُهُمۡ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔي وَلَدۡنَهُمۡۚ ﴾ [المجادلة: ٢]. فمن قال لزوجته: أنت علي كظهر أختي فلم يظاهر بل عليه أن يكفر كفارة يمين كما سيأتي.

- الظهار لا يكون إلا من الزوج، فلو قالت المرأة لزوجها: أنت علي كظهر أمي، فلا يعد ذلك ظهارا.

الإيــلاء

الإيلاء: هو امتناع الزوج عن جماع زوجته باليمين، بأن يقسم بالله ألا يجامعها.

قال الله تعالىٰ: ﴿ لِّلَّذِينَ يُؤۡلُونَ مِن نِّسَآئِهِمۡ تَرَبُّصُ أَرۡبَعَةِ أَشۡهُرٖۖ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٢٢٦ وَإِنۡ عَزَمُواْ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ ٢٢٧ ﴾ [البقرة: ٢٢٦-٢٢٧].

وقد كان الإيلاء من عادات الجاهلية، يقصد به الرجال إضرارا بالنساء، فجعل الله سبحانه وتعالىٰ لذلك التحريم حدا، فوقّته بمدة أربعة أشهر، فللرجل فيها أن يعود إلىٰ زوجته، وعليه كفارة يمين، وهي: إطعام عشرة مساكين، أو كسوتهم، أو تحرير رقبة، فمن لم يجد لفقره فعليه صيام ثلاثة أيام.

وإما يطلقها، ويحرم عليه الزيادة علىٰ ترك جماعها أكثر من أربعة أشهر، ولذلك قال الله تعالىٰ: ﴿ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ﴾ [البقرة: ٢٢٦]. أي انتظار أربعة أشهر، ومعنىٰ فإن فاءوا: أي رجعوا.

فليس للزوج الذي يؤلي من زوجته، إذا انقضىٰ الأجل الذي حدده الله وهو أربعة أشهر، إلا أن يرجع أو يطلق، ولذلك قال الله تعالىٰ: ﴿ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾ ﴾ [البقرة: ٢٢٧].

تنبيهان مهمان في الإيلاء:

الأول: ليس للزوج الرجعة إن طلق بعد انقضاء مدة الإيلاء؛ وذلك لأن الطلاق الذي يقع بالإيلاء طلاق بائن لا رجعي.

الثاني: الزوجة المؤلي منها تعتد مثل المطلقة، وعدتها:

- ثلاث حيضات إن كانت تحيض.
- ثلاثة أشهر إن كانت لا تحيض.
- وضع حملها إن كانت حاملا.

اللعــان

إذا رمىٰ الرجل زوجته بالزنىٰ ولم تُقِر هي بذلك، ولم يرجع عن رميه لها، فقد شرع الله سبحانه وتعالىٰ اللِّعان، وهو أن يحلف أربعة أيمان إنه لمن الصادقين، والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين.

وأن تحلف المرأة- إن كذبته- أربعة أيمان إنه لمن الكاذبين، والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين.

عن ابن عباس ﵄: أن هلال بن أمية قذف امرأته عند رسول الله ﷺ بشريك بن سحماء، فقال النبي ﷺ: (البَيِّنَةُ أَوْ حَدٌّ في ظَهْرِكَ).

فقال: يا رسول الله، إذا رأىٰ أحدنا علىٰ امرأته رجلا، ينطلق يلتمس البيّنة؟

فجعل رسول الله ﷺ يكرّر: (البَيِّنَةَ وإلَّا حَدٌّ في ظَهْرِكَ).

فقال هلال: والذي بعثك بالحق إني لصادق، ولينزلن الله ما يبرئ ظهري من الحد، فنزل جبريل ﵇.

وأنزل عليه قوله تعالىٰ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ۝٦ وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ۝٧ وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ۝٨ وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِن كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ۝٩﴾ [النور: ٦- ٩].

فانصرف النبي ﷺ، فأرسل إليها، فجاء هلال فشهد والنبي ﷺ يقول: (إنَّ اللهَ يَعْلَمُ أنَّ أحَدَكُما كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُما تَائِبٌ؟) ثم قامت فشهدت، فلما كانت عند الخامسة وقفوها، وقالوا: إنها الموجبة.

قال ابن عباس: فتلكأت ونكصت، حتىٰ ظننا أنها ترجع، ثم قالت: لا أفضح قومي سائر اليوم. فمضت، فقال النبي ﷺ: (أبْصِرُوها؛ فإنْ جاءَتْ به أكْحَلَ العَيْنَيْنِ، سابغَ الألْيَتَيْنِ، خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ؛ فَهو لِشَرِيكِ ابْنِ سَحْماءَ).

فجاءت به كذلك، فقال النبي ﷺ: (لَوْلا ما مَضَىٰ مِن كِتابِ اللهِ لَكانَ لي ولَها شَأْنٌ)[1].

فمَن لاعن زوجته فقد حرمت عليه مدىٰ الحياة- كما تقدم- لقول الرسول ﷺ: (المُتَلاعِنانِ إذَا تَفَرَّقَا لا يَجْتَمِعَانِ أبدًا)[2].

الفسخ

الفسخ: هو نقض عقد الزوجية بسبب طارئ يمنع بقاءه، أو خلل وقع في عقد الزوجية كأن تبيّن أن الزوج والزوجة إخوة من الرضاعة أو غير ذلك.

فإذا ظهر في عقد زوجية بين رجل وامرأة ما شيء من ذلك فإن العقد يُفسَخ ويفرق بينهما.

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه الدارقطني، وقال الألباني: صحيح.

أمثلة على حالات يتم فيها الفسخ:

١- أسلم الزوج وأبت الزوجة أن تسلم.

٢- ارتد أحد الزوجين عن الإسلام.

٣- تبيّن أن الزوجة أخت زوجها من الرضاع.



الجهاد في سبيل الله

فضل الجهاد في سبيل الله:

قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ ۚ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١١﴾﴾ [التوبة: ١١١].

وقال تعالىٰ: ﴿۞ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَجَٰهَدَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ لَا يَسْتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٢٠﴾ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴿٢١﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٢﴾﴾ [التوبة: ١٩- ٢٢].

وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أُو۟لَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢١٨﴾﴾ [البقرة: ٢١٨].

وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ ﴿٤﴾﴾ [الصف: ٤].

وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟

وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿١٥﴾﴾ [الحجرات: ١٥].

وقال رسول الله ﷺ: (إنَّ في الجَنَّةِ مِئَةَ دَرَجَةٍ، أعَدَّها اللهُ لِلْمُجاهِدِينَ في سَبيلِ اللهِ، ما بيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كما بيْنَ السَّماءِ والأرْضِ، فإذا سَأَلْتُمُ اللهَ، فاسْأَلُوهُ الفِرْدَوْسَ، فإنَّه أوْسَطُ الجَنَّةِ وأَعْلَىٰ الجَنَّةِ - أُراهُ - فَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، ومِنْهُ تَفَجَّرُ أنْهارُ الجَنَّةِ)[1].

وعن أبي هريرة ﵁ قال: قيل : يا رسول الله، ما يعادل الجهاد في سبيل الله ﷻ؟ فقال ﷺ: (لا تَسْتَطِيعُونَهُ).

فأعاد عليه مرتين، أو ثلاثا، كل ذلك يقول: (لا تَسْتَطِيعُونَهُ).

وقال في الثالثة: (مَثَلُ المُجاهِدِ في سَبيلِ اللهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ القَائِمِ القَانِتِ بآيَاتِ اللهِ، لا يَفْتُرُ مِن صِيَامٍ، وَلَا صَلَاةٍ، حتَّىٰ يَرْجِعَ المُجَاهِدُ في سَبيلِ اللهِ)[2].

وعن ابن عباس: أن النبي ﷺ قال: (ألَا أُخبِرُكم بِخَيرِ النَّاسِ؟.. رجلٌ مُمسِكٌ بعَنانِ فرسِهِ في سبيلِ اللهِ. ألا أخبرُكُم بالَّذي يَتلوهُ؟ رجلٌ معتزِلٌ في غُنَيْمةٍ يؤدِّي حقَّ اللهِ فيها. ألا أخبرُكُم بِشرِّ النَّاسِ؟ رجلٌ يُسأَلُ باللهِ ولا يُعطي بِهِ)[3].

وسئل ﷺ: أي الناس أفضل؟ فقال: (مُؤمِنٌ يُجاهِدُ في سَبيلِ اللهِ بنَفْسِه ومالِه)[4].

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

(٣) رواه الترمذي، وقال الألباني: صحيح.

(٤) رواه البخاري.

وسأل رجل النبي ﷺ: (لا تفعلْ، فإنَّ مُقامَ أحدِكم في سبيل اللهِ، أفضلُ مِنْ صلاتِهِ في بيتِهِ سبعينَ عامًا، ألَا تُحِبُّونَ أنْ يغفِرَ اللهُ لكم ويدْخِلَكُمُ الجنَّةَ؟ اغزوا في سبيلِ اللهِ، مَنْ قاتَلَ في سبيلِ اللهِ فُواقَ ناقَةٍ وجَبَتْ له الجنَّةُ)[1].

فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل:

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا۟ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾ ۞ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧١﴾﴾ [آل عمران: ١٦٩- ١٧١].

وقال ﷺ عن حياة الشهداء في الجنة: (أَرْوَاحُهُمْ في جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ، لَهَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ بالعَرْشِ، تَسْرَحُ مِنَ الجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ تَأْوِي إلَىٰ تِلْكَ القَنَادِيلِ، فَاطَّلَعَ إليهِم رَبُّهُمُ اطِّلَاعَةً، فَقالَ: هلْ تَشْتَهُونَ شيئًا؟ قالوا: أَيَّ شيءٍ نَشْتَهِي وَنَحْنُ نَسْرَحُ مِنَ الجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا، فَفَعَلَ ذلكَ بهِمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا رَأَوْا أنَّهُمْ لَنْ يُتْرَكُوا مِن أَنْ يُسْأَلُوا، قالوا: يا رَبِّ، نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا في أَجْسَادِنَا حتَّىٰ نُقْتَلَ في سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَىٰ، فَلَمَّا رَأَىٰ أَنْ ليسَ لهمْ حَاجَةٌ تُرِكُوا)[2].

وقال ﷺ: (والذي نَفْسِي بيَدِهِ لا يُكْلَمُ أَحَدٌ في سَبيلِ اللهِ، واللهُ أَعْلَمُ بمَن يُكْلَمُ في سَبيلِهِ إلَّا جَاءَ يومَ القِيامَةِ، واللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، والرِّيحُ رِيحُ

(١) رواه الترمذي، وقال الألباني: حسن.

(٢) رواه مسلم.

المِسْكِ)[1].

وقال رسول الله ﷺ لأصحابه: (لمَّا أصيبَ إخوانُكم بأحَدٍ جعلَ اللهُ أرواحَهُم في جوفِ طيرٍ خُضرٍ، تردُ أنهارَ الجنَّةِ، تأكلُ من ثمارِها، وتأوي إلىٰ قَناديلَ من ذَهَبٍ معلَّقةٍ في ظلِّ العَرشِ، فلمَّا وجدوا طيبَ مأكلِهِم، ومشربِهِم، ومقيلِهِم، قالوا: من يبلِّغُ إخوانَنا عنَّا، أنَّا أحياءٌ في الجنَّةِ نُرزقُ لئلَّا يزهَدوا في الجِهادِ، ولا ينكُلوا عندَ الحربِ، فقالَ اللهُ سبحانَهُ: أنا أبلِّغُهُم عنكُم).

قال: فأنزل الله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا۟ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾ ۞ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧١﴾﴾ [آل عمران: ١٦٩- ١٧١][2].

وعن محمد بن إبراهيم قال: أملىٰ علي عبد الله بن المبارك حين ودعته للخروج هذه الأبيات، وأرسلها معي إلىٰ الفضيل بن عياض:

يا عابد الحرمين، لو أبصرتنا	لعلمت أنك في العبادة تلعب
من كان يخضب خده بدموعه	فنحورنا بدمائنا تتخضب
أو كان يتعب خيله في باطل	فخيولنا يوم الصبيحة تتعب
ريح العبير لكم ونحن عبيرنا	وهج السنابك والغبار الأطيب
ولقد أتانا من مقال نبينا	قول صحيح صادق لا يكذب

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه أبو داود والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

لا يستوي غبار خيل الله في أنف امرئ ودخان نار تلهب
هذا كتاب الله ينطق بيننا ليس الشهيد بميت لا يكذب

قال: فلقيت الفضيل بن عياض بكتابه في المسجد الحرام، فلما قرأه ذرفت عيناه، وقال صدق أبو عبد الرحمن ونصحني، ثم قال: أأنت ممن يكتب الحديث؟ قلت: نعم. قال: فاكتب هذا الحديث أجر حملك كتاب أبي عبد الرحمن إلينا. وأملىٰ علىٰ الفضيل بن عياض: حدثنا منصور بن المعتمر عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا قال: يا رسول الله، علمني عملا أنال به ثواب المجاهدين في سبيل الله.

فقال الرسول ﷺ: (هل تستطيع أن تصلي فلا تفتر وتصوم فلا تفطر؟)

فقال: يا رسول الله، أنا أضعف من أن أستطيع ذلك.

فقال النبي ﷺ: (فو الذي نفسي بيده، لو طُوِّقت ذلك ما بلغت المجاهدين في سبيل الله، أو ما علمت أن المجاهد ليستن في طوله فيكتب له بذلك الحسنات)[1].

معنىٰ الجهاد في سبيل الله:

الجهاد هو بذل ما في الوسع والطاقة وتحمل المشاق في مقاتلة أعداء الله تعالىٰ ولا يسمىٰ الجهاد جهادا حقيقيا إلا إذا قصد به وجه الله تعالىٰ وأريد به إعلاء كلمته ورفع راية الحق ودفع الباطل.

فعن أبي موسىٰ الأشعري رضي الله عنه قال: جاء رجل إلىٰ النبي ﷺ فقال: (الرجل يقاتل للمَغْنَم- يعني من أجل الغنيمة- والرجل يقاتل ليذكر-

(١) رواه ابن عساكر.

يعني ليذكر بين الناس ويُثنىٰ عليه- والرجل يقاتل ليُرىٰ مكانه- يعني كي يشتهر بين الناس بالشجاعة والإقدام- فمن في سبيل الله؟.

فقال الرسول ﷺ: (مَن قَاتَلَ، لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هي العُلْيَا، فَهو في سَبيلِ اللهِ)[1].

وقال الرجل للرسول ﷺ: يا رسول الله أرأيت رجلا غزا يلتمس الأجر والذكر ما له؟ فقال الرسول ﷺ: (لا شيءَ له).

فأعادها عليه ثلاث مرات فقال الرسول ﷺ: (لا شيءَ له . ثم قال : إنَّ اللهَ لا يَقبلُ من العملِ إلا ما كان خالصًا، وابتُغِيَ به وجهُه)[2].

مشروعية الجهاد في الإسلام:

شرع الله الإسلام كله نظاما كاملا للحياة الإنسانية في هذه الدنيا، وختم بهذه الشريعة المهيمنة، وجعل القرآن الكريم والسنة النبوية جامعين لسعادة الإنسانية في الدنيا والآخرة، وأمر الله بالدعوة لدينه بالصبر والعفو والصفح الجميل والتحمّل، ولكن لحد معين، فقد يواجه من لا يرغبون في دين الله الدعوة بالتعنّت والشدّة والتضييق والقتال.

فشرع الله الجهاد في سبيله لدفع الأذىٰ عن الدعوة ولإزالة الحواجز التي يضعها أعداء الإسلام في طريقه حتىٰ لا ينتشر بين الناس.

وقد أوجب الله تعالىٰ الدعوة قبل القتال فمن قبل دعوة الله فهو المطلوب، ومن لم يقبلها فليس له إلا واحدة من اثنتين إما القتال وإما الجزية.

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه النسائي، وقال الألباني: حسن صحيح.

فعن بُريدة رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أمّر أميرا علىٰ جيش أو سرية، أوصاه في خاصة نفسه بتقوىٰ الله ومن معه من المسلمين خيرا، ثم قال: (اغْزُوا باسْمِ اللهِ فِي سَبيلِ اللهِ، قَاتِلُوا مَن كَفَرَ باللهِ، اغْزُوا وَلَا تَغُلُّوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَمْثُلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَادْعُهُمْ إِلىٰ ثَلَاثِ خِصَالٍ، أَوْ خِلَالٍ، فأَيَّتُهُنَّ ما أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ منهمْ، وَكُفَّ عنهمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إلىٰ الإسْلَامِ، فإنْ أَجَابُوكَ، فَاقْبَلْ منهمْ، وَكُفَّ عنهمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إلىٰ التَّحَوُّلِ مِن دَارِهِمْ إلىٰ دَارِ المُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أنَّهُمْ إنْ فَعَلُوا ذلكَ فَلَهُمْ ما لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعليهم ما علَىٰ المُهَاجِرِينَ، فإنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا منها، فَأَخْبِرْهُمْ أنَّهُمْ يَكونُونَ كَأَعْرَابِ المُسْلِمِينَ، يَجْرِي عليهم حُكْمُ اللهِ الذي يَجْرِي علَىٰ المُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكونُ لهمْ في الغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شيءٌ إلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مع المُسْلِمِينَ، فإنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلْهُمُ الجِزْيَةَ، فإنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ منهمْ، وَكُفَّ عنهمْ، فإنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ باللهِ وَقَاتِلْهُمْ، وإذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فأرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لهمْ ذِمَّةَ اللهِ، وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، فلا تَجْعَلْ لهمْ ذِمَّةَ اللهِ، وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنِ اجْعَلْ لهمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فإنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وَذِمَمَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِن أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ رَسولِهِ، وإذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فأرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ علَىٰ حُكْمِ اللهِ، فلا تُنْزِلْهُمْ علَىٰ حُكْمِ اللهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ علَىٰ حُكْمِكَ، فإنَّكَ لا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللهِ فيهم أَمْ لَا)[1].

وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (انطلِقوا باسمِ اللهِ وباللهِ وعلَىٰ ملَّةِ

(١) رواه مسلم وأهل السنن.

رسولِ اللهِ ولا تقتُلوا شَيخًا فانيًا ولا طِفلًا ولا صَغيرًا ولا امرأةً ولا تَغلُّوا وضمُّوا غَنائمَكُم وأصلِحوا وأحسِنوا إنَّ اللهَ يُحِبُّ المحسِنينَ)[1].

وعن أبي موسىٰ الأشعري رضي الله عنه: بعثني رسول الله ﷺ ومعاذا إلىٰ اليمن فقال: (يَسِّرُوا ولا تُعَسِّرُوا، وبَشِّرُوا، ولا تُنَفِّرُوا)[2].

وكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلىٰ سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ومن معه من الجنود: (أما بعد فإني آمرك ومن معك من الأجناد بتقوىٰ الله علىٰ كل حال، فإن تقوىٰ الله أفضل من العدة علىٰ العدو وأقوىٰ المكيدة في الحرب، وآمرك ومن معك أن تكونوا أشد احتراسا من المعاصي منكم من عدوكم، فإن ذنوب الجيش أخوف عليهم من عدوهم، وإنما يُنصر المسلمون بمعصية عدوهم لله، ولولا ذلك لم تكن لنا بهم قوة، لأن عددنا ليس كعددهم، ولا عدتنا كعدتهم، فإن استوينا في المعصية كان لهم الفضل علينا في القوة وإلا نُنصر عليهم بفضلنا لم نغلبهم بقوتنا، فاعلموا أن عليكم في سيركم حفظة من الله يعلمون ما تفعلون، فاستحيوا منهم، ولا تعملوا بمعاصي الله وأنتم في سبيل الله، ولا تقولوا: إن عدونا شر منا فلن يُسلّط علينا، فربّ قوم سُلط عليهم منهم كما سُلط علىٰ بني إسرائيل لما عملوا بمساخط الله كفار المجوس، فجاسوا خلال الديار، وكان وعدا مفعولا، اسألوا الله العون علىٰ أنفسكم، كما تسألونه النصر علىٰ عدوكم، أسأل الله ذلك لنا ولكم.

وترفق بالمسلمين في سيرهم، ولا تجشمهم سيرا يتعبهم، ولا تقصّر

(١) رواه أبو داود.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

بهم عند منزل يرفق بهم حتىٰ يبلغوا عدوهم، والسفر لم ينقص قوتهم، فإنهم سائرون إلىٰ عدو مقيم، حامي الأنفس والكراع، وأقم بمن معك في كل جمعة يوما وليلة حتىٰ تكون لهم راحة يحيون فيها أنفسهم، ويرمون أسلحتهم وأمتعتهم، ونَحِ منازلهم عن قرىٰ أهل الصُّلح والذِّمة، فلا يدخلها من أصحابك إلا من تثق بدينه، ولا يزر أحدا من أهلها شيئا، فإن لهم حُرمة وذِمة، ابتليتم بالوفاء بها، كما ابتلوا بالصبر عليها، فما صبروا لكم فنولوهم خيرا، ولا تستنصروا علىٰ أهل الحرب بظلم أهل الصلح.

وإذا وطئت أرض العدو، فأذك العيون بينك وبينهم، ولا يخفي عليك أمرهم، وليكن عندك من العرب أو من أهل الأرض من تطمئن إلىٰ نصحه وصدقه، فإن الكذوب لا ينفعك خبره، وإن صدقك في بعضه، والغاش عين عليك، وليس لك.

وليكن منك عند دنوِّك من أرض العدو أن تكثر الطلائع، وتثبت السرايا بينك وبينهم، فتقطع السرايا أمدادهم ومرافقهم، وتتبع الطلائع عوراتهم.

وانتق للطلائع أهل الرأي والبأس من أصحابك، وتخير لهم سوابق الخيل، فإن لقوا عدوا كان أوّل من تلقاهم القوة من رأيك وأمرك أكثر مما حابيت به أهل خاصتك، ولا تبعثن طليعة ولا سرية في وجه تتخوف في غلبة أو صنيعة ونكاية.

فإذا عاينت العدو فاضمم إليك أقاصيك، وطلائعك، وسراياك، واجمع إليك مكيدتك وقوتك ثم لا تعاجلهم المناجزة ما لم يستكرهك قتال، حتىٰ تبصر عورة عدوك ومقاتله، وتعرف الأرض كلها كمعرفة أهلها فتصنع بعدوك كصنعه بك.

ثم أذك على عسكرك، وتيقظ من البيان جهدك، ولا تمر بأسير له عقد إلا ضربت عنقه لترهب به عدو الله وعدوك.

والله ولي أمرك ومن معك، وولي النصر لكم على عدوكم والله المستعان.

الجهاد فرض كفاية:

الفرائض التي فرضها الله سبحانه و تعالى تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: فروض عينية، أي تجب على كل فرد بعينه ولا تسقط عن أحد بقيام البعض بها؛ كالإيمان والطهارة والصلاة والزكاة والصيام في رمضان والحج وغير ذلك، فهذه الفروض فروض عينية يلزم كل فرد أداؤها.

القسم الثاني: فروض كفاية، وهي فروض تجب على البعض دون البعض الآخر، وهذه الفروض الكفائية لا تجب على كل فرد، وإنما الواجب أن ينهض بها بعض الأفراد، فإذا قاموا بها وحصلت بهم الكفاية سقط الوجوب عن الأفراد جميعا، وإذا لم يقوموا بها أثموا جميعا.

وفروض الكفاية أنواع:

الأول: ديني: مثل العلم والتعليم، وصلاة الجنازة وإقامة الجماعات والأذان وغير ذلك.

الثاني: دنيوي: مثل الزراعة والصناعة والطب والهندسة وبعض الحرف الرئيسة.

الثالث: ديني يشترط الحاكم: مثل الجهاد وإقامة الحدود.

الرابع: ديني لا يشترط الحاكم: مثل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك.

من أجل ذلك، فالجهاد ليس فرضا علىٰ كل فرد من المسلمين، وإنما هو فرض كفاية، إذا قام به البعض واندفع به العدو وحصل به الكفاية، سقط عن الباقين، قال الله تعالىٰ: ﴿ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾ ﴾ [التوبة: ١٢٢].

متىٰ يصبح الجهاد فرض عين؟

في بعض الحالات يكون الجهاد فرض عين يجب علىٰ الإنسان، ومن هذه الحالات:

- إذا طلب الحاكم من إنسان بعينه الخروج، فإذا طلب الحاكم الخروج من جماعة معينين وجب عليهم الخروج، قال رسول الله ﷺ: (لا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْحِ، ولَكِنْ جِهادٌ ونِيَّةٌ، وإذا اسْتُنْفِرْتُمْ فانْفِرُوا)(١)، وقال الله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْآخِرَةِ فَمَا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِي ٱلْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٣٨﴾ ﴾ [التوبة: ٣٨].

- أن يحضر الإنسان بنفسه إلىٰ مكان الجهاد، حتىٰ لو كان ليس واجبا عليه فبمجرد التقاء الصفوف مع الأعداء وجب علىٰ الإنسان الجهاد، قال الله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُواْ ﴾ [الأنفال: ٤٥].

---

(١) رواه البخاري.

وقال تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحۡفٗا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلۡأَدۡبَارَ ﴿١٥﴾ ﴾ [الأنفال: ١٥].

- إذا حضر العدو إلىٰ المكان أو البلد الذي يقيم به المسلمون، وجب عليهم جميعا أن يخرجوا لقتاله، قال الله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلۡكُفَّارِ وَلۡيَجِدُواْ فِيكُمۡ غِلۡظَةٗۚ ﴾ [التوبة: ١٢٣].

علىٰ من يجب الجهاد؟

يجب الجهاد علىٰ:

- **المسلم**: فلا يجب علىٰ الكافر؛ لأنه لا يقبل منه لكفره.
- **الذكر**: فلا يجب علىٰ المرأة.
- **العاقل**: فلا يجب علىٰ المجنون.
- **البالغ**: فلا يجب علىٰ الصبي.
- **الصحيح**: فلا يجب علىٰ المريض.

قال الله تعالىٰ: ﴿ لَّيۡسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلۡمَرۡضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُواْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦۚ ﴾ [التوبة: ٩١].

وقال تعالىٰ: ﴿ لَّيۡسَ عَلَى ٱلۡأَعۡمَىٰ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡأَعۡرَجِ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡمَرِيضِ حَرَجٞۗ ﴾ [الفتح: ١٧].

وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: عرضت علىٰ رسول الله ﷺ يومَ أُحُدٍ في القِتَالِ، وَأَنَا ابنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً، فَلَمْ يُجِزْنِي[1].

---

(١) رواه مسلم.

وعن عائشة ﵂ قالت: قلت: يا رسول الله، علىٰ النساء جهاد؟ قال: (نعَم، عليهنَّ جِهادٌ، لا قتالَ فيهِ: الحجُّ والعُمرَةُ)[1].

تنبيهات مهمة:

- الجهاد الواجب لا يعتبر فيه إذن الوالدين، أما جهاد التطوع، فإنه لا بد فيه من إذن الوالدين المسلمين الحرين أو أحدهما.

فعن عبد الله بن مسعود ﵁ قال: سألت رسول الله : أي العمل أحب إلىٰ الله؟

قال: (الصَّلاةُ علَىٰ وقْتِهَا)

قلت: ثم أي؟

قال: (برُّ الوَالِدَيْنِ).

قلت: ثم أي؟

قال: (الجِهَادُ في سَبيلِ اللهِ)[2].

فبر الوالدين مقدم علىٰ الجهاد في سبيل الله الذي هو تطوع، وليس الذي يكون فرض عين.

وعن عبد الله بن عمرو ﵄؛ جاء رجل إلىٰ النبي ﷺ فاستأذنه في الجهاد، فقال النبي ﷺ: (أحَيٌّ والِدَاكَ؟)

قال: نعم.

(١) رواه ابن ماجه، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

قال: (فَفِيهِما فَجَاهِدْ)[1].

- لا يخرج المسلم إلىٰ الجهاد التطوع إذا كان عليه دين إلا أن يأذن له صاحب الدين، فعن أبي قتادة قال: قلت: يا رسول الله، أرأيت إن قُتلت في سبيل الله، تكفر عني خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ: (نَعَمْ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ، إلَّا الدَّيْنَ، فإنَّ جِبْرِيلَ عليه السلام قالَ لي ذلكَ)[2].

- من جهز غازيا فقد غزا، فمن ساعد المجاهدين بماله وأعد لهم بعض ما يحتاجون إليه من طعام وكسوة وآله وغير ذلك، فله أجر مثل أجرهم، لقول الرسول ﷺ: (مَن جَهَّزَ غازِيًا، فقَدْ غَزا)[3]. وقال ﷺ: (إِنَّ اللهَ تعالىٰ يُدْخِلُ بالسهمِ الواحدِ ثلاثةَ نفرِ الجنةَ : صانِعَهَ يَحْتَسِبُ في صنعتِه الخيرَ، والراميَ بِهِ)[4].

- يستحب تعلم الرماية بِنِيّة الجهاد في سبيل الله وكذلك التدريب عليه ورياضة الجسم بنية الجهاد أيضا؛ فعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ علىٰ المنبر وهو يقول: ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ ﴾ أَلَا إنَّ القُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلَا إنَّ القُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلَا إنَّ القُوَّةَ الرَّمْيُ)[5].

وقال ﷺ: (كلُّ ما يلهو بِهِ الرَّجلُ المسلمُ باطلٌ إلَّا رميَه بقوسِه وتأديبَه فرسَه وملاعبتَه أهلَه فإنَّهنَّ منَ الحقِّ)[6]. وقال ﷺ: (ارْمُوا بَنِي إسْمَاعِيلَ،

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه النسائي والحاكم في المستدرك، وقال الذهبي: صحيح.

(٥) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

(٦) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح إلا قوله: (..فإنهن من الحق).

فإنَّ أباكُمْ كانَ رَاميًا)[1].

- يكره جدا أن يتعلم الإنسان الرمي ثم ينساه بلا عذر، وكذلك تعلم الفروسية واستعمال الأسلحة قال ﷺ: (مَن عَلِمَ الرَّمْيَ، ثُمَّ تَرَكَهُ، فليسَ مِنَّا، أوْ قدْ عَصَىٰ)[2]

- الدعاء مستجاب عند القتال في سبيل الله والتحام الصفوف، ولذلك يستحب للمجاهدين أثناء القتال أن يدعوا الله ويستنصروه.

قال الله تعالىٰ عن دعاء الرسول والمؤمنين ليله بدر: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٩].

وقد دعا الرسول ﷺ بالنصر للمسلمين وهزيمة الكافرين في غزوة الأحزاب فاستجاب الله له، فقال ﷺ في دعائه: (اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتَابِ، سَرِيعَ الحِسَابِ، اهْزِمِ الأحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وزَلْزِلْهُمْ)[3].

وقال ﷺ: (ثِنتانِ لا تُرَدَّانِ: الدُّعاءُ عِندَ النِّداءِ (عند الأذان) وعِندَ البأسِ حينَ يُلْحِمُ بعضُهم بعضًا)[4].

- الثبات عند لقاء العدو ويحرم الفرار ويستحب كذلك الإكثار من ذكر الله تعالىٰ عند لقاء العدو، قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُواْ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [الأنفال: ٤٥]. وقال الله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه البخاري.

(٤) رواه أبو داود.

كَفَرُوا۟ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٦﴾﴾ [الأنفال: ١٥، ١٦].

وقال ﷺ: (اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ). فقال الصحابة: يا رَسولَ اللهِ وما هُنَّ؟ قال: (الشِّرْكُ باللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتي حَرَّمَ اللهُ إلَّا بالحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَومَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ المُؤْمِنَاتِ الغَافِلَاتِ)[1].

- يجوز في الحرب مع الكفار الخداع والكذب والتضليل، فقد قال ﷺ: (الحَرْبُ خَدْعَةٌ)[2]. وعن أم كلثوم بنت عقبة رضي الله عنها، قالت: لم أسمع النبي ﷺ يرخِّص في شيء مما يقول الناس من الكذب إلا في ثلاث: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها[3].

- من يدخل في ذمة المسلمين ويعيش في بلاد الإسلام من غير المسلمين، فقد فرض الإسلام عليهم الجزية، وهي مبلغ من المال يُدفع للمسلمين مقابل حياتهم تحت حماية المسلمين، وتكون الجزية فقط على الذكور المكلفين الأحرار، فلا تجب الجزية على امرأة ولا صبي ولا عبد ولا مجنون.

ولا حد لأقلها ولا لأكثرها، والأمر في الجزية موكول إلى اجتهاد ولاة

(١) رواه البخاري.
(٢) رواه البخاري ومسلم.
(٣) رواه مسلم وأحمد، واللفظ له.

الأمر، بحيث يقدرون علىٰ كل إنسان بحسب حاله، بشرط ألا يكلف أحد فوق طاقته.

فقد أمر الرسول ﷺ معاذًا عندما وجهه إلىٰ اليمن أن يأخذ من كل حالم دينارا[1].

وجعلها عمر بن الخطاب رضي الله عنه أربعة دنانير علىٰ أهل الشام.

وقال رجل لمجاهد: ما شأن أهل الشام عليهم أربعة دنانير وأهل اليمن عليهم دينار؟

فقال: جعل ذلك من قِبَل اليسار[2].

وتؤخذ الجزية من كل الأمم غير المسلمة سواء كانوا كتابيين أو مجوسا أو غيرهم، وسواء كانوا من العرب أو العجم، فقد أخذ الرسول ﷺ الجزية من مجوس هجر[3]. وأخذها ﷺ من مجوس البحرين[4].

وأخذها عمر بن الخطاب رضي الله عنه من أهل فارس[5].

وأخذها عثمان بن عفان رضي الله عنه من الفرس والبربر[6].

قال الله تعالىٰ: ﴿قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ

(١) رواه أهل السنن. والحالم: هو المحتلم.
(٢) أي: الغنىٰ.
(٣) رواه البخاري.
(٤) رواه الترمذي.
(٥) رواه الترمذي.
(٦) رواه الترمذي.

﴿...ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ۝٢٩﴾ [التوبة: ٢٩].

- **الأموال التي يحصل عليها المسلمون في القتال مما تركه الأعداء تسمىٰ الغنائم أو الأنفال**، وهي كل مال أخذه المسلمون من أعداء الله عن طريق الحرب والقتال، هي حلال للمسلمين، فتوزّع علىٰ المحاربين كما سيأتي؛ قال الله تعالىٰ مبينا أنها مباحة للمسلمين: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمۡتُمۡ حَلَٰلٗا طَيِّبٗاۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ۝٦٩﴾ [الأنفال: ٦٩]. وقال ﷺ: (أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وجُعِلَتْ لي الأرْضُ مَسْجِدًا وطَهُورًا، فأيُّما رَجُلٍ مِن أُمَّتي أدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وأُحِلَّتْ لي المَغَانِمُ ولَمْ تَحِلَّ لأحَدٍ قَبْلِي، وأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وكانَ النبيُّ يُبْعَثُ إلىٰ قَوْمِهِ خَاصَّةً وبُعِثْتُ إلىٰ النَّاسِ عَامَّةً)[1].

وقال ﷺ: (فَلَمْ تَحِلَّ الغَنائِمُ لأَحَدٍ مِن قَبْلِنا). ثم قال: (ذلكَ بأنَّ اللهَ تَبارَكَ وتَعالَىٰ رَأَىٰ ضَعْفَنا وعَجْزَنا، فَطَيَّبَها لَنا)[2]. أي: أحلّها لنا.

كيف توزع الغنائم:

قال الله تعالىٰ: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمۡ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلۡنَا عَلَىٰ عَبۡدِنَا يَوۡمَ ٱلۡفُرۡقَانِ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ۝٤١﴾ [الأنفال: ٤١].

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه مسلم.

فخُمس الغنائم يُصرف لذوي قرابة الرسول ﷺ واليتامىٰ والمساكين وابن السبيل، وذكر الله سبحانه وتعالىٰ اسمه الكريم في الآية تعظيما لحق الفقراء.

فسهم الله ورسوله: ينفق منه علىٰ الفقراء والسلاح والجهاد وغير ذلك من المصالح العامة، وذلك مثل الفيء، وهي الأموال التي يحصل عليها المسلمون بغير حرب ولا قتال لقوله تعالىٰ: ﴿ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٧ ﴾ [الحشر: ٧].

وعن عمرة بن عبسة رضي الله عنه قال: صلّىٰ بنا رسول الله ﷺ إلىٰ بعيرٍ من المغنم[١]، ولما سلم، أخذ وبرة من جنب البعير، ثم قال: (لا يحلُّ لي من غَنائِمِكُم مثلُ هذا إلَّا الخُمُسُ. والخمُسُ مردودٌ فيكم)[٢]. يعني علىٰ الفقراء والجهاد والسلاح.

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ ممَّا أَفاءَ اللهُ علَىٰ رَسولِهِ، ممَّا لَمْ يُوجِفْ عليه المُسْلِمُونَ بخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، فَكَانَتْ للنبيِّ ﷺ خَاصَّةً، فَكانَ يُنْفِقُ علَىٰ أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَةٍ، وَما بَقِيَ يَجْعَلُهُ في الكُرَاعِ وَالسِّلَاحِ، عُدَّةً في سَبيلِ اللهِ[٣].

وسهم ذي القربىٰ: ذي القربىٰ: أي أقرباء الرسول ﷺ، وهم بنو هاشم

---

(١) يعني: الغنائم.

(٢) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه مسلم.

وبنو المطلب، الذين آزروا الرسول ﷺ وناصروه، دون أقربائه الذين خذلوه وحاربوه وعاندوه.

فعن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: لما كان يوم خيبر، قسم رسول الله ﷺ سهم ذوي القربىٰ بين بني هاشم وبني المطلب، فأتيت أنا وعثمان بن عفان فقلنا: يا رسول الله، أما بنو هاشم فلا ننكر فضلهم، لمكانك الذي وضعك الله به منهم، فما بال إخواننا من بني المطلب، أعطيتهم وتركتنا، وإنما نحن وهم منك بمنزلة واحدة؟!. فقال ﷺ: (إنهم لم يُفارِقوني في جاهليةٍ ولا إسلامٍ، وإنما بنو هاشمٍ وبنو المطَّلِبِ شيءٌ واحدٌ) وشبك ﷺ بين أصابعه[1].

فيأخذ من بني هاشم وبني المطلب الغني والفقير والقريب والبعيد والذكر والأنثىٰ، للذكر مثل حظ الأنثىٰ مرتين.

ولأن الرسول ﷺ كان يعطي عمه العباس وهو غني، ويعطي عمته صفية رضي الله عنها.

وسهم اليتامىٰ: هم أطفال المسلمين الفقراء الذين أصابهم اليتم.

وأما الأربعة أخمس الباقية فهي للجيش: وهي للرجال فقط الأحرار العقلاء، للفارس ثلاثة أسهم وللراجل- أي: المجاهد علىٰ رجليه- سهم واحد. ويستوي في ذلك القوي والضعيف ومن قاتل ومن لم يقاتل طالما في الجيش.

---

(١) رواه النسائي، وقال الألباني: حسن صحيح.

تنبيهات مهمة:

- من قتل قتيلا في الحرب وسلبه متاعا فهو له، فعن عوف بن مالك الأشجعي أن الرسول ﷺ قضىٰ في السلَبِ للقاتلِ ولم يخمِّسِ السلبَ[١].

ومعنىٰ لم يخمسه، أي: لم يجعله كالغنائم التي خُمسها لله ولرسوله ولذوي القربىٰ واليتامىٰ والمساكين وابن السبيل والباقي للجيش.

- من شروط الإسهام في الغنائم أن يكون الإنسان:

- ذكرًا: فالمرأة لا سهم لها.
- عاقلاً: فالمجنون لا سهم له في الغنيمة.
- بالغًا: فالصبي لا سهم له أيضا.
- حُرًّا: فالعبد المملوك لا سهم له.

فمن لم يستوف هذه الشروط فلا سهم له في الغنيمة.

- يجوز للإمام أن يزيد بعض المقاتلين علىٰ نصيبه من الغنيمة نفسها.

- تحرم السَّرِقة من الغنيمة وتسمىٰ الغُلُول وهي من الكبائر بإجماع المسلمين، ومن سرق من الغنيمة يُحرق متاعه ويُضرب، فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (إذا وجدُتم الرجلَ قد غَلَّ فاحرقوا متاعَهُ واضرِبوهُ)[٢].

- ويستثنىٰ من الغنائم الطعام وعلف الدواب، فإنه يباح للمقاتلين

(١) رواه البيهقي في السنن الكبرىٰ.

(٢) رواه أبو داود، وصحح وقفه، والمحفوظ أن سالما أمر بذلك. انظر: تلخيص الحبير.

الانتفاع به قبل قسمة الغنائم ما داموا في أرض العدو.

فعن ابن عمر رضي الله عنهما: قال: كُنَّا نُصِيبُ فِي مَغَازِينَا العَسَلَ والعِنَبَ، فَنَأْكُلُهُ ولَا نَرْفَعُهُ[1].

وعن عبد الله بن مغفل قال: أصبت جرابا من شحم يوم خيبر، فالتزمته، فقلت: لا أعطي اليوم أحدا من هذا شيئا، فالتفتُّ فإذا رسول الله ﷺ مبتسم[2].

- أسرىٰ الحرب يعتبرون من جملة الغنائم، وقد عامل الإسلام الأسرىٰ معاملة إنسانية رحيمة، فدعا إلىٰ إكرامهم والإحسان إليهم، ومدح الله تعالىٰ الذين يطعمون الأسرىٰ ويحسنون إليهم فقال تعالىٰ: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ۝٨﴾ [الإنسان: ٨].

وقال الرسول ﷺ: (فُكّوا العاني..)[3]. أي: الأسير.

وقد أعطىٰ الإسلام الحق للحاكم في الأسرىٰ من الرجال المقاتلين فعل الأصلح والأنفع من اختيارات ثلاثة:

١- إما أن يمُنّ عليهم ويطلق صراحهم.

٢- وإما الفداء بالمال أو الأسرىٰ من المسلمين عند الكفار.

٣- أو قتلهم.

قال الله تعالىٰ: ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّواْ

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

(٣) رواه البخاري.

ﭐلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ [محمد: ٤].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ، أطلق سراح الذين أخذهم أسرىٰ، وكان عددهم ثمانين، وكانوا قد هبطوا عليه وعلىٰ أصحابه من جبالِ التَّنعيمِ عندَ صلاةِ الفجرِ ليقتُلوهُم[1].

وفيهم نزل قول الله تعالىٰ: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفتح: ٢٤].

وقتل الرسول ﷺ النضر بن الحارث وعقبة بن معيط يوم بدر، وقتل أبا عزة الجُمَحِي يوم أُحد.

ولمّا وقع ثُمامة بن أثال أسيرا في أيدي الصحابة رضوان الله عليهم، جاؤوا به إلىٰ النبي ﷺ: فقال الرسول ﷺ: (أحسنوا إساره)، وقال: (اجمعوا ما عندكم من طعام فابعثوا به إليه).

فكان الصحابة رضوان الله عليهم يقدمون إليه لبن ناقة الرسول ﷺ في الصباح وفي المساء ودعاه النبي ﷺ إلىٰ الإسلام فأبىٰ، وقال للرسول ﷺ: إن أردت الفداء فاسأل ما شئت من المال، فمنّ عليه الرسول ﷺ وأطلق سراحه دون فداء، فكان ذلك من أسباب دخوله في الإسلام.

وفي غزوة بني المصطلق وقعت جُويرية بنت الحارث في الأسر، فجاء أبوها الحارث بن أبي ضرار إلىٰ المدينة ومعه كثير من الإبل؛ ليفتدي بها ابنته. وفي وادي العقيق قبل المدينة بأميال، أخفىٰ اثنين من الجمال أعجباه في شعب بالجبل، فلما دخل علىٰ النبي ﷺ قال له: يا محمد،

---

(١) رواه مسلم.

أصبتم ابنتي، وهذا فداؤها. فقال الرسول ﷺ: (فأين البعيران اللذان غيبتهما بالعقيق في شعب كذا)، فقال الحارث: أشهد أن لا إله إلا الله وإنك رسول الله، والله ما أطلعك على ذلك إلا الله. وأسلم مع الحارث ابنان له وأسلمت ابنته أيضا، فخطبها رسول الله ﷺ من أبيها وتزوّجها. فقال الناس: لقد أصبح هؤلاء الأسرى الذين بأيدينا أصهار رسول الله ﷺ، فمنوا عليهم بغير فداء.

قالت عائشة ﵂: ما أعلم أن امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها[1]. إذ بتزوج الرسول ﷺ إياها أعتق مائة من أهل بيت من بني المصطلق.



(١) رواه أبو داود، قال الألباني: حسن صحيح.

الجنائز

كتب الله تعالىٰ الموت علىٰ كل حي، قال تعالىٰ: ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ﴾ [آل عمران: ١٨٥]. وشرع الله سبحانه وتعالىٰ للمسلمين أحكاما يلتزمون بها مع موتاهم من ساعة احتضارهم، وهي لحظة الموت حتىٰ يتم إدخالهم إلىٰ قبورهم، ومن هذه الأحكام والآداب ما يأتي:

- **يستحب لمن حضره الموت أن يحضر عنده الصالحون ليذكروا** الله وليذكّروه الله تعالىٰ، عن أم سلمة ﵂ قالت: قال رسول الله ﷺ: (إذا حَضَرْتُمُ المَرِيضَ، أوِ المَيِّتَ، فَقُولوا خَيْرًا؛ فإنَّ المَلائِكَةَ يُؤَمِّنُونَ علَىٰ ما تَقُولونَ). قالَتْ: فَلَمَّا ماتَ أبو سَلَمَةَ أتَيْتُ النَّبيَّ ﷺ فَقُلتُ: يا رَسولَ اللهِ، إنَّ أبا سَلَمَةَ قدْ ماتَ، قالَ: قُولِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ولَهُ، وأَعْقِبْنِي منه عُقْبَىٰ حَسَنَةً، قالَتْ: فَقُلتُ، فأعْقَبَنِي اللهُ مَن هو خَيْرٌ لي منه؛ مُحَمَّدًا ﷺ[١].

- **تلقين المحتضر (لا إله إلا الله)**، فعن أبي سعيد الخدري ﵁: أن رسول الله ﷺ قال: (لَقِّنُوا مَوْتاكُمْ لا إلَهَ إلَّا اللهُ)[٢]. لأن من كان آخر كلامه: لا إله إلا الله دخل الجنة، فعن معاذ بن جبل ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: (مَن كانَ آخرُ كلامِهِ لا إلَه إلَّا اللهُ، دخلَ الجنَّةَ)[٣].

- **يستحب توجيه المحتضر إلىٰ القبلة علىٰ شقه الأيمن**، وهي الصفة

(١) رواه مسلم.
(٢) رواه مسلم.
(٣) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

التي أمر الرسول ﷺ النائم أن ينام عليها، وهي التي يكون عليها الميت في قبره، ولذلك استقبلت فاطمة بنت النبي ﷺ القبلة وتوسدت على يمينها عند موتها. وعن أبي قتادة أن النبي ﷺ لما قدم المدينة سأل عن البراء بن معرور، فقالوا: تُوفي، وأوصىٰ بثلثه لك، وأن يوجه للقبلة لما احتضر، فقال النبي ﷺ: (أَصَابَ الفِطْرَةَ وقَدْ رَدَدتُ ثُلُثَهُ علىٰ وَلَدِهِ ثمَّ ذَهَبَ فصلَّىٰ عليهِ وقالَ اللهمَّ اغفِرْ لَهُ وارحمْهُ وأَدْخِلْهُ جنَّتَكَ)[1].

- استحب جماعة من العلماء قراءة سورة (يس) علىٰ المحتضر لما رواه معقل بن يسار رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (يس قَلبُ القُرآنِ؛ لا يَقرَؤها رَجُلٌ يُريدُ اللهَ والدَّارَ الآخِرةَ إلَّا غُفِرَ له، واقرَؤوها علىٰ مَوتاكم)[2]. قال ابن حبان: علىٰ موتاكم: يعني من حضرته المنية؛ لأن الميت لا يُقرأ عليه.

- تغميض عيني الميّت إذا مات، لأن النبي ﷺ دخل علىٰ أبي سلمة وقد شق بصره فأغمضه، ثم قال: (إنَّ الرُّوحَ إذَا قُبِضَ تَبِعَهُ البَصَرُ)[3].

- تغطية الميت وصيانته عن الانكشاف وستر صورته؛ لأنها تتغير بعد الموت، لقول عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ حين توفي سُجي[4] ببردة حبرة[5].

- المسارعة في تغسيله وتكفينه ودفنه بمجرد التحقق من موته، فعن

(١) رواه البيهقي والحاكم وصححه.

(٢) رواه أحمد في مسنده، وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) رواه مسلم.

(٤) أي: غطي.

(٥) رواه ابن حبان في صحيحه.

علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (يا عليُّ ! ثلاثٌ لا تؤخِّرْها : الصَّلاةُ إذا آتت، والجَنازةُ إذا حضَرَتْ، والأيِّمُ إذا وَجدتَ لَها كُفؤًا)[1]. وعن الحصين أن طلحة ابن البراء مرض فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقال: (إنِّي لا أرىٰ طَلحةَ إلَّا قد حَدَثَ فيه المَوتُ، فآذِنوني به وعَجِّلوا؛ فإنَّه لا يَنبَغي لِجيفةِ مُسلِمٍ أنْ تُحبَسَ بَينَ ظَهرانَيْ أهْلِه)[2]. وسوف يأتي بالتفصيل كيف يُغسّل الميّت ويكفّن وكيف يدفن.

- المسارعة في قضاء دينه؛ لأن من مات وعليه دين لا يُحكم له بنجاة ولا هلاك ونفسه محبوسة عن الجنة حتىٰ يُقضىٰ دينه، لقول الرسول ﷺ: (نفسُ المؤمنِ مُعلَّقةٌ بدينِهِ حتىٰ يُقضَىٰ عنهُ)[3].

وأما من مات وليس عنده أي مال وكان عازما علىٰ قضاء ديونه فإن الله تعالىٰ يؤدّي عنه.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (مَن أخَذَ أمْوالَ النَّاسِ يُرِيدُ أداءَها أدَّىٰ اللهُ عنْه، ومَن أخَذَ يُرِيدُ إتْلافَها أتْلَفَهُ اللهُ)[4].

وقال ﷺ: (يُدعىٰ بصاحب الدين يوم القيامة حتىٰ يوقف بين يدي الله عز وجل، فيقول: يا ابنَ آدمَ فيما أخذتَ هذا الدَّينَ وفيمَ ضيَّعتَ حقوقَ النَّاسِ؟ فيقولُ: يا ربِّ إنَّكَ تعلَمُ أنِّي أخذتُهُ فلم آكُلْ ولم أشرَبْ ولم ألبَسْ ولم أضيِّعْ ولَكن أتىٰ علىٰ يديَّ إمَّا حرقٌ وإمَّا سرقٌ وإمَّا وضيعةٌ.

---

(١) رواه الترمذي، وقال الألباني: حسن.

(٢) رواه أبو داود.

(٣) رواه الترمذي، وقال الألباني: صحيح.

(٤) رواه البخاري.

فيقولُ اللهُ عزوجل صدقَ عبدي أنا أحقُّ من قضىٰ عنْكَ اليومَ، فيدعو اللهُ بشيءٍ فيضعُهُ في كفَّةِ ميزانِهِ فترجُحُ حسناتُهُ علىٰ سيِّئاتِهِ، فيدخلُ الجنَّةَ بفَضلِ رحمتِهِ)[1]. وكان ﷺ يقول: (أنا أوْلَىٰ بالمُؤْمِنِينَ مِن أنْفُسِهِمْ، فمَن ماتَ وعليه دَيْنٌ ولَمْ يَتْرُكْ وفاءً فَعَلَيْنا قَضاؤُهُ، ومَن تَرَكَ مالًا فَلِوَرَثَتِهِ)[2].

- يستحب لأهل الميت أن يقولوا: (إنَّا للهِ وإنَّا إليه راجعون) ويكثروا من الدعاء. قال الله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةٞ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ ١٥٦ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ صَلَوَٰتٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَرَحۡمَةٞۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُهۡتَدُونَ ١٥٧﴾ [البقرة: ١٥٦، ١٥٧].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: يقول الله تعالىٰ: (ما لِعَبْدِي المُؤْمِنِ عِنْدِي جَزاءٌ، إذا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ مِن أهْلِ الدُّنْيا ثُمَّ احْتَسَبَهُ، إلَّا الجَنَّةُ)[3].

ومعنىٰ احتسبه: أي صبر علىٰ هذه المصيبة ابتغاء وجه الله.

وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول: (ما مِن عَبْدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ، فيَقولُ: (إنَّا لِلَّهِ وإنَّا إلَيْهِ رَاجِعُونَ)، اللَّهُمَّ أْجُرْنِي في مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لي خَيْرًا منها، إلَّا أَجَرَهُ اللهُ في مُصِيبَتِهِ، وَأَخْلَفَ له خَيْرًا منها).

قالت: فلما تُوفي أبو سلمة قلت كما أمرني رسول الله ﷺ فأخْلَفَ اللهُ لي خَيْرًا منه، رَسولَ اللهِ ﷺ[4].

---

(١) رواه أحمد في المسند.

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه البخاري.

(٤) رواه مسلم.

وعن أبي موسىٰ الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (إذا ماتَ ولدُ العبدِ قال اللهُ تعالىٰ لملائكتِه: قبَضْتُم ولَدَ عبدي؟ فيقولونَ: نعَمْ. فيقولُ: قبَضْتُم ثمَرةَ فؤادِه؟ فيقولونَ: نعَمْ. فيقولُ: فماذا قال عبدي؟ فيقولونَ: حمِدَكَ واسترجَعَ، فيقولُ اللهُ تعالىٰ: ابنوا لعبدي بيتًا في الجنَّةِ، وسَمُّوه بيتَ الحمدِ)[1].

- يستحب إعلام أهل الميت وقرابته وأصحابه وأصدقائه وأهل الصلاح بموته، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ نعىٰ للناس النجاشي في اليوم الذي مات فيه وخرج لهم إلىٰ المصلىٰ، فصف أصحابه وكبر عليه أربعا[2].

والنعي هو الإخبار بموت الشخص.

ونعىٰ رسول الله ﷺ زيد بن حارثة وجعفر بن أبي طالب وعبد الله بن رواحة قادة غزوة مؤتة قبل أن يأتيه خبرهم[3].

- يحرم النياحة علىٰ الميت، والنياحة مشتقة من النوح وهو رفع الصوت بالبكاء، فعن أبي مالك الأشعري أن النبي ﷺ قال: (أَرْبَعٌ في أُمَّتي مِن أمْرِ الجاهِلِيَّةِ لا يَتْرُكُونَهُنَّ: الفَخْرُ في الأحْسابِ، والطَّعْنُ في الأنْسابِ، والاسْتِسْقاءُ بالنُّجُومِ، والنِّياحَةُ)[4].

وقال ﷺ: (النَّائِحَةُ إذا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِها، تُقامُ يومَ القِيامَةِ وعليها

(١) رواه الترمذي، وقال الألباني: حسن.

(٢) متفق عليه.

(٣) رواه البخاري.

(٤) رواه مسلم.

سِرْبالٌ مِن قَطِرانٍ، ودِرْعٌ مِن جَرَبٍ)[1]

وعن أم عطية ﵂ قالت: أخذ علينا رسول الله ﷺ عند البيعة ألا ننوح[2].

وكذلك يحرم حلق شعر الرأس عند المصيبة وشق الثياب، فعن أبي موسىٰ الأشعري ﵁ أنه قال: أنا بريء مما برئ منه رسول الله ﷺ، إن رسول الله ﷺ بَرِئَ مِنَ الصَّالِقَةِ والحَالِقَةِ والشَّاقَّةِ)[3].

والصالقة: هي التي ترفع صوتها بالنياحة والكلام المحرم.

والحالقة: هي التي تحلق رأسها عند المصيبة.

والشَّاقّة: هي التي تشُقّ ثيابها.

- ولكن يجوز البكاء علىٰ الميت بلا صوت ولا صراخ ولا نوح، لقول الرسول ﷺ: (إنَّ اللهَ لا يُعَذِّبُ بدَمْعِ العَيْنِ، وَلَا بحُزْنِ القَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بهذا - وَأَشَارَ إلىٰ لِسَانِهِ - أَوْ يَرْحَمُ، وإنَّ المَيِّتَ يُعَذَّبُ ببُكَاءِ أَهْلِهِ عليه)[4].

وبكىٰ ﷺ لموت ابنه إبراهيم وقال: (إنَّ العَيْنَ تَدْمَعُ، والقَلْبَ يَحْزَنُ، ولَا نَقُولُ إلَّا ما يَرْضَىٰ رَبُّنَا، وإنَّا بفِرَاقِكَ يا إبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ)[5].

---

(١) رواه أحمد، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه البخاري.

(٥) رواه البخاري.

ولما بكىٰ لموت أميمة بنت ابنته زينب، قال له سعد بن عبادة: يا رسول الله، أتبكي؟ أو لم تنه عن البكاء؟ فقال: (إنَّما هي رَحمةٌ جَعَلَها اللهُ في قُلوبِ عِبادِه، وإنَّما يَرحَمُ اللهُ مِن عِبادِه الرُّحَماءَ)[1].

- يجوز للمرأة أن تحد علىٰ قريبها الميت ثلاثة أيام إلا إذا منعها زوجها، والإحداد معناه ترك الزينة من الحلي والكحل والحرير والطيب والخضاب، وغيره مما تتزين به المرأة لزوجها.

أما إذا كان الميت زوجها فيجب عليها أن تحد عليه مدة العدة كلها؛ وهي أربعة أشهر وعشرة أيام؛ فعن أم عطية ﷺ أن النبي ﷺ قال: (لا تُحِدُّ امرأةٌ علَىٰ ميِّتٍ فوقَ ثلاثٍ إلَّا علَىٰ زوجٍ، فإنَّها تُحِدُّ عليهِ أربعةَ أشهُرٍ وعشرًا ولا تلبَسُ ثوبًا مصبوغًا ولا ثوبَ عَصْبٍ[2]، ولا تَكْتحِلُ ولا تمتَشِطُ ولا تمسُّ طيبًا إلَّا عندَ طُهْرِها حينَ تطهرُ نُبَذًا من قُسطٍ وأظفارٍ[3])[4].

- يستحب صنع الطعام لأهل الميت؛ لأن ذلك من البر والتقرب إلىٰ الناس في ظروف صعبة نزلت بهم.

فعن عبد الله بن جعفر قال: قال رسول الله ﷺ: (اصنَعوا لآلِ جعفرٍ طعامًا؛ فإنَّهُ قد أتاهُمْ أمْرٌ يَشْغَلُهُمْ)[5].

* * *

(١) رواه أحمد في مسنده.
(٢) ثوب عصب: برود يمانية..
(٣) نبذة: قطعة. والقسط والأظفار: نوعان من الطيب.
(٤) رواه مسلم.
(٥) رواه أحمد والحاكم والبيهقي في الصغرىٰ، وقال الألباني: حسن.

غسل الميت وأحكامه

غسل الميت المسلم فرض كفاية علىٰ المسلمين الذين علموا بالميت، إذا قام به بعضهم سقط عن الآخرين.

والفرض في غسل الميت أن يعم جميع بدنه بالماء مرة واحدة، ولكن المستحب في غسل الميت أن يوضع الميت فوق شيء مرتفع، كخشبة أو نحوها. ثم يجرد الميت من ملابسه ويوضع عليه شيء يستر عورته، ويستحب أن يكون مغسله من المأمونين.

ويستحب ألا يدخل مع المغسّل إلا من تدعو الضرورة لحضوره، وأن يكون الغسل في حجرة تستره عن أنظار الناس.

ويستحب للمغسّل أن ينوي غسل الميت وأن يبدأ بسم الله، ثم يبدأ فيعصر بطن الميّت عصرا خفيفا لإخراج ما يمكن أن يخرج ويزيل ما علىٰ بدنه من نجاسة، ثم يلف علىٰ يده خرقة يمسح بها عورته، ثم يوضئ الميت وضوءه للصلاة؛ لأن النبي ﷺ قال للنساء اللاتي كن يغسلن ابنته: (ابدأنَ بميامِنِها ومواضعِ الوُضوءِ منها)[1].

ثم يغسل الجسد كله ثلاث مرات أو أكثر ويستحب أن يكون عدد الغسلات وِترًا، ثلاثًا أو خمسًا أو سبعًا أو أكثر من ذلك يبتدئ باليمين ثم اليسار؛ لأن النبي ﷺ قال للنساء اللاتي كن يغسلن ابنته: (اغسِلنَها ثلاثًا أو خمسًا، أو سبعًا أو أَكْثرَ من ذلِكِ إن رأيتُنَّ)[2].

---

(١) رواه الجماعة.

(٢) رواه الجماعة.

ويستحب نقض شعر المرأة ويعاد تضفيره ويرسل خلفها ثلاثة قرون، فعن أم عطية: أنهن جعلن رأس ابنة النبي ﷺ ثلاثة قرون. أو قالت: فضفرنا شعرها ثلاثة قرون ويروىٰ أن الرسول ﷺ هو الذي أمر بذلك فقال: (واجعلنَ لَها ثلاثةَ قرونٍ)[1].

ويستحب للمغسل إذا فرغ من غسل الميت أن يجفف بدنه بثوب نظيف؛ حتىٰ يجفَّ البدن لئلا يبتلّ الكفن، ثم يضع علىٰ جسده الطيب، ويطيِّبه وترا- أيضـًا- ويستحب ثلاثة؛ لقول الرسول ﷺ: (إذا أجمرتُمُ الميِّتَ فأجمِروهُ ثلاثًا)[2].

ومعنىٰ أجمرتم: يعني بخرتم وطيبتم.

ولا يقلم أظفار الميت ولا يأخذ شيئا من شعره، شاربه أو إبطه أو عانته.

ويستحب وضع شيء من الكافور مع الماء في الغسلة الأخيرة.

عن أم عطية الأنصارية قالت: دخل علينا رسول الله ﷺ حين تُوفّيت ابنته. فقال: (اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِن ذلكَ، إنْ رَأَيْتُنَّ بمَاءٍ وسِدْرٍ، واجْعَلْنَ في الآخِرَةِ كَافُورًا - أَوْ شيئًا مِن كَافُورٍ - فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي[3]. فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ، فأعْطَانَا حِقْوَهُ[4]، فقال: (أَشْعِرْنَهَا إيَّاهُ)[5].

---

(١) رواه ابن حبان والطبراني في الكبير.

(٢) رواه أحمد والحاكم والبيهقي في الكبرىٰ، وقال الألباني: صحيح.

(٣) أي: أخبرنني.

(٤) حقوة: الإزار.

(٥) رواه الجماعة.

ومعنىٰ أشعرنها، أي: اجعلنه شعارا لها، والشعار هو الثوب الذي يلي الجسد مباشرة.

تنبيهات علىٰ الغسل:

- الشهداء لا يُغسّلون ولا يُصلّىٰ عليهم، وهم الذين يقتلون بأيدي الكفار في المعركة قال رسول الله ﷺ: (لا تُغسِّلوهم فإنَّ كلَّ كِلْمٍ أو جُرحٍ دمٍ يفوحُ مِسكًا يومَ القيامةِ)[1].

وقال ﷺ: (لا يكلم[2] أحد في سبيل الله- والله أعلم بمن يكلم في سبيله- إلا ويأتي يوم القيامة وجرحه يثعب دما، اللون لون الدم، والريح ريح المسك)[3].

وأما باقي الشهداء الذين سماهم الله الشهداء ولم يقتلوا في المعركة بأيدي الكفار فإنهم يُغسّلون ويُصلّىٰ عليهم وهم الذين ذكرهم الرسول ﷺ في أحاديثه الآتية:

عن سعيد بن زيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (منْ قُتلَ دونَ مالِه فهو شهيدٌ، ومن قُتلَ دونَ دمِهِ فهو شهيدٌ، ومن قُتل دونَ دينِهِ فهو شهيدٌ، ومنْ قتلَ دونَ أهلِهِ فهو شهيدٌ)[4].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (ما تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فيكُمْ؟)

---

(١) رواه أحمد في مسنده، وقال الألباني: صحيح.

(٢) أي: يجرح.

(٣) رواه النسائي، وقال الألباني: صحيح.

(٤) رواه الترمذي، وقال الألباني: صحيح.

قالوا: يا رسول الله، من قتل في سبيل الله فهو شهيد. قال: (إنَّ شهداءَ أمَّتي إذًا لقليلٌ).

قالوا: فمن هم يا رسول الله؟ قال: (مَن قُتِلَ في سَبيلِ اللهِ فَهو شَهِيدٌ، ومَن ماتَ في سَبيلِ اللهِ فَهو شَهِيدٌ، ومَن ماتَ في الطَّاعُونِ فَهو شَهِيدٌ، ومَن ماتَ في البَطْنِ فَهو شَهِيدٌ، والْغَرِيقُ شَهِيدٌ)[1].

ومعنىٰ في سبيل الله: أي في طاعة الله.

وعن جابر بن عتيك أن النبي ﷺ قال: (الشَّهادةُ سَبْعٌ سِوىٰ القَتلِ في سَبيلِ اللهِ: المَطْعونُ شَهيدٌ، والغَرِقُ شَهيدٌ، وصاحِبُ ذاتِ الجَنبِ شَهيدٌ، والمَبْطونُ شَهيدٌ، وصاحِبُ الحَريقِ شَهيدٌ، والذي يَموتُ تَحتَ الهَدْمِ شَهيدٌ، والمَرْأةُ تَموتُ بِجُمْعٍ شَهيدةٌ)[2].

المطعون: يعني من مات بمرض الطاعون.

الغرق: يعني الغريق.

ذات الجنب: الأمراض التي تصيب الإنسان في جنبه فيموت بها.

المبطون: من مات بسبب مرض في بطنه.

بجمع: يعني الولادة.

- **النساء يُغسّلن المرأة والرجال يُغسّلون الرجل**، وإن كان بين الرجال رجل ذو رحم محرم من المرأة الميتة غسّلها، وكذلك الرجل الميت إذا كان بين النساء ذات محرم منه غسّلته. والمرأة تغسّل زوجها و الرجل

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

يغسّل زوجته. والمرأة تغسّل كذلك الطفل الصبي الصغير.

- إذا مات إنسان ولا يوجد ماء فإنه ييمم، لقول الله تعالىٰ: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟﴾ [النساء: ٤٣]. ولقول الرسول ﷺ: (جُعِلَتْ لي الأرضُ مسجدًا وطَهورًا)[١]. وكذلك من يتأذىٰ جسمه بالغسل بحيث لو غُسّل لتهرّىٰ، وكذلك المرأة إذا ماتت بين الرجال الأجانب عنها والرجل يموت بين النساء الأجنبيات عنه.

- السقط إذا لم يكمل أربعة أشهر، فإنه لا يغسل ولا يصلىٰ عليه ويلف في خرقة ويدفن، فإن أكمل أربعة فصاعدا واستهل فإنه يغسل، ويصلىٰ عليه.

معنىٰ السقط: المولود الذي ينزل من بطن أمه وهو في مدة الحمل وقبل اكتمال مدته.

معنىٰ استهل: الصياح أو الحركة التي يعلم بها الحياة من الموت.

الكفن

تكفين الميت بما يستره فرض كفاية، ولكن يستحب في الكفن:

- أن يكون حسنا نظيفا ساترا بدن الميت، لقول النبي ﷺ: (إذا كَفَّنَ أحدُكُم أخاهُ، فلْيُحْسِنْ كَفَنَه)[٢].

- أن يكون أبيض، لقول النبي ﷺ: (الْبَسوا مِن ثيابِكُمُ البِيضَ؛ فإنَّها

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه مسلم.

مِن خَيرِ ثيابكم، وكفِّنوا فيها مَوْتاكُمْ)[1].

- أن يُطيَّب إن أمكن، ويكون وترا، لقول الرسول ﷺ: (إذا أجمرتُمُ الميِّتَ فأجمِروهُ ثلاثًا)[2].

- أن يكون ثلاث لفائف بالنسبة للرجل وخمس لفائف بالنسبة للمرأة، لقول عائشة رضي الله عنها: كُفِّنَ رسول الله ﷺ في ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بيضٍ سَحُولِيَّةٍ[3] جدد يمانية، ليسَ فِيهَا قَمِيصٌ ولَا عِمَامَةٌ[4]. وعن أم عطية الأنصارية أن النبي ﷺ ناولها إزارا، ودرعا وخمارا وثوبين؛ أي لتكفين ابنته.

تنبيهات على الكفن:

- يكره أن يكون الكفن مبالغا في ثمنه، وينبغي أن يكون الكفن حسنا دون مغالاة في ثمنه، قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: لا تغالوا في الكفن. وقال حذيفة رضي الله عنه: لا تغالوا في الكفن، اشتروا لي ثوبين نقيّين. وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: اغسلوا ثوبي هذا وزيدوا عليه ثوبين فكفنوني فيهم. فقالت له عائشة: إن هذا خلق[5] فقال: إن الحي أولى بالجديد من الميت، إنما هو للمهلة[6]. فيحرم أن يكفن الرجل في الحرير ويكره للنساء كذلك.

- الشهيد يكفن في ثيابه التي مات فيها، والمحرم بالحج أو العمرة يكفن في ثياب إحرامه، ولا تُغطَّى رأسه ولا يوضع عليه الطيب.

---

(١) رواه أبو داود والترمذي، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه أحمد والحاكم والبيهقي في الكبرى، وقال الألباني: صحيح.

(٣) سحولية: بفتح وضم السين بيضاء ونظيفة نسبة لسحول باليمن

(٤) رواه الجماعة.

(٥) أي: قديم.

(٦) أي: القيح السائل من الميت.

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: بينما رجل واقف مع رسول الله ﷺ بعرفة إذ وقع عن راحلته فوقصته، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: (اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وسِدْرٍ، وكَفِّنُوهُ في ثَوْبَيْنِ، ولَا تُحَنِّطُوهُ، ولَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فإنَّه يُبْعَثُ يَومَ القِيَامَةِ مُلَبِّيًا)(١).

- تقدم أن السقط الذي لم يتم أربعة أشهر لا يكفن، وإنما يلف في خرقه ويدفن، وأما ما أتم أربعة أشهر فصاعدا واستهل صارخا فإنه يكفن، ويدفن بعد غسله.

صلاة الجنازة

تسمىٰ الصلاة علىٰ الميت: صلاة الجنازة وهي فرض كفاية إذا قام بها البعض تسقط عن الباقين، ويأثم جميع من مات فيهم ميت مسلم ولم يصلوا عليه. وأجرها عظيم عند الله تعالىٰ، قال رسول الله ﷺ: (من تبع جنازةً فصلَّىٰ عليها فله قيراطٌ ومن تبِعها حتىٰ يفرغَ منها فله قيراطانِ أصغرُهما مثلُ أُحُدٍ - أو أحدُهما مثلُ أُحُدٍ)(٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (مَن خَرَجَ مع جِنَازَةٍ مِن بَيْتِهَا، وَصَلَّىٰ عَلَيْهَا، ثُمَّ تَبِعَهَا حتَّىٰ تُدْفَنَ كانَ له قِيرَاطَانِ مِن أَجْرٍ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ، وَمَن صَلَّىٰ عَلَيْهَا، ثُمَّ رَجَعَ، كانَ له مِنَ الأجْرِ مِثْلُ أُحُدٍ)(٣).

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه أبو داود والنسائي وأحمد، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه مسلم.

وشروط صلاة الجنازة هي شروط الصلاة نفسها التي تقدم ذكرها، إلا أنها تختلف عن باقي الصلوات في أنه لا يشترط فيها الوقت، بل تؤدىٰ في جميع الأوقات متىٰ حضرت.

وأركانها:

١- النية.

٢- القيام فيها.

٣- التكبيرات الأربع.

٤- قراءة الفاتحة سِرّا.

٥- الصلاة والسلام علىٰ النبي ﷺ.

٦- الدعاء للميت.

٧- الدعاء لسائر المسلمين.

٨- السلام. والتسليمة الأولىٰ واجبة والثانية مستحبة.

كيفية صلاة الجنازة:

يقف الإمام أمام الجنازة فيقف وسط المرأة وبحذاء رأس الرجل لأن أنس بن مالك رضي الله عنه صلّىٰ علىٰ جنازةِ رجلِ فقام عند رأسِه فلما رفعت أُتي بجنازةِ امرأةٍ فصلّىٰ عليها فقام وسطَها فسأله رجلٌ فقال: يا أبا حمزةَ! هكذا كان رسولُ الله ﷺ يقومُ مِن الرجُلِ حيث قمتَ ومن المرأةِ حيث قمتَ؟ قال: نعم؟ قال: نعم[1].

(١) رواه أحمد.

ويرفع يديه مع تكبيرة الإحرام، ثم يضع يده اليمنىٰ علىٰ اليسرىٰ، ثم يقرأ الفاتحة ثم يكبّر ويصلّي علىٰ النبي ﷺ، ثم يكبّر ويدعو للميّت، ثم يكبّر ويدعو له وللمسلمين، ثم يسلِّم.

بم يدعو للميت؟

عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ- وقد صلىٰ علىٰ جنازة- يقول: (اللَّهُمَّ، اغْفِرْ له وَارْحَمْهُ، وَاعْفُ عنْه وَعَافِهِ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ، وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بمَاءٍ وَثَلْجٍ وَبَرَدٍ، وَنَقِّهِ مِنَ الخَطَايَا كما يُنَقَّىٰ الثَّوْبُ الأبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِن دَارِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِن أَهْلِهِ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِن زَوْجِهِ، وَقِهِ فِتْنَةَ القَبْرِ وَعَذَابَ النَّارِ)[1].

وعن واثلة بن الأسقع قال: صلىٰ بنا النبي ﷺ علىٰ رجل من المسلمين، فسمعته يقول: (اللَّهمَّ إنَّ فُلانَ بنَ فُلانٍ في ذمَّتِكَ وحَبلِ جِوارِكَ فقِهِ مِن فتنةِ القبرِ وعذابِ النَّارِ، وأنتَ أهلُ الوفاءِ والحقِّ اللَّهمَّ فاغفِر له وارحَمهُ إنَّكَ أنتَ الغفورُ الرَّحيمُ)[2].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: صلىٰ رسول الله ﷺ علىٰ جنازة فقال: (اللَّهُمَّ اغفِرْ لحَيِّنا ومَيِّتِنا، وصَغيرِنا وكَبيرِنا، وذَكَرِنا وأُنثانا، وشاهِدِنا وغائِبِنا، اللَّهُمَّ مَن أحيَيْتَه مِنَّا فأَحْيِه علىٰ الإيمانِ، ومَن توَفَّيتَه مِنَّا فتَوَفَّه علىٰ الإسلامِ، اللَّهُمَّ لا تَحرِمْنا أجْرَه ولا تُضِلَّنا بَعْدَه)[3].

فيدعىٰ للميت بالأدعية السابقة سواء كان الميت رجلا أو امرأة، أما إذا

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه أحمد وابن ماجه وابن حبان.

(٣) رواه أبو داود وابن ماجه، وقال الألباني: صحيح.

كان الميت طفلا فيستحب الدعاء له بالأدعية الآتية:

(اللهم اجعله فرطا لأبويه، وسلفا وذخرا وعظة، واعتبارا وشفيعا، وثقل به موازينهما، وأفرغ الصبر علىٰ قلوبهما، ولا تفتنهما بعده، ولا تحرمهما أجره). و(اللَّهمَّ اجعلْهُ لنا سلفًا وفرَطًا وذُخرًا).

تنبيهات:

- السقط إذا لم يتم أربعة أشهر فإنه لا يصلىٰ عليه، وإن أتم أربعة أشهر فصاعدا واستهل فإنه يصلىٰ عليه.

- الشهيد في ساحة المعركة مع الكفار لا يُصلّىٰ عليه الجنازة.

- يستحب تكثير جماعة الجنازة ويستحب شهود الصالحين صلاة الجنازة، فعن عائشة ﵂ أن النبي ﷺ قال: (ما من ميِّتٍ يصلِّي علَيهِ أمَّةٌ منَ المسلِمينَ يبلغونَ أن يَكونوا مائةً يَشفعونَ (يدعون له بالمغفرة) إلَّا شُفِّعوا فيهِ)[1].

وعن ابن عباس ﵄ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (ما مِن رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ علَىٰ جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، لا يُشْرِكُونَ باللهِ شيئًا؛ إلَّا شَفَّعَهُمُ اللهُ فِيهِ)[2].

ويستحب أن يكون المصلون ثلاثة صفوف فصاعدا؛ لحديث الرسول ﷺ: (ما مِن مؤمنٍ يموتُ فيُصَلِّي عليه أمةٌ مِن المسلمين، يَبلغون أن يكونوا ثلاثةَ صفوفٍ إلا غُفِرَ له)[3].

(١) رواه النسائي وأحمد، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

- إذا كان الأموات كثيرا فإنهم يجعلون واحدا واحدا بين الإمام والقبلة بحيث يكونوا جميعا أمام الإمام.

- من يموت من المسلمين في بلاد الكفار ولم يصلّ عليه المسلمون، فتجوز صلاة الغائب عليه.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ نعىٰ النجاشي في اليوم الذي مات فيه، وخرج بهم إلىٰ المصلّىٰ، فصفّ أصحابه وكبر أربع تكبيرات[1].

- يستحب للمسلم حمل الجنازة والسير بها لما تقدم من الأحاديث في فضلها، ولقول الرسول ﷺ: (عُودوا المريضَ، وامْشوا مع الجنائزِ تُذكِّرْكمُ الآخِرةَ)[2].

كما يستحب الإسراع بها، لقول النبي ﷺ: (أَسرعِوا بالجنازةِ فإن تكُ صالحةً فخَيرٌ تُقدِّمونها إليه وإن تكُ سوىٰ ذلك فشرٌّ تضعَونه عن رِقابِكم)[3].

ولقول بعض الصحابة رضوان الله عليهم: لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ، وإنا لنكاد نرمل بالجنازة رملا. والرّمَل: هو المشي السريع.

- يجوز المشي أمام الجنازة وخلفها وعن يمينها وعن شمالها، وقد مشىٰ رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر أمام الجنازة.

ولكن الراكب لا يمشي إلا خلفها لقول الرسول ﷺ: (الرَّاكِبُ يسيرُ

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه أحمد في مسنده.

(٣) رواه الجماعة.

خلفَ الجَنازةِ، والماشي يَمشي خلفَها، وأمامَها، وعن يمينِها، وعن يسارِها)[1].

وهناك بعض الأمور المكروه فعلها مع الجنازة، منها:

- أن يتبعها نار، ولذلك أوصىٰ كثير من الصحابة رضوان الله عليهم بألّا يتبع جنازتهم نار، منهم أبو هريرة وأبو سعيد الخدري وأبو موسىٰ الأشعري وعائشة وأسماء بنت أبي بكر رضوان الله عليهم جميعًا.

- رفع الصوت عند السير بها سواء كان بقراءة أو ذكر، لقول قيس بن عباد: كان أصحاب الرسول ﷺ يكرهون رفع الصوت عند ثلاث: عند الجنائز، وعند الذكر، وعند القتال.

- يكره من اتبع الجنازة أن يجلس قبل أن توضع علىٰ الأرض، قال البخاري: من تبع جنازة فلا يقعد حتىٰ توضع عن مناكب الرجال، فإن قعد أمر بالقيام، ثم ذكر حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إِذَا رَأَيْتُمُ الجَنَازَةَ، فَقُومُوا، فمَن تَبِعَها فلا يَقْعُدْ حتَّىٰ تُوضَعَ)[2].

- يكره كذلك أن يتبع النساء الجنازة، قالت أم عطية الأنصارية: نهينا أن نتبع الجنائز ولم يعزم علينا[3].

ومعنىٰ قولها: ولم يعزم علينا. أي: لم يحرم علينا اتباعها، ومعنىٰ ذلك أنه يكره للنساء اتباع الجنائز ولا يحرم عليهن.

---

(١) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه البخاري.

(٣) متفق عليه.

فعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان في جنازة فرأىٰ عمر امرأة فصاح بها، فقال رسول الله ﷺ: (دعها يا عمرُ، فإنَّ العَينَ دامعةٌ، والنَّفسَ مُصابةٌ، والعَهْدَ قريبٌ)[1].

دفـن الميـت

دفن الميت تكريم من الله تعالىٰ للإنسان، قال الله تعالىٰ: ﴿ أَلَمْ نَجْعَلِ ٱلْأَرْضَ كِفَاتًا ۝ أَحْيَآءً وَأَمْوَٰتًا ۝ ﴾ [المرسلات: ٢٥،٢٦].

ودفن الميت فرض كفاية علىٰ من مات فيهم ميت إذا قام به جماعة منهم سقط عن الآخرين.

والغرض والحكمة من دفن الميت أن يواریٰ في حفرة تحجب رائحته حتىٰ لا يتأذىٰ بها الناس ولا يتضرّرون بها، ولا يتأذىٰ أهله بذلك ومنع السباع وغيرها من الوصول إليه.

ولذلك يستحب تعميق القبر وإحسان حفره، فعن هشام بن عامر قال: شكونا إلىٰ رسول الله ﷺ يوم أحد فقلنا: يا رسول الله، الحفر علينا لكل إنسان شديد.

فقال رسول الله ﷺ: (احفروا وأعمقوا وأحسنوا، وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر واحد).

فقالوا: فمن نقدم يا رسول الله؟ قال: (أكثرهم قرآنا). قال هشام: وكان أبي ثالث ثلاثة في قبر واحد[2].

---

(١) رواه ابن ماجه، وقال الألباني: ضعيف.

(٢) رواه النسائي، وقال الألباني: صحيح.

ويفضل اللحد على الشق، واللحد هو الشق في جانب القبر جهة القبلة، والشق حفرة في وسط القبر، وكلاهما صحيح إلا أن اللحد أفضل، لقول الرسول ﷺ: (اللَّحدُ لنا والشَّقُّ لغيرِنا)[1].

ويجوز الدفن بالليل والنهار، فقد دفن رسول الله ﷺ رجلا من أصحابه ليلا، ودفن علي فاطمة ليلا، وبعض الصحابة دفنوا ليلا منهم: أبو بكر وعثمان وابن مسعود وعائشة ﷺ.

ولكن يكره دفن الميت في أوقات ثلاثة بلا ضرورة، وهذا الأوقات الثلاثة: عند طلوع الشمس حتى ترتفع وعند الزوال حتى تميل الشمس وعند غروبها حتى تغرب، لقول عقبة رضي الله عنه: ثلاث ساعات كان النبي ﷺ ينهانا أن نصلى بها أو نقبر فيها موتانا: حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس، وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب[2].

ومن السُّنَّة في إدخال الميت القبر أن يدخل من مؤخره إذا تيسر، لما رواه أبو داود وابن أبي شيبة والبيهقي من حديث عبد الله بن زيد: أنه أدخل ميتا من قبل رجليه القبر، وقال: هذا من السُّنة. فإن لم يتيسر فكيفما أمكن.

ويستحب الدعاء للميت لقول عثمان بن عفان رضي الله عنه: كان النبي ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال: (استغفِروا اللهَ لأخيكُم وسلوا لَه التَّثبيتَ فإنَّهُ الآنَ يُسألُ)[3].

---

(١) رواه أحمد وأصحاب السنن، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه مسلم وأحمد وأصحاب السنن.

(٣) رواه أبو داود، والنسائي، وقال الألباني: صحيح.

ويحرم رفع القبر أكثر من شبر، فقد أباح الإسلام رفعه شبرا ليعرف أنه قبر، ولكن يحرم ما فوق ذلك لأنه يكون للتعظيم، والذي عليه إجماع المسلمين أنه يحرم رفع القبر فوق الأرض إلا بقدر ما يعرف أنه قبر، حتىٰ لا يداس ويوطأ ولا يجلس عليه.

فعن أبي الهياج الأسدي قال: قال لي علي بن أبي طالب: ألا أبعثك علىٰ ما بعثني عليه رسول الله ﷺ: أَنْ لا تَدَعَ تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ(١).

كما يحرم بناء المساجد علىٰ القبور أو دفن الموتىٰ في المساجد ويحرم كذلك الذبح عند القبور والجلوس عليها، وكذلك تجصيصها والكتابة عليها.

وأما التعزية وآدابها وآداب زيارة القبور فسيأتي الكلام عليها في باب الآداب إن شاء الله تعالىٰ.



(١) رواه مسلم.

الذبائح

الحيوانات التي أباح الله للمسلمين أكلها، لا يجوز أكل شيء منها حتىٰ تتم تذكيتها، ما عدا السمك والجراد، فإنه يجوز أكلها بلا تزكية.

والذكاة معناها في اللغة: التطيب.

ولذلك يقال: رائحة ذكية. أي: رائحة طيبة.

ولذلك سمي ذبح الحيوان المباح أكله ذكاة: لأنه أصبح بها طيبا صالحا للأكل.

والذكاة معناها في الشرع: ذبح الحيوان الذي يباح أكله بقطع الحلقوم والمريء.

والحلقوم: هو مجرىٰ النفس من الحلق.

والمريء: هو مجرىٰ الطعام والشراب من الحلق.

ولهذه الذكاة الشرعية شروط تجب فيها حتىٰ تكون صحيحة يباح أكل الذبيحة بها:

الشرط الأول: أن يكون الذابح عاقلا، سواء كان مسلما أو من أهل الكتاب ذكرا كان أو أنثىٰ، وأهل الكتاب هم اليهود والنصارىٰ.

الشرط الثاني: أن تكون الآله التي يتم الذبح بها حادة يمكن أن تنهر الدم وتقطع الحلقوم والمريء، مثل السكين والحجر والسيف والزجاج والعظم، ما عدا السن والظفر.

الشرط الثالث: أن يتم قطع الحلقوم والمريء.

الشرط الرابع: التسمية؛ أي يقال عند ذبحها: بسم الله.

تنبيهات حول الشروط السابقة:

- لا تحل ذبيحة المشركين من عباد الأوثان والزنادقة والمرتدين عن الإسلام وعباد النجوم والكواكب وعباد الحجارة والبقر، وسائر من يعبد غير الله تعالىٰ.

- أباح الله للمسلمين ذبائح أهل الكتاب من اليهود والنصارىٰ، حتىٰ لو كان اليهودي يقول عند ذبحها: باسم عزير أو يقول النصراني: باسم المسيح؛ لأن الله أباح لنا ذبائحهم وهو يعلم ما يقولون. قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام:١٢١]. واستثنىٰ أهل الكتاب فقال: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾ [المائدة: ٥].

- لا يشترط في الذبح أن يكون بالسكين، فمن ذبح بكل آله تؤدّي إلي قطع الحلقوم والمريء بدون أن تتسبب في ضرر للمذبوح جاز الذبح بها، وذلك أن امرأة كانت ترعىٰ غنما فأصيبت شاة منها، فأدركتها فذكتها بحجر، فسُئل الرسول ﷺ عن ذلك فقال: (لا بأس بها)[١].

- يحرم الذبح بالسن والظفر، حتىٰ ولو تحققت به شروط الذكاة الشرعية، لقول الرسول ﷺ: (ما أنْهَرَ الدَّمَ وذُكِرَ اسْمُ اللهِ عليه فكُلْ، ليسَ السِّنَّ والظُّفُرَ)[٢].

---

(١) رواه مالك في الموطأ.

(٢) رواه مسلم.

- كل لحم من حيوان مباح لا تدري هل ذكر اسم الله عليه أم لا، يجب أن يذكر اسم الله عليه عند الأكل؛ لأن عائشة رضي الله عنها قالت: إن قوما قالوا: يا رسول الله، إن قوما يأتوننا باللحم، لا ندري أذُكر اسم الله عليه أم لا؟ قال: (سَمُّوا عليه أنتُمْ وكُلُوهُ)(١).

- يكره سلخ الحيوان أو كسر عنقه قبل أن تزهق روحه، لقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا تعجلوا الأنفس قبل أن تزهق(٢).

- يكره - أيضـًا- الذبح بآلة تؤذي الحيوان، فعن شداد بن أوس أن رسول الله ﷺ قال: (إنَّ اللهَ كتَبَ الإحسانَ علىٰ كلِّ شيءٍ، فإذا قتَلتُم فأَحْسِنوا القِتْلَةَ، وإذا ذبَحتُم فأَحْسِنوا الذَّبْحَ، ولْيُحِدَّ أحَدُكم شَفرتَه، ولْيُرِحْ ذَبيحتَه)(٣).

- إذا ذُبح الحيوان وفيه حياة ولو قليلة بسبب مرض أو غيره حل أكله، ما دام تحرّكت ولو قليلا عند ذبحها كأن حرّكت يدا أو رجلا أو ذيلا.

وكذلك كل حيوان يصاب بإصابة كالخنق والتردي والنطح، فإذا ذبحت وفيها بقية حياة حل أكلها.

قال الله تعالىٰ: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ [المائدة: ٣].

(١) رواه البخاري.
(٢) رواه البيهقي في الكبرىٰ.
(٣) رواه مسلم.

- إذا ذبحت شاة أو أي أنثىٰ من الحيوان الذي أباح الله أكل لحمه، وفي بطنها جنين فذكاة الجنين ذكاة أمه، يعني يجوز أكله طالما ذبحت أمه. لقول الرسول ﷺ عن الجنين (ذكاتُه ذكاةُ أمِّهِ)[1].

- إذا تعذر تذكية الحيوان بذبحه كما تقدم فإنه يذكىٰ بجرحه في أي جزء من جسمه، بشرط أن يكون الجرح مدميا يجوز وقوع القتل به.

والدليل علىٰ ذلك أن أحد الصحابة رضوان الله عليهم سأل رسول الله ﷺ: يا رسول الله، أما تكون الذكاة إلا في الحلق واللّبة. قال ﷺ: (لو طعنتَ في فخذِها أجزأَ عنكَ)[2].

وكذلك لو تمرد الحيوان أو شرد فلم يقدر عليه أو وقع في بحر، فإنه يضرب بسهم أو سكين بحيث يسيل دمه حتىٰ يموت. والدليل علىٰ ذلك- أيضا- قول علي وابن عباس وابن عمر وعائشة ﷺ: ما أعجزك من البهائم مما في يدك فهو كالصيد، وما تردىٰ في بئر من حيث قدرت عليه فذكه[3].

وعن رافع بن خديج ﷺ قال: كنا مع رسول الله ﷺ فندّ بعير من إبل القوم ولم يكن معهم خيل، فرماه رجل بسهم فحبسه، فقال رسول الله ﷺ: (إنَّ لهذه البهائمِ أوابدَ كأوابدِ الوحشِ، فما فعل منها هذا فافعلوا به هكذا)[4].

---

(١) رواه أحمد وابن ماجه وأبو داود، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه أحمد وأصحاب السنن، وقال أبو داود: هذا لا يصح إلا في المتردية والمتوحش. قال الشوكاني: وهذا فيما لم يقدر عليه.

(٣) رواه البخاري.

(٤) رواه البخاري ومسلم.

- يباح أكل الصيد الذي تم صيده بيد مسلم أو كتابي بالسلاح الجارح كالرماح والسيوف؛ قال الله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبۡلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ وَرِمَاحُكُمۡ ﴾ [المائدة: ٩٤].

وقد يكون صِيدَ بحيوان، قال الله تعالىٰ: ﴿ يَسۡـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمۡۖ قُلۡ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَمَا عَلَّمۡتُم مِّنَ ٱلۡجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُۖ فَكُلُواْ مِمَّآ أَمۡسَكۡنَ عَلَيۡكُمۡ وَٱذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ۝٤ ﴾ [المائدة: ٤].

وعن أبي ثعلبة الخشني قال: قلت: يا رسول الله، أنا بأرض صيد، أصيد بقوس وبكلبي المعلّم وبكلبي الذي ليس بمعلّم، فما يصلح لي؟

قال: (وما صِدْتَ بقَوْسِكَ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ فَكُلْ، وما صِدْتَ بكَلْبِكَ المُعَلَّم، فَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ فَكُلْ، وما صِدْتَ بكَلْبِكَ غيرِ مُعَلَّمٍ فأدْرَكْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلْ)[1].

الشروط التي تجب في الصيد حتىٰ يكون أكله مباحا:

- أن يُذكر الصائد اسم الله عند رمي الصيد.
- أن يخرق السلاح جسم الصيد وينفذ فيه.
- أن يكون الحيوان الذي يتم الصيد به معلّم.
- أن يمسك الحيوان علىٰ صاحبه ويترك الأكل من الصيد.
- أن يُذكر اسم الله عند إرسال الحيوان المعلّم.

---

(١) رواه الترمذي والنسائي، وقال الألباني: صحيح.

الأدلة علىٰ ذلك:

- الآيات المتقدّمة.

- حديث أبي ثعلبة المتقدّم.

- قول الرسول ﷺ لعدي بن حاتم رضي الله عنه حين سأله ﷺ: يا رسولَ اللهِ إنَّا قومٌ نَرمي قالَ: (إذا رميتَ وخزقتَ فَكل ما خزَقْتَ)[1].

تنبيهات:

- من أدرك صيده وهو حي فإنه يجب في الحال تذكيته، ما لم يكن جرح في حلقومه أو مريئه.

- يجوز الاصطياد بكلب اليهودي والنصراني وكذلك صقره أو بازه.

- من وجد صيده ميتا فإنه حلال بثلاثة شروط:

الأول: ألّا يكون قد تردّىٰ من جبل أو وجده في الماء لاحتمال أن يكون موته بالتردي أو الغرق.

فعن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ فقال: (إذَا رَمَيْتَ سَهْمَكَ، فَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، فإنْ وَجَدْتَهُ قدْ قَتَلَ فَكُلْ، إلَّا أَنْ تَجِدَهُ قدْ وَقَعَ في مَاءٍ، فإنَّكَ لا تَدْرِي المَاءُ قَتَلَهُ، أَوْ سَهْمُكَ)[2].

الثاني: أن يعلم أن سهمه هو الذي قتله وليس من أثر غيره.

فعن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله، أرمي الصيد فأجد

---

(١) رواه ابن ماجه، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه مسلم.

فيه سهمي من الغد. قال: (إذا علِمتَ أنَّ سَهمَكَ قتلَهُ ولم ترَ فيهِ أثرَ سَبُعٍ فَكُل)[1].

الثالث: ألا يفسد فسادا يبلغ درجة النتن.

فعن أبي ثعلبة الخشني أن النبي ﷺ قال: (إذا رمَيْتَ الصَّيْدَ فأدرَكْتَهُ بعد ثلاثِ ليالٍ وسَهْمُكَ فيه، فكُلْهُ ما لم يُنْتِنْ)[2].

الأضحية

الأضحية هي بهيمة الأنعام التي تذبح يوم عيد الأضحىٰ ويُسمّىٰ يوم النحر وثلاثة أيام بعده وتُسمّىٰ أيام التشريق، وسُمّيت أضحية لأنها تذبح ضُحىٰ.

وهي سنة مؤكدة يكره تركها مع القدرة علىٰ القيام بها. قال الله تعالىٰ: ﴿ إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنۡحَرۡ ۝٢ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلۡأَبۡتَرُ ۝٣ ﴾ [الكوثر: ١-٣].

وكلمة: وانحر: يعني واذبح الأضحية يوم النحر، وقيل: اذبح لله لا لغيره فهي عامة، وقال الله تعالىٰ: ﴿ وَٱلۡبُدۡنَ جَعَلۡنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ لَكُمۡ فِيهَا خَيۡرٞ ﴾ [الحج: ٣٦]. وقد ضحّىٰ رسول الله ﷺ وضحّىٰ المسلمون بعده والإجماع علىٰ ذلك.

---

(١) رواه الترمذي، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه مسلم وأبو داود، واللفظ له.

فضل الأضحية:

قال بعض الصحابة ﷺ: يا رسول الله، ما هذه الأضاحي؟ قال: (سُنَّةُ أبيكم إبراهيمَ). قالوا: فما لنا منها؟ قال: (بكلِّ شعرةٍ حسَنةٌ). قالوا: فالصوف؟ قال: (بكلِّ شَعرةٍ مِن الصُّوفِ حَسنةٌ)[1].

وقال ﷺ: (ما عملَ ابنُ آدمَ يومَ النَّحرِ عملًا أحبَّ إلىٰ اللهِ ﷻ من هِراقةِ دمٍ وإنَّهُ ليأتي يومَ القيامةِ بقرونِها وأظلافِها وأشعارِها وإنَّ الدَّمَ ليقعُ منَ اللهِ ﷻ بمَكانٍ قبلَ أن يقعَ علىٰ الأرضِ فطيبوا بِها نفسًا)[2].

لماذا الأضحية؟

شرع الله الأضحية للمسلمين لحكم عظيمة منها:

- تقرب العباد إلىٰ ربهم؛ لينالوا بذلك الأجر والمثوبة.

- إحياء سُنّة نبي الله إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام.

- التوسعة علىٰ الأولاد والأهل يوم العيد.

- إشاعة الرحمة والتوادّ بين المسلمين لما يتهادون من لحومها.

- إطعام الفقراء والمساكين من لحومها.

- شكر الله سبحانه وتعالىٰ علىٰ نعمه ومنها الأنعام قال الله تعالىٰ عن الأنعام: ﴿ كَذَٰلِكَ سَخَّرۡنَٰهَا لَكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ۝٣٦ ﴾ [الحج: ٣٦].
وبهيمة الأنعام: هي الغنم والبقر والإبل.

---

(١) رواه أبو داود وابن ماجه.

(٢) رواه ابن ماجه والترمذي، وقال: حسن غريب. قال البخاري فيما حكىٰ أبو عيسىٰ عنه: هو حديث مرسل.

الأضحية في الشريعة الإسلامية:

سِنّها: لا يجزئ في الأضحية من الضأن أقل من الجذع، وهو ما أتم ستة أشهر وقارب على السنة، ومن المعز ما أتم سنة، وفي البقر ما أتم سنتين، ومن الإبل ما أتم أربع سنوات.

قال رسول الله ﷺ: (لا تَذْبَحُوا إلَّا مُسِنَّةً، إلَّا أنْ يَعْسُرَ علَيْكُم، فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ)[1]. والمسنة هي الثنية يعني ما أتمت السنتين على التفصيل السابق.

أفضل صفاتها: أن تكون كبشا، أقرن، فحلا، أبيض، يخالطه سواد حول عينيه وفي قوائمه[2]؛ لأن هذا الوصف هو الذي استحبّه رسول الله ﷺ وهو الذي كان يضحّي به، قالت عائشة ﵂: أن النبي ﷺ أمر بكبش أقرن يطأ في سواد ويبرك في سواد وينظر في سواد[3].

سلامتها: لا يجزئ في الأضحية إلا السّليمة من العيوب ومن النقص في خلقها، فلا تجوز الأضحية بالمريضة البيِّن مرضها، ولا العوراء البيّن عورها، ولا العرجاء البيّن ضلعها، ولا العجفاء وهي الهزيلة التي لا مخ فيها.

قال رسول الله ﷺ: (أربعٌ لا تجوزُ في الضَّحايا : العَوراءُ البيِّنُ عورُها، والمريضةُ البيِّنُ مرَضُها، والعَرجاءُ البيِّنُ ضَلَعُها والكبيرةُ الَّتي لا تَنقَى)[4].

---

(١) رواه مسلم.

(٢) أي: رجليه.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه الترمذي وأحمد وابن حبان، وقال الألباني: صحيح.

متىٰ تذبح الأضحية؟

وقت ذبح الأضحية صباح يوم العيد بعد الصلاة، فلا تجزئ الأضحية قبل صلاة العيد.

قال رسول الله ﷺ: (مَن ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فإنَّما يَذْبَحُ لِنَفْسِهِ، ومَن ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ وأَصَابَ سُنَّةَ المُسْلِمِينَ)[1].

ويجوز ذبح الأضحية ثلاثة أيام بعد العيد، وهي التي تسمّىٰ أيام التشريق، رُوي ذلك مرفوعا وموقوفا، وهناك آثار كثيرة عن الصحابة ﷺ أن كل أيام التشريق ذبح، وقال عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمر ﷺ: لا تُؤخر الأضحية عن ثالث العيد. وأفضل وقت ذبحها من النهار ضُحىٰ.

ويستحب عند ذبحها أن يوجه الأضحية إلىٰ القِبلة، ويقول: (وجّهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونُسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له وبذلك أُمرت وأنا أول المسلمين).

وإذا ذبح يقول: (بسم الله، والله أكبر، اللهم هذا منك وإليك).

ويستحب لمن كانت له أضحية ألا يحلق شعرا أو يقص ظفرا إذا دخل شهر ذي الحجة حتىٰ يضحّي.

قال رسول الله ﷺ: (إذا رَأَيْتُمْ هِلالَ ذِي الحِجَّةِ، وأَرادَ أحَدُكُمْ أنْ يُضَحِّيَ، فَلْيُمْسِكْ عن شَعْرِهِ وأَظْفارِهِ)[2].

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه مسلم.

تنبيهات:

- يستحب للمضحّي أن يأكل من أضحيته ويهدي الأقارب والأصحاب ويتصدق منها علىٰ الفقراء والمساكين.

قال رسول الله ﷺ في لحم الأضحية: (كُلُوا وأَطْعِمُوا وادَّخِرُوا)[1].

- يستحب لمن كان له أضحية أن يذبحها بنفسه؛ لأن الرسول ﷺ كان يذبح أضحيته بيده ويقول: (بسم الله، والله أكبر، اللَّهُمَّ هذا عَنِّي وعمَّن لم يُضَحِّ من أُمَّتي)[2].

ومن كان لا يستطيع الذبح أو لا يحسنه فليشهد من وكّله للذبح له.

- تكفي الأضحية الواحدة عن أهل البيت مهما كانوا كثيرا؛ لأن الصحابة ﷺ كان الواحد منهم يضحّي عن نفسه وعن أهل بيته بشاة واحدة. قال أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه: كان الرجل في عهد رسول الله ﷺ يضحّي بالشاة عنه وعن أهل بيته، فيأكلون ويطعمون، حتىٰ تباهىٰ الناس فصارت كما ترىٰ[3].

- تجوز المشاركة في الأضحية، إذا كانت من الإبل أو البقر، فتجزئ الواحدة من البقر أو الإبل عن سبعة أشخاص لهم ولأهل بيوتهم إذا كانوا قاصدين الأضحية.

قال جابر رضي الله عنه: نحرنا مع النبي ﷺ بالحُدَيْبِيَةِ البَدَنَةَ عن سَبْعَةٍ، والْبَقَرَةَ

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه أبو داود والترمذي، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه الترمذي وابن ماجه، وقال الألباني: صحيح.

عن سَبْعَةٍ[1].

العقيقة

العقيقة: هي الذبيحة أو الشاة التي تذبح عن المولود يوم السابع من ولادته. وهي سُنة مؤكّدة، وقال بعض العلماء: إنها واجبة.

ويجزئ من الذبائح في العقيقة ما يجزئ في الأضحية، ولكن العقيقة لا يجوز فيها المشاركة، والعقيقة شكر الله تعالىٰ علىٰ نعمة الولد، وهي وسيلة إلىٰ الله تعالىٰ ليحفظ المولود ويرعاه.

قال رسول الله ﷺ: (كلُّ غلامٍ رهينٌ بعقيقتِه، تُذبحُ عنه يومَ سابعِه، ويُحلق رأسُه ويُسمَّىٰ)[2].

والأفضل أن يذبح عن الذكر شاتان وعن الأنثىٰ شاة.

ويجوز ذبح شاة واحدة مع الذكر.

لأن النبي ﷺ عقَّ عنِ الحسَنِ، والحُسَيْنِ كَبشًا كَبشًا[3].



(١) رواه مسلم.

(٢) رواه النسائي وأحمد، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه أهل السنن.





الجزء الثالث

الآداب والأخلاق





الآداب التي يلتزم بها المسلم منها آداب واجبة ومنها آداب مستحبة ومنها آداب تكميلية، يستحسن فعلها، وقد تكون الآداب في الإنسان نفسه وقد تكون مع الله أو مع الرسول ﷺ أو قد تكون مع الخلق، علىٰ ما يأتي تفصيله:

الأدب مع الله سبحانه وتعالىٰ:

- شكره سبحانه وتعالىٰ علىٰ نعمه التي لا تحصىٰ ولا تعد:

فنعم الله تعالىٰ علىٰ العبد لا يمكن عدها ولا حصرها، فهو سبحانه صاحب النعمة علىٰ الإنسان من ساعة كونه نطفة في رحم أمه حتىٰ آخر لحظة في حياته، فهو الذي صوّره فأحسن صورته ورزقه وأمده بسائر ما يحتاج إليه. قال الله تعالىٰ: ﴿ وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ﴾ [النحل: ٥٣]. ويقول الله تعالىٰ: ﴿ وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ ﴾ [إبراهيم: ٣٤، النحل: ١٨]

ولأنه ليس من الأدب كفران النعم وجحود فضل المنعم بها. قال الله تعالىٰ: ﴿ وَٱشْكُرُواْ لِى وَلَا تَكْفُرُونِ ﴿١٥٢﴾ ﴾ [البقرة: ١٥٢]. وقال تعالىٰ: ﴿ وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِۦ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّى غَنِىٌّ كَرِيمٌ ﴿٤٠﴾ ﴾ [النمل: ٤٠].

وحقيقة الشكر: امتلاء القلب بالاعتراف والإقرار لله تعالىٰ بأنه صاحب كل نعمة وفضل، وترجمة هذا الشعور باللسان والجوارح، والشكر قد يكون باللسان أو بالقلب وبالجوارح.

فالشكر باللسان: كثرة حمد الله تعالىٰ والتحديث بنعمة الله وعدم

إنكارها وجحودها. قال الله تعالىٰ: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴿١١﴾﴾ [الضحىٰ: ١١].

وكذلك الشكر باللسان يكون بالثناء علىٰ الله تعالىٰ بما هو أهله ولذلك كان رسول الله ﷺ يقول في سجوده: (اللَّهمَّ إنِّي أعوذُ برضاكَ من سخَطِك وبمعافاتِكَ من عُقوبتِكَ، وأعوذُ بِك منكَ، لا أُحصي ثناءً عليكَ أنتَ كما أثنيتَ علىٰ نفسِكَ)(١).

وأما الشكر بالجوارح فيكون باستخدامها في طاعة الله عز وجل، ومعاونة الخلق بما يحتاجون إليه بمدّ يد العون إليهم ماديا ومعنويا، والتواضع لخلق الله؛ لأن كل نعمة في الإنسان وعند الإنسان فصاحبها علىٰ الحقيقة هو خالق العباد سبحانه وتعالىٰ.

الحياء منه سبحانه وتعالىٰ والابتعاد عن معصيته:

لأن الله تعالىٰ مطّلع علىٰ العبد في جميع أحواله وأقواله، فلا بد أن يمتلئ قلبه منه سبحانه مهابة ووقارا وتعظيما، فيخجل أن يعصيه، ويستحي من مخالفته والخروج عن طاعته.

ولأنه ليس من الأدب أن يجاهر العبد ربه بالمعاصي، ويقابله بالقبائح والرذائل وهو مطلع عليه.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُواْ مِنْهُ مِن قُرْءَانٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ ۚ وَمَا يَعْزُبُ عَن رَّبِّكَ مِن مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [يونس: ٦١].

---

(١) رواه أصحاب السنن، وقال الألباني: صحيح.

وقال: ﴿يَعْلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُسِرُّونَ وَمَا تُعْلِنُونَ ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٤﴾﴾ [التغابن: ٤].

الخوف منه سبحانه ومن بطشه وكبريائه:

وذلك لأن الله تعالىٰ شديد البطش شديد الانتقام، سريع الحساب، عزيز لا يغلب، غني لا يحتاج إلىٰ أحد، قاهر فوق العباد، جميع خلقه في قبضته، لا يغيب عن علمه شيء منها.

قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ ﴿١٢﴾﴾ [البروج: ١٢] وقال: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٨﴾﴾ [الأنعام: ١٨]، وقال: ﴿قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٤٠﴾ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾﴾ [الأنعام: ٤٠، ٤١]، وقال: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [الأنعام: ٦٥]، وقال: ﴿وَإِذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِقَوْمٍ سُوٓءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُۥ ۚ وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَالٍ ﴿١١﴾﴾ [الرعد: ١١]، وقال: ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٤﴾﴾ [آل عمران: ٤].

رجاء رحمته سبحانه وتعالىٰ:

وذلك لأن رحمة الله تعالىٰ غلبت سخطه ورحمته وسعت كل شيء، وهو سبحانه لطيف في جميع أموره، يحب المتعرضين لرحمته ولطفه. قال تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ لَطِيفٌۢ بِعِبَادِهِۦ﴾ [الشورىٰ: ١٩]. وقال: ﴿وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ ۚ﴾ [الأعراف: ١٥٦]. وقال: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟

عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾ ﴾ [الزمر: ٥٣].

ومن أفضل ما يتعرض به الإنسان لرحمة الله تعالىٰ الإحسان، فيحاول أن يكون متصفا بالإحسان قال الله تعالىٰ: ﴿ إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾ ﴾ [الاعراف: ٥٦].

طاعته سبحانه وتعالىٰ في جميع أوامره والابتعاد عن مخالفته:

وذلك بتنفيذ جميع شريعته أمرا ونهيا وذلك بتصديق وعده ووعيده فيقوم بأوامره التي افترضها أو استحب فعلها منا، ويبتعد عما نهىٰ عنه أو كره لنا فعله من الأفعال والأقوال والأخلاق.

ومن طاعته طاعة رسوله ﷺ، قال تعالىٰ: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾ ﴾ [النساء: ٨٠].

- تعظيم شعائر الله تعالىٰ:

إن من الأدب مع الله سبحانه وتعالىٰ تعظيم شعائره من أوامر ونواه وشرائع، لا سيما كلامه وهو القرآن الكريم، وتعظيم الفرائض التي هي من أظهر شعائر الدين كالصلاة جماعة والحج والجُمع والأعياد.

قال الله تعالىٰ: ﴿ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴿٣٢﴾ ﴾ [الحج: ٣٢].

ومن تعظيم شعائره تعظيم حرماته، وهي كل ما حرم الله تعالىٰ، قال تعالىٰ: ﴿ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَـٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ ﴾ [الحج: ٣٠].

حُسن الظن بالله:

وذلك بأن يظن العبد بربه خيرا، فلا يسيء بربه الظن؛ فيظن - مثلا - أنه غير مطلع عليه أو لن يرزقه، أو أنه لن يعطيه إذا سأله حاجته.

قال الله تعالىٰ في سوء الظن به: ﴿ وَلَٰكِن ظَنَنتُمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٢﴾ وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِى ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَىٰكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾ ﴾ [فصلت: ٢٢، ٢٣].

الأدب مع كلام الله (القرآن الكريم):

المؤمن يعلم أن كلام الله تعالىٰ أصدق الكلام وأشرفه وأن فضل كلام الله علىٰ كلام البشر كفضل الله علىٰ سائر البشر، وأنه كتاب محفوظ لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وأن أهل القرآن هم أهل الله وخاصته، وأن من قال به صدق وأن من حكم به عدل، وأن المتمسك به هو الناجي الفائز يوم القيامة، وأن المعرض عنه هو الخاسر الهالك يوم القيامة، وأنه يهدي في الدنيا إلىٰ كل خير وفضيلة.

قال الله تعالىٰ: ﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ ﴾ [الإسراء: ٩].

وقال: ﴿ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ ﴾ [الأنعام: ٩٢].

وقال: ﴿ وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾ ﴾ [فصلت: ٤١، ٤٢].

وخير الناس من تعلم القرآن وعلمه، ولا يعذب الله قلبا وعىٰ القرآن، والقرآن يشفع لصاحبه مثل الصيام.

قال الله تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُوا۟

مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾ ﴾ [فاطر: ٢٩]. وقال: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ﴾ [البقرة: ١٢١].

وقال ﷺ: (خَيْرُكُمْ مَن تَعَلَّمَ القُرْآنَ وعَلَّمَهُ)[١].

وأجر قارئ القرآن عظيم جدا، يقول الرسول ﷺ: (أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ كُلَّ يوم إلىٰ بُطْحَانَ، أَوْ إلىٰ العَقِيقِ[٢]، فَيَأْتِيَ منه بنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ في غيرِ إِثْمٍ، وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ؟).

فقال الصحابة: يا رسول الله، نحب ذلك.

قال: (أَفلا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إلىٰ المَسْجِدِ فَيَعْلَمُ، أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِن كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، خَيْرٌ له مِن نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثٌ خَيْرٌ له مِن ثَلَاثٍ، وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ له مِن أَرْبَعٍ، وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الإبِلِ)[٣].

وقال ﷺ: (مَثَلُ المُؤْمِنِ الذي يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ الأُتْرُجَّةِ، رِيحُها طَيِّبٌ وطَعْمُها طَيِّبٌ، ومَثَلُ المُؤْمِنِ الذي لا يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ، لا رِيحَ لها وطَعْمُها حُلْوٌ، ومَثَلُ المُنافِقِ الذي يَقْرَأُ القُرْآنَ مَثَلُ الرَّيْحانَةِ، رِيحُها طَيِّبٌ وطَعْمُها مُرٌّ، ومَثَلُ المُنافِقِ الذي لا يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ الحَنْظَلَةِ، ليسَ لها رِيحٌ وطَعْمُها مُرٌّ)[٤].

وأهل القرآن هم أنفع الناس منزلة في الدنيا والآخرة، قال ﷺ: (إنَّ اللهَ

---

(١) رواه البخاري.

(٢) واديان بالمدينة.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه البخاري ومسلم.

يَرْفَعُ بهذا الكِتَابِ أَقْوَامًا، وَيَضَعُ به آخَرِينَ)[1].

وقال ﷺ: (.. وَما اجْتَمع قَوْمٌ في بَيْتٍ مِن بُيُوتِ اللهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بينَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عليهِم السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ المَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَن عِنْدَهُ، وَمَن بَطَّأَ به عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ به نَسَبُهُ)[2].

وقال ﷺ: (يُقالُ لصاحِبِ القُرآنِ: اقْرَأْ وارْتَقِ ورَتِّلْ كما كُنتَ تُرَتِّلُ في الدُّنيا، فإنَّ مَنزِلَتَك عندَ آخِرِ آيةٍ تَقْرَؤها)[3].

وقال ﷺ: (الْماهِرُ بالقُرْآنِ مع السَّفَرَةِ الكِرامِ البَرَرَةِ، والذي يَقْرَأُ القُرْآنَ ويَتَتَعْتَعُ فِيهِ، وهو عليه شاقٌّ، له أجْرانِ)[4].

وهذه مجموعة مهمة من الآداب عند تلاوة القرآن الكريم:

- يُستَحب ألا يمسّ المصحف إلا علىٰ وضوء.
- يستحب أن يستاك وينظف فمه ويطيبه؛ لأنه طريق القرآن.
- يستحب أن يستقبل القبلة عند تلاوته.
- يستحب لقارئ القرآن إذا تثائب وهو يقرأ أن يمسك عن القراءة.
- يستحب أن يتعوذ عند ابتداء القراءة فيقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم.
- يستحب ألا يقطع القراءة بكلام البشر، فيقرأ ثم يتكلم.

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٤) رواه مسلم.

- يستحب أن يخلو بقراءة القرآن حتىٰ تصفو نفسه ولا يقطع عليه أحد تلاوته.
- يستحب أن يقرأ علىٰ تؤدة يعني: تمهل وتأن وترسيل وترتيل.
- يستحب أن يسأل الله من فضله عند ذكر فضل الله.
- يستحب أن يستجير بالله من عقابه عند ذكر وعيد الله وعقابه.
- يستحب تعظيم المصحف فلا يوضع علىٰ الأرض بل يوضع علىٰ شيء بين يديه أثناء القراءة.
- يستحب النظر في المصحف كل يوم.
- يستحب تلاوته بترتيب المصحف.
- يستحب تحسين الصوت به.
- يستحب تعاهد القرآن حتىٰ لا ينساه.

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: ينبغي لقارئ القرآن أن يُعرف بليله إذ الناس نائمون، وبنهاره إذ الناس مفطرون، وببكائه إذ الناس يضحكون، وبورعه إذ الناس يخلطون، وبصمته إذ الناس يخوضون، وبخشوعه إذ الناس يختالون، وبحزنه إذ الناس يفرحون.

الأدب مع رسول الله ﷺ:

- طاعته ﷺ وعدم مخالفته:

قال الله تعالىٰ: ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ ﴾ [النور: ٦٣].

وقال تعالىٰ: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ [الحشر: ٧].

وقال تعالىٰ: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ [آل عمران: ٣١].

وقال ﷺ: (كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ إِلَّا مَن أَبَىٰ)، قالوا: يا رَسُولَ اللهِ، وَمَن يَأْبَىٰ؟ قالَ: مَن أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَن عَصَانِي فقَدْ أَبَىٰ)[1].

الرضا المطلق بأحكامه والتسليم لها:

قال الله تعالىٰ: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ [النساء: ٦٥].

محبته أكثر من النفس والولد والأهل والمال والناس أجمعين:

قال ﷺ: (لَا يُؤْمِنُ أحَدُكُمْ، حتَّىٰ أكُونَ أحَبَّ إلَيْهِ مِن والِدِهِ ووَلَدِهِ والنَّاسِ أجْمَعِينَ)[2].

وصدق محبته ﷺ تكون باتباعه ﷺ وطاعته، فلا ينفع إنسانا إن يدّعي أنه يحب الرسول ﷺ ثم لا يطيعه ويخالف أوامره ونواهيه.

فطاعته واتباع أوامره هي ما يرضيه ويرضي الله عن الإنسان، قال تعالىٰ: ﴿ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ إِن كَانُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾ ﴾ [التوبة: ٦٢].

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

توقيره وتبجيله حيًا وميتًا:

قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيۡنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ ١ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجۡهَرُواْ لَهُۥ بِٱلۡقَوۡلِ كَجَهۡرِ بَعۡضِكُمۡ لِبَعۡضٍ أَن تَحۡبَطَ أَعۡمَٰلُكُمۡ وَأَنتُمۡ لَا تَشۡعُرُونَ ٢ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصۡوَٰتَهُمۡ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمۡتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمۡ لِلتَّقۡوَىٰۚ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَأَجۡرٌ عَظِيمٌ ٣ ﴾ [الحجرات: ١-٣].

وقال تعالى: ﴿لَّا تَجۡعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيۡنَكُمۡ كَدُعَآءِ بَعۡضِكُم بَعۡضٗاۚ﴾ [النور: ٦٣].

الابتعاد التام عن إيذاء النبي ﷺ:

قال الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ٦١﴾ [التوبة: ٦١].

وقال: ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمۡ أَن تُؤۡذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

وقال: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمۡ عَذَابٗا مُّهِينٗا ٥٧ ﴾ [الأحزاب: ٥٧].

كثرة الصلاة والسلام عليه:

قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ٥٦ ﴾ [الأحزاب: ٥٦].

وأكد ذلك إذا ذكر اسمه ﷺ، قال رسول الله ﷺ: (البَخيلُ مَن ذُكِرتُ عِندَه فلم يُصَلِّ عليَّ)[1]. وإلا تعرض الإنسان لما يضره في الدنيا والآخرة،

---

(١) رواه أحمد والنسائي في الكبرى، وقال الألباني: صحيح.

قال ﷺ: (رغِمَ أنْفُ رجُلٍ ذُكِرتُ عندَه فلم يُصَلِّ عليَّ)(١).

إحياء سنته، وإظهار شريعته، وتبليغ دعوته وإنفاذ وصاياه:

وذلك لقوله ﷺ: (بَلِّغُوا عَنِّي ولو آيَةً)(٢).

الأدب مع الوالدين:

الوالدان هما سبب وجود الإنسان في هذه الحياة، فهما أكبر من له فضل على الإنسان من المخلوقين، ولذلك أوصى الله بهما كثيرا في القرآن الكريم وأمر بالإحسان إليهما، وقرن هذا الأمر بأوجب الواجبات وهو عبادته سبحانه وتعالى وحذر من عقوقهما، وجعل هذا التحذير مقرونا بأقبح الأشياء وهو الشرك بالله.

قال الله تعالى: ﴿ وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔاۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾ [النساء: ٣٦]، وقال: ﴿ قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْۖ أَلَّا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔاۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًاۖ ﴾ [الأنعام: ١٥١].

وقال: ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًاۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾ [الإسراء: ٢٣، ٢٤].

وقال: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِي عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَيَّ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٤﴾ ﴾ [لقمان: ١٤].

---

(١) رواه الترمذي، وقال: حسن غريب.

(٢) رواه البخاري.

وجاء رجل إلىٰ الرسول ﷺ فسأله قائلا: يا رسول الله، من أحق الناس بحسن صحابتي؟ فقال الرسول ﷺ: (أمك). قال: ثم من؟ قال: (أمك). قال: ثم من؟ قال: (أمك). قال: ثم من؟ قال: (أبوك)[١].

وقال ﷺ: (أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ)؟ قالوا: بلىٰ يا رسول الله. قال: (الإِشْرَاكُ باللهِ، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ)، وكان متكئا فجلس فقال: (ألا وقَوْلُ الزُّورِ، وشَهادَةُ الزُّورِ، ألا وقَوْلُ الزُّورِ، وشَهادَةُ الزُّورِ)، فَما زالَ يقولُها، حتَّىٰ قُلتُ: لا يَسْكُتُ[٢].

وقال ﷺ: (إنَّ اللهَ حَرَّمَ علَيْكُم: عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ، ووَأْدَ البَنَاتِ، ومَنَعَ وهَاتِ، وكَرِهَ لَكُمْ قيلَ وقالَ، وكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وإضَاعَةَ المَالِ)[٣].

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: سألت النبي ﷺ: أي العمل أحب إلىٰ الله تعالىٰ؟ قال: (بر الوالدين). قلت: ثم أي؟ قال: (الجهادُ في سبيلِ اللهِ)[٤].

وقال ﷺ: (لا يَجْزِي ولَدٌ والِدًا، إلَّا أنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فيُعْتِقَهُ)[٥].

وجاء رجل إلىٰ رسول الله ﷺ يستأذنه في الجهاد، فقال له الرسول ﷺ: (أحَيٌّ والِدَاكَ؟) قال: نعم. قال: (فَفِيهِما فَجَاهِدْ)[٦].

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه البخاري ومسلم، وأبو بكرة راوي الحديث.

(٣) رواه البخاري.

(٤) رواه البخاري.

(٥) رواه مسلم.

(٦) متفق عليه.

ومن جملة الآداب التي تراعىٰ مع الوالدين:

- **طاعتهما في كل أمر ونهي:** إلا أن يكون معصية لله تعالىٰ ومخالفة لأمر الله وأمر رسوله؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وقال رسول الله ﷺ: (إنَّما الطاعةُ في المعرُوفِ)[1].

وقال الله تعالىٰ: ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ﴾ [لقمان: ١٥].

- **توقيرهما وتعظيم شأنهما:** وخفض الجناح لهما، وتكريمهما بالقول والفعل، فلا ينهرهما، ولا يرفع صوته فوق صوتهما، ولا يمشي أمامهما، ولا يفضل عليهما زوجة ولا ولدا ولا يدعُهما باسمهما، بل بـ(يا أبي) و(يا أمي)، ولا يسافر إلا بإذنهما ورضاهما، قال الله تعالىٰ: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾﴾ [الاسراء:٢٣،٢٤].

- **برهما بكل ما يستطيع:** كالإحسان إليهما، بإطعامهما وكسوتهما، وعلاجهما إذا مرضا، ودفع الأذىٰ عنهما، وتقديم النفس فداء لهما.

- **برهما بعد موتهما:** وذلك بكثرة الدعاء لهما، وصلة أقاربهما من أعمام وعمات وأخوال وخالات، وما علا علىٰ ذلك، وإنفاذ عهدهما وإكرام أصدقائهما.

جاء رجل من الأنصار إلىٰ الرسول ﷺ، فقال: يا رسول الله؛ هل بقي علي شيء من بر أبوي بعد موتهما، أبرهما به؟

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

قال: (نَعمْ، خصالٌ أربعةٌ: الصلاةُ عليهما (الدعاء لهما) والاستغفارُ لهما، وإنفاذُ عهدِهما، وإكرامُ صديقِهما، وصلةُ الرَّحِمِ التي لا رَحِمَ لك إلا مِن قِبَلِهما؛ فهو الذي بَقِيَ عليك مِن بِرِّهما بعد موتِهما)[1].

وقال ﷺ: (إنَّ مِن أَبَرِّ البِرِّ صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ)[2].

الأدب مع الإخوة والأخوات:

حقوق الإخوة والأخوات مشتقة من حق الوالدين لأنهم فرع عنهما، ولذلك فعلىٰ المسلم من الحقوق والآداب اللازمة للإخوة والأخوات قريب مما عليه للوالدين فعلىٰ الإخوة الصغار من الأدب للإخوة الكبار قريب مما عليه لوالديه، وعلىٰ الإخوة الكبار من الآداب نحو إخوتهم الصغار مثل ما كان لأبويهم عليهم أو قريب منه.

قال رسول الله ﷺ: (بِرَّ أمكَ وأباكَ وأختَكَ وأخاكَ ثم أدناكَ أدناكَ)[3].

ومن هذه الآداب:

- احترام الصغير الكبير وتوقيره إياه.
- عطف الكبير علىٰ الصغير ورحمته إياه.
- التآزر في الشدائد وساعات الحاجة.
- التواصل وتبادل الزيارات.

(١) رواه أبو داود وأحمد.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه الحاكم في المستدرك، وقال الألباني: صحيح.

الأدب مع الأقارب:

الأقارب هم ذوو القربىٰ من الإنسان؛ الذين تربطه بهم رحم، كالعم والعمة وابن العم وابن العمة والخال والخالة وابن الخال وابن الخالة، وهكذا.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۝٨﴾ [النساء: ٨].

وقال: ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ ﴾ [الإسراء: ٢٦].

وقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [النحل: ٩٠].

وقال: ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ﴾ [النساء: ١].

وقال: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَـٰبِ ٱللَّهِ ﴾ [الأحزاب: ٦].

وقد نفّر الله سبحانه وتعالىٰ من قطيعة الرحم فقال: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓاْ أَرْحَامَكُمْ ۝٢٢ ﴾ [محمد: ٢٢].

وقال رسول الله ﷺ: (يقول الله تعالىٰ: أنا الرَّحمنُ وَهيَ الرَّحِمُ، شَقَقتُ لَها اسمًا منَ اسمي، من وصلَها وصلتُهُ، ومن قطعَها بتتُّهُ)[1].

وقال ﷺ لمن سأله من أبر؟: (أُمّكَ، ثمَّ أمّكَ، ثمَّ أمّكَ، ثمَّ أباكَ، ثُمَّ الأقربَ فالأقربَ)[2].

وقال ﷺ: (برَّ أمكَ وأباكَ وأختَكَ وأخاكَ ثم أدناكَ أدناكَ)[3].

---

(١) رواه أبو داود وابن حبان، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه أبو داود، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٣) أخرجه الحاكم وصححه.

وجاء رجل إلىٰ رسول الله ﷺ يسأله عما يدخل الجنة ويباعد عن النار من الأعمال فقال ﷺ: (تَعْبُدُ اللهَ ولَا تُشْرِكُ به شيئًا، وتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وتَصِلُ الرَّحِمَ)(١).

وأوصىٰ الرسول ﷺ بالخالة فقال: (الخالةُ بمنزلةِ الأمِّ)(٢).

وكان ﷺ يرغّب في الصدقة علىٰ الأقارب إذا كانوا محتاجين، فكان يقول: (الصَّدقةُ علىٰ المسكينِ صدقةٌ وهي علىٰ ذي الرَّحمِ- المسكين- اثنتانِ: صدقةٌ وصِلةٌ)(٣).

آداب الأزواج والزوجات:

هناك حقوق مشتركة بين الزوجين، وحقوق علىٰ الزوجة لزوجها، وحقوق علىٰ الزوج لزوجته، وآداب ينبغي لكل منها الالتزام بها نحو الآخر.

قال الله تعالىٰ: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

وقال ﷺ: (أَلَا وإنَّ لكم علىٰ نسائِكم حقًّا، ولنسائِكم عليكم حقًّا)(٤).

أولاً: الحقوق المشتركة:

- المودة والرحمة: عملا بقول الله تعالىٰ: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه، وقال الألباني: صحيح.

(٤) رواه الترمذي، وقال الألباني: حسن.

مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١].

- **الأمانة بينهم**: لأن الحياة الزوجية لا تقوم إلا على الأمانة؛ لأنها أشبه بشركة بين شريكين، فلا بد من توافر الأمانة بينهما.

- **الثقة المتبادلة بينهما**: لأن الظنون والشكوك إذا تسربت إلى الحياة الزوجية أفسدتها ودمرتها.

- **حسن التعامل**: من رفق، وطلاقة وجه، وقول كريم، واحترام متبادل، وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر، وكل ذلك يعتبر من حسن العشرة التي قال الله فيها: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩].

- **حفظ أسرار الزوجية**. وقد تقدم الكلم عن ذلك في باب الزواج.

ثانيًا: حقوق الزوج على زوجته:

- **طاعته في غير معصية الله**: قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٣٤].

وقال رسول الله ﷺ: (لو كنتُ آمرًا أحد أن يسجُدَ لأحدٍ لأمَرتُ المرأةَ أن تسجُدَ لزوجِها)[1].

وقال ﷺ: (إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَىٰ فِرَاشِهِ، فَلَمْ تَأْتِهِ، فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا، لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّىٰ تُصْبِحَ)[2].

- **صيانة نفسها**: لأنها عِرْضه وشرفه، قال الله تعالى: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ

(١) رواه أبو داود والترمذي، وقال الألباني: صحيح.

(٢) متفق عليه، واللفظ للبخاري.

قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤].

وقال ﷺ: (فَحَقُّكُمْ عليهِنَّ أنْ لا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهونَ، ولا يَأْذَنَّ في بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهونَ)[١].

- لا تخرج من بيته إلا بإذنه: عملا بقول الله تعالىٰ: ﴿وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣].

قال رسول الله ﷺ: (وبيوتُهنَّ خيرٌ لهن)[٢].

وقد ذكرنا في باب الزواج جملة كبيرة من الحقوق التي يجب علىٰ الزوجة لزوجها، فارجع إليه.

ثالثًا: حقوق الزوجة علىٰ زوجها:

- أن يعلمها دينها ويهتم بإصلاحها وتأديبها: عملا بقول الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: ٦].

- أن يعاشرها بالمعروف: عملا بقول الله تعالىٰ: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩].

- أن يطعمها ويكسوها: عملا بقول الرسول ﷺ لما سأله بعض الصحابة: ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال: (أن تُطعمها إذا طعمتَ، وتكسوها إذا اكتسيتَ، ولا تضربِ الوجهَ، ولا تُقبِّحْ، ولا تهجر إلا في البيتِ)[٣].

---

(١) رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح.

(٢) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه أبو داود، وقال الألباني: حسن صحيح.

- أن يعدل بينها وبين ضرتها إن كان له زوجة غيرها: لأن الله تعالىٰ أمر بالعدل في كل شيء وقال في من له أكثر من زوجة: ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً ﴾ [النساء: ٣].

وقد ذكرنا في باب الزواج جملة كثيرة من حقوق الزوجة علىٰ زوجها، فارجع إليه.

الأدب مع النفس:

كلما اهتم المسلم بتأديب نفسه كلما زكت نفسه وسمت روحه، واستحق الفلاح في الدنيا والآخرة قال الله تعالىٰ: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝٩ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ۝١٠ ﴾ [الشمس: ٩، ١٠].

وأفضل ما يزكي النفس الإيمان الصالح قال الله تعالىٰ: ﴿ وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ۝٣ ﴾ [العصر: ١-٣].

والقلب هو أساس الإنسان، وعليه مدار الأعمال والأقوال، قال رسول الله ﷺ: (أَلَا وإنَّ في الجَسَدِ مُضْغَةً: إذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وهي القَلْبُ)[1].

وقال ﷺ: (إنَّ الله لا يَنْظُرُ إلىٰ صُوَرِكُمْ وأَمْوالِكُمْ، ولَكِنْ يَنْظُرُ إلىٰ قُلُوبِكُمْ وأَعْمالِكُمْ)[2].

---

(١) متفق عليه.

(٢) رواه مسلم.

وقال تعالىٰ: ﴿ يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ۝ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴾ [الشعراء: ٨٨،٨٩].

وأكثر شيء يفسد القلب ويخبثه هو الكفر والمعاصي، قال الله تعالىٰ: ﴿ كَلَّا ۖ بَلْ ۜ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ۝ ﴾ [المطففين: ١٤].

وقال ﷺ: (إنَّ المؤمنَ إذا أذنبَ كانت نكتةٌ سوداءُ في قلبِه فإن تاب ونزع واستغفرَ صقلَ قلبُه فإن زاد زادت فذلك الرَّانُ الذي ذكرَه اللهُ في كتابِه: ﴿ كَلَّا ۖ بَلْ ۜ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ۝ ﴾) [المطففين: ١٤][1].

من أجل ذلك، فالمسلم يحاول أن يؤدب نفسه ويزكيها ويأخذها بطريق الحزم إلىٰ أن تسمو و تكون في مقام الرضا عن الله تعالىٰ متبعا في ذلك الخطوات التالية:

- التوبة إلىٰ الله تعالىٰ: قال الله تعالىٰ: ﴿ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝ ﴾ [المؤمنون: ٣١].

وقال تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ تُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ﴾ [التحريم: ٨].

وقال رسول الله ﷺ: (إنَّهُ ليُغانُ علىٰ قَلبي، وإنِّي لأستغفِرُ اللهَ في كلِّ يومٍ مائةَ مَرَّةٍ)[2].

والله يفرح إذا تاب عبده ورجع إليه، قال رسول الله ﷺ: (لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا

(١) رواه أحمد والترمذي وابن ماجه، وقال الألباني: حسن.

(٢) رواه مسلم.

بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ المُؤْمِنِ، مِن رَجُلٍ في أَرْضٍ دَوِّيَّةٍ مَهْلِكَةٍ، معهُ رَاحِلَتُهُ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَنَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ، فَطَلَبَهَا حتَّىٰ أَدْرَكَهُ العَطَشُ، ثُمَّ قالَ: أَرْجِعُ إلىٰ مَكَانِيَ الذي كُنْتُ فِيهِ، فأَنَامُ حتَّىٰ أَمُوتَ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ علىٰ سَاعِدِهِ لِيَمُوتَ، فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَاحِلَتُهُ وَعَلَيْهَا زَادُهُ وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَاللهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ العَبْدِ المُؤْمِنِ مِن هذا بِرَاحِلَتِهِ وَزَادِهِ)[1].

وللتوبة شروط منها:

- أن يكون في توبته خالصا لله تعالىٰ.
- أن يترك سائر الذنوب والمعاصي.
- أن يعزم عزما أكيدا علىٰ أنه لا يعود إلىٰ المعاصي مرة ثانية.
- أن يندم علىٰ ما مضىٰ من الذنوب والآثام.
- أن يرد الحقوق إلىٰ أصحابها إذا كانت ذنوبه- مثلا- أكل أموال الناس بالباطل أو الغش أو غير ذلك.

- **مجاهدة النفس علىٰ فعل الآداب والفضائل والأوامر:** قال الله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ٦٩﴾ [العنكبوت: ٦٩].

وذلك لأن النفس تحب الراحة وتميل إلىٰ الدعة والخلود إلىٰ الأرض، وترغب في البطالة، وتنحرف مع الهوىٰ، فعندما يأخذ الإنسان نفسه بالمجاهدة فإنها تطمئن وتسكن وتزكو وتصبح أهلا للتكريم في الدنيا والآخرة.

---

(١) رواه مسلم.

- **محاسبة النفس قبل أن تحاسب يوم القيامة:** قال الله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلۡتَنظُرۡ نَفۡسٞ مَّا قَدَّمَتۡ لِغَدٖۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ١٨ ﴾ [الحشر: ١٨].

وقال أبو ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: سألت رسول الله ﷺ عن صحف إبراهيم فقال: (كانت مواعظ كلها)، وذكر منها: (وعلىٰ العاقل ما لم يكُنْ مغلوبًا علىٰ عقلِه أنْ تكونَ له ساعاتٌ..)، وذكر منها: (سَاعةٌ يُحاسِبُ فيها نفسَه)[1].

وقال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: حاسِبوا أنفسَكم قبل أن تُحاسَبوا، وزِنوا أنفسَكم قبل أن تُوزنوا، فإنَّه أخفُّ عليكم في الحسابِ غدًا أن تُحاسِبوا أنفسَكم اليومَ وتزيَّنوا للعَرضِ الأكبرِ.

- **مراقبة الله تعالىٰ في جميع أقواله وأفعاله:** قال الله تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١ ﴾ [النساء: ١].

وقال: ﴿ ٱعۡمَلُواْ مَا شِئۡتُمۡ إِنَّهُۥ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ ٤٠ ﴾ [فصلت: ٤٠].

وقال: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأۡنٖ وَمَا تَتۡلُواْ مِنۡهُ مِن قُرۡءَانٖ وَلَا تَعۡمَلُونَ مِنۡ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيۡكُمۡ شُهُودًا إِذۡ تُفِيضُونَ فِيهِۚ وَمَا يَعۡزُبُ عَن رَّبِّكَ مِن مِّثۡقَالِ ذَرَّةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ وَلَآ أَصۡغَرَ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكۡبَرَ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٍ ٦١﴾ [يونس: ٦١].

وقال: ﴿ يَوۡمَ يَبۡعَثُهُمُ ٱللَّهُ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوٓاْۚ أَحۡصَىٰهُ ٱللَّهُ وَنَسُوهُۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ شَهِيدٌ ٦ أَلَمۡ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۖ مَا يَكُونُ مِن نَّجۡوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمۡ وَلَا خَمۡسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمۡ وَلَآ أَدۡنَىٰ مِن

(١) رواه ابن حبان، وقال الألباني: ضعيف جدا.

ذَٰلِكَ وَلَآ أَكۡثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمۡ أَيۡنَ مَا كَانُواْۖ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُواْ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ ﴿٧﴾ [المجادلة: ٦،٧].

وقال رسول الله ﷺ لما سئل عن الإحسان: (أن تعبدَ اللهَ كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يَراك)[١].

وقال بعض الصالحين:

إذا ما خلوت الدهر يوما فلا تقل	خلوت ولكن قل علي رقيب
ولا تحسبن الله يغفل ساعة	ولا أن ما يخفى عليك يغيب
ألم تر أن اليوم أسرع ذاهب	وأن غدا للناظرين قريب

وقال عبد الله بن دينار: خرجت مع عمر بن الخطاب إلىٰ مكة فعرسنا ببعض الطريق، فانحدر علينا راع من الجبل، فقال له عمر: يا راعي، بعنا شاة من هذه الغنم. فقال الراعي: إني مملوك. قال له عمر: قل لسيدك: أكلها الذئب. فقال العبد: أين الله؟ فبكىٰ عمر، وذهب إلىٰ سيد الراعي فاشتراه منه وأعتقه.

بعض آداب الإنسان في نفسه:

آداب الوجه:

الوجه مرآة النفس ودليل علىٰ شفقة القلب أو قساوته، فعلىٰ الإنسان أن يراعي الآداب الآتية في وجهه:

- متىٰ خاطبت أحدًا فلا تحول نظرك من جهة إلىٰ أخرىٰ ولا تحدق

(١) رواه البخاري ومسلم.

نظرك إليه.

- تجنب تقطيب الوجه والعبوس، وكل ما يدل علىٰ الطيش ويوجب الاستهزاء.

- كن طلق الوجه مع إخوانك؛ لكيلا تحبس حريتهم في المحادثة والمعاملة، ويستوحشوا من مجالستك.

قال عبد الله بن عمر لابنه: بني، إن البر شيء هين؛ وجه طليق ولسان لين.

آداب الفم:

يقول الرسول ﷺ: (مَن يَضْمَن لي ما بيْنَ لَحْيَيْهِ[1] وما بيْنَ رِجْلَيْهِ[2] أضْمَنْ له الجَنَّةَ)[3].

وقال ﷺ لمعاذ بن جبل حين سأله: وإنا لمؤاخذون مما نتكلم به؟ قال: (ثَكِلَتْك أُمُّك يا معاذُ ! وهل يَكبُّ الناسَ في النَّارِ علىٰ وجوهِهم إلا حصائدُ ألسنتِهم)[4].

فعلىٰ الإنسان أن يراعي الآداب الآتية في فمه:

- لا يتكلم إلا بالخير، قال تعالىٰ: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

- لا تبتسم في وجه متألم، ولا تضحك في وجه غضبان.

---

(١) اللحي: عظم الحنك الذي عليه الأسنان، والمراد هنا: اللسان.

(٢) أي: فرجه.

(٣) رواه البخاري.

(٤) رواه أحمد والترمذي وابن ماجه، وقال الألباني: صحيح.

- متىٰ تكلمت فلا تطبق أسنانك بعضها علىٰ بعض، وليكن صوتك متوسطا؛ لا مرتفعا ولا منخفضا، وتعود حسن اللفظ والروية في الكلام واستعمال العبارات الموجزة الموضحة.
- إن كنت في احتفال، كوليمة أو زفاف، فكن باش الوجه، واحترس من الإفراط في الضحك والمزاح، وكن في غاية الحشمة والكمال.
- لا تستعمل لسانك في مسح شفتيك، ولا أسنانك في قرض أظافرك؛ فإن ذلك ليس من كمال الأدب.
- إن كنت بحضرة من بهم كدر أو حزن فتجنب التبسم والضحك، ولا تتكلم إلا بما يسلي خاطرهم فإن ذلك يبرهن علىٰ تمام عقلك.
- من الأدب عدم التجشؤ أمام الحضور والتثاؤب دون وضع اليد علىٰ الفم، بل يجب أن يُستر الفم ببطن اليد اليمنىٰ، أو بظهر اليسرىٰ، أو بمنديل، مع إمالة الوجه، وكذا وقت السعال وتجنب التكلم وقتهما.
- الاحتراس وقت التكلم من تطاير اللعاب من الفم ووقوعه أمام الحاضرين، ولا يكون ذلك إلا بالتؤدة في الكلام وحسن تخريج الألفاظ.
- تجنب البصق علىٰ الأرض وعلىٰ الحيطان ومن الشبابيك، بل يكون في المناديل.
- إذا تكرر العطاس أو السعال وأنت في مجلس يراعىٰ فيه الهدوء، فمن الأليق الخروج من المجلس لعدم إزعاج الحاضرين.
- تجنب الأشياء التي تؤدي إلىٰ تغير رائحة الفم إلىٰ رائحة كريهة؛

كالتدخين وأكل البصل والثوم النيئين.

- المواظبة على تنظيف الفم والأسنان خاصة بالسواك أو الفرشاة.

آداب الأنف:

- تجنب لمس الأنف أو وضع الأنامل في فتحتيه، إلا لضرورة، وعند التمخط لا تستعمل يدك بل استعمل المنديل.

- وقت العطاس يجب أن تلفت الوجه بعيدا عن جالسيك، مع وضع المنديل على الوجه فإن ذلك أفضل.

آداب السمع:

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ [الاسراء: ٣٦].

خلق الله للإنسان أذنين؛ ليسمع بهما الأصوات، وليقطف الأحاديث والأخبار؛ وليسمع بهما كلام الله وأحاديث النبي ﷺ؛ ليعمل بهما، وليسمع كلام والديه ومربيه؛ ليتعلم.

قال الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٧٨﴾﴾ [النحل: ٧٨].

وعلى الإنسان أن يراعي الآداب الآتية مع أذنيه:

- أن يعتني بنظافة أذنيه وصيانتهما عن سماع القبيح.

- إذا سمع أحدا ينم أحدا أو يغتابه، فلا يشترك معه، بل يلزم الصمت



أو ينصحه إن كان يستطيع.

- لا ينقل حديثا سمعه؛ لئلا يكون من الذين قال فيهم الرسول ﷺ كما في الحديث المتفق عليه: (لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَتَّاتٌ). والقتات: هو الذي ينقل الكلام بين الناس ليوقع بينهم.

- لا يتجسس بسمعه على أحد، فإنه خيانة يعاقب الله عليها، وتتنافى مع المروءة، وإذا اطلع عليها الناس مقتوه وظنوا به السوء، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢].

- لا يستمع إلى ما حرم الله سبحانه وتعالى فالله خلق السمع؛ لنستمع إلى ما ينفع في الدنيا والآخرة ونستمع ما يرضيه؛ لأنه سبحانه وتعالى صاحب النعمة.

آداب البصر:

العينان من أكبر نعم الله سبحانه وتعالى علينا، قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ نَجْعَل لَّهُۥ عَيْنَيْنِ ۝٨ وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ ۝٩ وَهَدَيْنَٰهُ ٱلنَّجْدَيْنِ ۝١٠﴾ [البلد: ٨-١٠].

- يجب أن يحافظ الإنسان عليهما ويعتني بهما.

- يجب ألا يستخدمهما في النظر إلى الحرام، قال الله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ﴾ [النور: ٣٠].

- أن يصبر إذا ابتلاه الله بفقد البصر حتى لا يضيع الأجر العظيم الذي يعطيه الله للعبد إذا أخذ عينيه فصبر، قال رسول الله ﷺ: (يقولُ اللهُ

عَزَّوَجَلَّ: إذا ابتلَيْتُ عبدي بحبيبتَيْهِ[1] ثمَّ صبرَ عوَّضْتُه بهما الجنَّةَ)[2].

آداب الأيدي:

- إذا مد لك أحد يده للسلام فصافحه باليد اليمنىٰ.
- صُن يديك عن الأذىٰ واعلم بأن (الْمُسْلِمُ مَن سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِن لِسانِهِ ويَدِهِ)، كما قال الرسول ﷺ في الحديث المتفق عليه.
- لا تمد يدك إلىٰ الحرام أبدا.
- من الكمال وحسن الأدب تجنب اللعب بالأيدي وفرقعة الأصابع أو تشبيكها وتقليم الأظافر أمام الناس.
- إذا كنت في حضرة أناس وأردت أن تشير إلىٰ شخص بعيد عنك، أو قريب منك فلا تشر بيدك أو أصبعك، ولكن أشر إليه بصوت منخفض جدا بحيث لا تشوش علىٰ الحاضرين.

آداب الرأس والبطن:

قال رسول الله ﷺ يوما لأصحابه: (استَحْيوا من اللهِ حقَّ الحياءِ).

فقال الصحابة رضي الله عنهم: إنا لنستحي من الله حق الحياء.

قال: (من استحْيَا من اللهِ حقَّ الحياءِ، فليَحفَظْ الرأسَ ومَا وَعَىٰ، وليحفظْ البطنَ ومَا حوَىٰ، وليذكرْ الموتَ والبِلَىٰ، ومن أرادَ الآخرةَ ترَكَ زينَةَ الدنيا، فمن فعلَ ذلكَ، فقدْ استحيَا من اللهِ حقَ الحياءِ)[3].

---

(١) أي: عينيه.

(٢) رواه الطبراني في الأوسط.

(٣) رواه الترمذي والحاكم، وقال الألباني: حسن.

فأهم آداب الرأس حفظ ما فيها من عينين ولسان وأذنين، وأهم آداب البطن حفظها عن الحرام فلا يدخل الإنسان فيها شيئا حرمه الله، وكذلك من حفظها حفظ الفرج عن المحرمات.

جملة مهمّة من الآداب العامة

آداب المجالس: يلزم من يجتمع بالناس في مجالسهم بعض الآداب يلتزم بها المسلم في جلوسه، من هذه الآداب:

- إذا دخل المسلم علىٰ الناس في مجلسهم فإنه يسلم عليهم أولا بالتحية التي شرعها الله تعالىٰ للمسلمين، وهي (السلام عليكم ورحمة الله وبركاته).
- يجلس حيث انتهىٰ به المجلس، ولا يقيمن أحدا من مجلسه ليقعد فيه، ولا يجلس بين اثنين إلا بإذنهما.
- قال رسول الله ﷺ: (لا يقيمن أحدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه)[1].

وقال جابر بن سمرة رضي الله عنه: كنا إذا أتينا النبي ﷺ جلس أحدنا حيث ينتهي[2].

وقال ﷺ: (لا يحلُّ لرجل أن يفرِّق بين اثنينِ إلَّا بإذنِهما)[3].

وقال ﷺ: (إذا قام الرَّجُلُ مِن مَجلِسٍ ثمَّ رجَع إليه، فهو أحَقُّ)[4].

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه أبو داود والترمذي، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه أبو داود والترمذي، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٤) رواه مسلم.

- لا يجلس في وسط الحلقة، قال حذيفة رضي الله عنه: لعن رسول الله من جلس وسط الحلقة[1]. ثم إذا جلس في المجلس:

- فيجلس وعليه وقار وسكينة،
- ولا يشبك بين أصابعه،
- ولا يعبث بلحيته أو خاتمه،
- ولا يخلّل أسنانه،
- ولا يدخل أصبعه في أنفه،
- ولا يكثر من البصاق والتنخم،
- ولا يكثر من العطاس والتثاؤب،
- وليكن مجلسه هادئا قليل الحركة،
- وليكن كلامه منظوما متزنا،
- وإذا تحدث فليتحر الصواب ولا يكثر من الكلام،
- وليتجنب المزاح والمراء،
- وألا يتحدث بإعجاب عن أهله وأولاده، أو صناعته، وعن إنتاجه المادي أو الأدبي من شعر أو تأليف،
- وإذا تحدث غيره، أصغىٰ يستمع إليه، غير مفرط في الإعجاب بحديث من يسمعه،

(١) رواه أبو داود بإسناد حسن.



- وألا يقاطع الكلام ولا يطلب منه إعادته؛ لأن ذلك يسيء إلىٰ المتحدث.

- أن يتجنب الجلوس في الطرقات، فإن جلس فيلتزم بالآداب الآتية:

- أن يغض بصره إذا مر به أحد لا سيما المرأة، أو كانت امرأة بباب بيتها أو تنظر من شرفة في بيتها، كما لا يرسل نظره حاسدا لأحد أو زاريا علىٰ أحد.

- أن يكفّ أذاه عن المارة من سائر الناس، فلا يؤذي أحدا بلسانه ولا بيده.

- أن يرد السلام علىٰ كل من سلم عليه.

- أن يأمر بالمعروف وينهىٰ عن المنكر ويرشد الضال.

قال رسول الله ﷺ: (إيَّاكُم والجلوسَ في الطُّرقاتِ). فقالوا: ما لنا بد، إنما هي مجالسنا، نتحدث فيها. قال: (فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا المَجَالِسَ، فأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا). قالوا: وما حق الطريق؟ قال: (غَضُّ البَصَرِ، وَكَفُّ الأذَىٰ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَأَمْرٌ بالمَعروفِ، وَنَهْيٌ عَنِ المُنْكَرِ)[1].

- أن يستغفر الله عند قيامه من مجلسه، حتىٰ يكفّر ما عساه أن يكون قد وقع فيه من الإثم في هذا المجلس.

كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يقوم من المجلس يقول: (سبحانَكَ اللَّهمَّ وبحمدِكَ أشهدَ أن لا إلهَ إلَّا أنتَ أستغفرُكَ وأتوبُ إليكَ)[2].

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه أبو داود والترمذي والنسائي، وقال الألباني: صحيح.

وسئل رسول الله ﷺ عن ذلك فبيّن أنه يكون كفارة لما يكون في المجلس.

آداب الأكل والشرب:

يلتزم المسلم في مأكله ومشربه بآداب قبل الأكل والشرب وبآداب أثناء الأكل والشرب وبآداب بعد الأكل والشرب.

أولا: الآداب التي قبل الأكل والشرب:

- أن يكون طعامه وشرابه حلالا طيبا، لا حرام فيه، بل ولا شبهة من شبهات الحرام. قال الله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ ﴾ [البقرة: ١٧٢].

وقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ وَمِمَّآ أَخۡرَجۡنَا لَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلۡخَبِيثَ مِنۡهُ تُنفِقُونَ وَلَسۡتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغۡمِضُواْ فِيهِۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾ ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، وقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًاۖ إِنِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾ ﴾ [المؤمنون: ٥١]، وقال: ﴿ فَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَٱشۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ إِن كُنتُمۡ إِيَّاهُ تَعۡبُدُونَ ﴿١١٤﴾ ﴾ [النحل: ١١٤]، وقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ ﴾ [البقرة: ١٦٨].

- أن يقنع بما رزقه الله تعالىٰ ويرضىٰ بما أعطاه من نعمه، وأن يرضىٰ بالموجود من الطعام، ولا يعيبه، فإن أعجبه أكل، وإن لم يعجبه ترك. قال أبو هريرة رضي الله عنه: ما عاب رسول الله ﷺ طعامًا قطُّ، إنِ

اشْتَهاهُ أكَلَهُ، وإنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ[1].

- أن ينوي بأكله وشربه التقوي على طاعة الله تعالى وعبادته؛ لأن النية الصالحة تحول العادة إلى عبادة. قال بعض السلف: إني لأحتسب رقدتي كما أحتسب قومتي. يعني يجعل النية عند نومه أنه يتقوى بهذا النوم على القيام للصلاة بالليل.

- أن يغسل يديه قبل الأكل إن كان بهما أذى، أو إن ظن أنهما غير نظيفتين.

- أن يضع طعامه على سفرة فوق الأرض لا على مائدة مرتفعة؛ وذلك لأن الأول أقرب إلى التواضع وعدم التكبر، قال أنس بن مالك رضي الله عنه: ما أكل رسول الله ﷺ على خِوانٍ، ولا في سُكْرُجَةٍ[2].

- أن يجلس متواضعا عند الطعام؛ لأن الجبارين يجلسون على هيئة التجبر، قال رسول الله ﷺ: (آكلُ كما يأكلُ العبدُ، وأجلسُ كما يجلسُ العبدُ، فإنما أنا عبدٌ)[3]

- أن يأكل مع غيره كضيف أو أهل أو ولد أو خادم؛ لأن الاجتماع على الطعام بركة، قال رسول الله ﷺ: (اجتَمِعوا على طعامِكُم، واذْكُروا اسمَ اللهِ عليْهِ يبارَكْ لَكم فيهِ)[4].

- لا يبادر بالجلوس على الطعام إن كان هناك من هو أكبر سنا أو قدرا.

---

(١) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه البخاري. والسكرجة: إناء صغير يؤكل فيه القليل من الطعام.

(٣) رواه عبد الرزاق عن معمر.

(٤) رواه أبو داود وابن ماجه، وقال الألباني: حسن.

- أن يجلس في غاية السكون ولا يلعب بأدوات الطعام، ولا يطيل المكث عليه، فإن من الحكمة أن ينتهي الإنسان من الأكل وعنده بعض الجوع عملا بالأثر: (نحن قومٌ لا نأكلُ حتَّىٰ نجوعَ وإذا أكلنا لا نشبعُ).
- لا يقترب من الطعام كثيرا ولا يتباعد عنه، بل تكون المسافة مناسبة لإطلاق حركة يديه.

ثانيًا: الآداب التي تكون أثناء الأكل:

- أن يبدأ باسم الله، قال رسول الله ﷺ: (إذا أَكَلَ أحدُكُم فليذكُرِ اسمَ اللهِ تعالىٰ، فإن نسِيَ أن يذكرَ اسمَ اللهِ تعالىٰ في أوَّلِهِ فليقُلْ: بسمِ اللهِ أوَّلَهُ وآخرَهُ)[1].

وقال النبي ﷺ لعمر بن أبي سلمة: (يا غُلَامُ، سَمِّ اللهَ..)[2].

- أن يأكل بيده اليمنىٰ، وأن يأكل مما يليه وأن يصغر اللقمة، ويجيد المضغ، وألا يأكل من وسط القصعة.

قال رسول الله ﷺ لعمر بن أبي سلمة: (يا غُلَامُ، سَمِّ اللهَ، وَكُلْ بيَمِينِكَ، وَكُلْ ممَّا يَلِيكَ)[3]. وقال ﷺ: (البركَةُ تنزلُ وَسطَ الطَّعامِ، فَكُلوا من حافَتيهِ، ولا تأكُلوا مِن وسطِهِ)[4].

- ألا ينفخ في الطعام الحار، ولا يأكله حتىٰ يبرد، ولا ينفخ في الماء أثناء

---

(١) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

(٢) متفق عليه.

(٣) متفق عليه.

(٤) رواه أحمد والترمذي، وقال الألباني: صحيح.



الشرب، وليتنفس خارج الإناء ثلاثا.

قال أنس بن مالك رضي الله عنه: كان رسول الله ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا[1].

وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: نهىٰ رسول الله ﷺ عن النفخِ في الشرابِ[2].

- إذا سقط منه شيء مما يأكله، أزال عنه الأذىٰ وأكله، قال رسول الله ﷺ: (إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْهَا الأَذَىٰ وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ)[3].

- ألا يفعل ما يستقذره الناس عادة، فلا ينفض يده في القصعة ولا يدني رأسه منها عند الأكل والتناول؛ لئلا يسقط من فمه شيء، فيقع فيها، كما إذا أخذ بأسنانه شيئا من الخبز فلا يغمس بباقيه في القصعة، كما أن عليه ألا يتكلّم بالألفاظ الدالة علىٰ القاذورات والأوساخ.

- أن يتناول الطعام أو الشراب أكبر الجالسين، ثم يديره الأيمن فالأيمن، وأن يكون المناول آخر الناس شربا.

قال رسول الله ﷺ لساقي الناس: (كبِّر، كبِّر)[4].

أي: ابدأ بالأكبر من الجالسين، ولاستئذانه ﷺ ابن عباس في أن يناول الشراب الأشياخ عن يساره؛ لأن ابن عباس كان علىٰ يمينه والأشياخ علىٰ يساره.

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه مالك في الموطأ، وأحمد في مسنده.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه البخاري.

وكذلك آخر القوم شربا هو ساقيهم، لقول الرسول ﷺ: (ساقي القومِ آخرُهم شُرْبًا)[1].

- ألا يبدأ الطعام أو الشراب، وفي المجلس من هو أولىٰ منه بالتقديم، لكبر سن أو زيادة فضل.
- ألا ينظر إلىٰ من يأكلون معه أثناء الأكل، وألا يراقبهم، بل عليه أن يغض بصره عن الآكلين حوله، وألا يتطلع إليهم، فإن ذلك يؤذيهم.
- أن يتجنب الشبع المفرط، لقول الرسول ﷺ: (ما ملأ آدميٌّ وعاءً شرًّا من بطنِه، بحسْبِ ابنِ آدمَ أُكُلاتٌ يُقِمْنَ صُلبَه، فإن كان لا محالةَ، فثُلُثٌ لطعامِه، و ثُلُثٌ لشرابِه، و ثُلُثٌ لنفَسِه)[2].
- أن يختم طعامه بحمد الله تعالىٰ، لقول الرسول ﷺ: (مَن أكَلَ طعامًا، ثم قال: الحمدُ للهِ الذي أطعَمَني هذا الطعامَ، ورَزَقَنيه من غيرِ حولٍ منِّي ولا قوةٍ، غُفِر له ما تقدَّمَ من ذنبِه)[3].
- أن يلعق أصابعه قبل مسحها أو غسلها إذا انتهىٰ من طعامه.

قال رسول الله ﷺ: (إذا أكَلَ أحَدُكُمْ طَعامًا، فلا يَمْسَحْ يَدَهُ حتَّىٰ يَلْعَقَها، أوْ يُلْعِقَها)[4].

وقال جابر بن عبد الله ﷺ: أمر رسول الله ﷺ بلعق الأصابع والصحفة، وقال: (إنَّكم لا تدرونَ في أيِّ طعامِكُمُ البركَةُ)[5].

---

(١) رواه مسلم.
(٢) رواه أحمد وابن ماجه والحاكم، وقال الألباني: صحيح.
(٣) رواه أبو داود، والترمذي، وقال الألباني: حسن.
(٤) متفق عليه.
(٥) رواه مسلم.

ثالثًا: الآداب التي تكون بعد الأكل:

- يمسك عن الأكل قبل الشبع، اقتداء برسول الله ﷺ، إذ إنه كان إذا أكل أمسك قبل أن يشبع.
- أن يخلل أسنانه بالسواك أو الفرشاة ويتمضمض تطييبا لفمه.
- أن يمسك عن التجشؤ في وجوه الناس، لأنه مناف لكمال الأدب.

آداب الضيافة

إكرام الضيف خلق كريم من الأخلاق التي دعا إليها الإسلام، قال رسول الله ﷺ: (مَن كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوم الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ)[1].

وقال ﷺ : (مَن كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوم الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، جائِزَتَهُ)، قالوا: وما جائزته؟ قال: (يَوْمٌ ولَيْلَةٌ، والضِّيافَةُ ثَلاثَةُ أيّامٍ، فَما بَعْدَ ذلكَ فَهو صَدَقَةٌ)[2].

ومن جملة الآداب التي تراعىٰ في الضيافة الآتي:

- يستحب أن يدعو المسلم لضيافته الأتقياء والصالحين، لا الفساق والظالمين، قال رسول الله ﷺ: (لا تصاحبْ إلا مؤمنًا، ولا يأكل طعامَك إلا تقيٌّ)[3].
- لا يخص بالضيافة الأغنياء دون الفقراء، قال رسول الله ﷺ: (شَرُّ الطَّعامِ الوليمةُ يُدعىٰ إليها الأغنياءُ ويُترَكُ الفُقَراءُ)[4].

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

(٣) رواه أحمد وأبو داود وابن حبان والحاكم والترمذي، وقال الألباني: حسن.

(٤) رواه البخاري ومسلم.

- أن تكون ضيافة الناس لله تعالىٰ لا بقصد التفاخر والمباهاة، ويجوز أن تكون بقصد إدخال السرور علىٰ المؤمنين أو إشاعة الغبطة والبهجة والترابط والمحبة.

- لا يدعو لضيافته من يعلم أنه يشق عليه الحضور، أو من يتأذىٰ بذلك.

- ومن دعي إلىٰ وليمة أو ضيافة فليجب الدعوة ولا يتأخر عنها إلا من عذر، قال رسول الله ﷺ: (من دُعِيَ فليجِبْ)[1]، وقال ﷺ: (لَوْ دُعِيتُ إلىٰ كُراعٍ لَأَجَبْتُ، ولو أُهْدِيَ إلَيَّ كُراعٌ لَقَبِلْتُ)[2].

- ألا يميز في إجابة الدعوة بين الفقير والغني؛ إذ إن في عدم إجابة الفقير كسرا لخاطره، كما أنه من التكبّر المحرم، يروىٰ أن الحسن بن علي ﷺ مر بمساكين وقد نشروا من الخبز علىٰ الأرض وهم يأكلون، فقالوا له: هلم إلىٰ الغداء يا بن بنت رسول الله ﷺ. فقال: نعم، إن الله لا يحب المتكبّرين. ونزل من علىٰ بغلته وأكل معهم.

- من وُجهت له دعوتان لوقت واحد أجاب السابقة منهما، واعتذر للآخر بما يليق.

- ألا يتأخر عن إجابة الدعوة من أجل صومه، وإن كان الداعي له يفرح بأكله عنده أكل؛ لأن إدخال السرور علىٰ قلب المؤمن من الأعمال الصالحة، وإن لم يفطر فليدع لهم بالخير. قال رسول الله ﷺ: (إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ، فإِنْ كانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ[3] وإِنْ كانَ مُفْطِرًا

---

(١) رواه أبو داود وأحمد، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه البخاري.

(٣) أي: يدعو.

فَلْيَطْعَمْ)[1].

والأفضل أن يفطر لقول الرسول ﷺ فيمن دعي واعتذر بصومه: (صنَعَ لكَ أخوكَ، وتكلَّفَ لكَ أخوكَ، أفطِرْ وصُمْ يَومًا مَكانَهُ)[2].

- أن تكون نيته عند إجابة الدعوة إكرام أخيه المسلم بذلك حتىٰ يثاب عليه؛ لأن (الأعْمالُ بالنِّيَّاتِ، وإنَّما لِكُلِّ امْرِئٍ ما نَوَىٰ..)[3].

- إن حضر أصحاب الدعوة فلا يطيل عليهم فيقلقهم، ولا يعجل عليهم فيفاجئهم قبل استعدادهم.

- إذا دخل فلا يتصدر المجلس، بل يتواضع في المجلس، وإذا أشار إليه صاحب المحل بالجلوس في مكان جلس فيه ولا يفارقه.

- أن يعجل تقديم الطعام للضيف ولا يشق عليه فقد يكون جائعا، وذلك ليس من إكرام الضيف.

- ألا يبادر إلىٰ رفع الطعام قبل أن ترفع الأيدي عنه، ويتم فراغ الجميع من الأكل.

- أن يقدم لضيفه قدر الكفاية؛ لأن التقليل نقص في المرؤة، والزيادة تَصَنُّع ومراءاة، وكلا الأمرين مذموم.

- ألا يزيد في البقاء عند مضيفه أكثر من ثلاثة أيام، إلا أن يطلب منه زيادة، فإذا أراد الانصراف فليستأذن.

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه الدار قطني في سننه، وقال مرسل.

(٣) رواه البخاري ومسلم.

- أن يشيع الضيف عند خروجه إلىٰ خارج المنزل؛ لأن ذلك من إكرام الضيف.

- أن ينصرف الضيف وهو طيب النفس.

- أن يكون الإنسان معدا فراشا خاصا للضيف، قال: رسول الله ﷺ: (فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ، وَفِرَاشٌ لامْرَأَتِهِ، وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ، وَالرَّابعُ لِلشَّيْطَانِ)[1].

- لا تذهب إلىٰ وليمة لم تدع إليها؛ لأن ذلك يعرض الإنسان للإهانة والخزي والعار.

- لا يليق التكلم في الوليمة عن الولائم التي حضرها، والأطعمة التي أكلها إذ ربما يكون في ذلك ما يجرح إحساس صاحب الوليمة، كما أنه لا يليق بعد الانصراف من الوليمة إخبار الغير عما أكله ورآه؛ لأن ذلك من سوء الأدب.

- في الولائم والأفراح لا ينبغي للإنسان أن يسيء التصرف بحب المظاهر والمفاخرة؛ فإن هذا من الخسران ولا يخلو من الذم والانتقاد، وإنما المطلوب الاعتدال وعدم الإسراف.

آداب اللباس:

الملابس من نعمة الله علىٰ بني آدم، قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ ذَٰلِكَ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ ﴿٢٦﴾﴾ [الأعراف: ٢٦].

(١) رواه مسلم.

الحكمة من الملابس:

جعل الله سبحانه وتعالىٰ هذه النعمة لحكمتين:

الأولىٰ: ستر العورة.

الثانية: زينة يتزيّن بها الإنسان.

وقد تكون هناك فوائد أخرىٰ كثيرة للملابس، قال الله تعالىٰ: ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۢ بُيُوتِكُمۡ سَكَنٗا وَجَعَلَ لَكُم مِّن جُلُودِ ٱلۡأَنۡعَٰمِ بُيُوتٗا تَسۡتَخِفُّونَهَا يَوۡمَ ظَعۡنِكُمۡ وَيَوۡمَ إِقَامَتِكُمۡ وَمِنۡ أَصۡوَافِهَا وَأَوۡبَارِهَا وَأَشۡعَارِهَآ أَثَٰثٗا وَمَتَٰعًا إِلَىٰ حِينٖ ۝٨٠ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ ظِلَٰلٗا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلۡجِبَالِ أَكۡنَٰنٗا وَجَعَلَ لَكُمۡ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلۡحَرَّ وَسَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأۡسَكُمۡۚ كَذَٰلِكَ يُتِمُّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تُسۡلِمُونَ ۝٨١ ﴾ [النحل: ٨٠، ٨١].

وقال عن داود عليه السلام: ﴿ وَعَلَّمۡنَٰهُ صَنۡعَةَ لَبُوسٖ لَّكُمۡ لِتُحۡصِنَكُم مِّنۢ بَأۡسِكُمۡۖ فَهَلۡ أَنتُمۡ شَٰكِرُونَ ۝٨٠ ﴾ [الأنبياء: ٨٠].

بعض الآداب التي تلزم المسلم في الملابس:

- يجتنب ما حرّمه الإسلام من ملابس، فلا يلبس الرجل الحرير ولا الذهب.

قال رسول الله ﷺ: (لَا تَلْبَسُوا الحَرِيرَ والدِّيبَاجَ، فإنَّهَا لهمْ في الدُّنْيَا ولَكُمْ في الآخِرَةِ)[1].

وأخذ رسول الله ﷺ حريرًا فجعله في يمينه، وذهبا فجعله في شماله ثم

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

قال: (إنَّ هذَين حرامٌ علىٰ ذُكورِ أُمَّتي)[1].

- يجتنب إطالة الثوب والسراويل فلا تتجاوز الكعبين.

قال رسول الله ﷺ: (إِزْرَةُ المؤمِنِ إلىٰ نصفِ السّاقِ، ولا جُناحَ عليْهِ فِيما بينَهُ وبينَ الكعبيْنِ، ما كان أسْفلَ من الكعبيْنِ فهو في النارِ)[2].

وقال ﷺ: (ما أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فَفِي النَّارِ)[3].

وقال ﷺ: (الإسبالُ في الإزارِ والقميصِ والعِمامةِ مَن جرَّ شيئًا خُيَلاءَ لم يَنْظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامةِ)[4].

- تفضيل القميص الأبيض علىٰ غيره من الملابس، فقد كان أحب الملابس إلىٰ رسول الله ﷺ: (البسوا البياضَ فإنَّها أطْهرُ وأطيَبُ وكفِّنوا فيها موتاكم)[5].

- ويجوز لبس الألوان الأخرىٰ، فقد لبس رسول الله ﷺ الأحمر.

قال البراء بن عازب رضي الله عنه: كان رسول الله ﷺ مربوعا.. ولقد رأيته في حَمْرَاءُ، ما رَأَيْتُ شيئًا قَطُّ أَحْسَنَ منه[6]. ولبس ﷺ الأخضر واعتمّ بعمامة سوداء.

- ألا يلبس الرجل لباس المرأة ولا تلبس المرأة لباس الرجل.

---

(١) رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه الحاكم وأبو داود وابن حبان، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه البخاري والنسائي.

(٤) رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه، وقال الألباني صحيح.

(٥) رواه الترمذي، وقال الألباني: صحيح.

(٦) رواه البخاري.

فعن ابن عباس قال: لعن النبي ﷺ المُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، والمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ[١].

وقال ﷺ: (لعنَ اللهُ الرَّجُلَ يلبسُ لِبْسَةَ المرأةِ، والمرأةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرجلِ)[٢].

وقال ﷺ: (لَعَنَ رَسولُ اللهِ ﷺ المُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بالنِّسَاءِ، والمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بالرِّجَالِ)[٣].

بالنسبة للمرأة، فتطيل المسلمة لباسها إلىٰ أن يستر قدميها، وترسل خمارها علىٰ رأسها، فتستر عنقها ونحرها وصدرها، قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٩]، وقال: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١].

وقالت عائشة ﵂: يرحم الله نساء المهاجرات الأول، لما أنزل الله: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]. شققن مروطهن فاختمرن بها[٤].

وقالت أم سلمة ﵂: لما نزلت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٩]، خرج نساء الأنصار كأن علىٰ رؤوسهن الغربان من الأكسية[٥].

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه ابن حبان، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه البخاري.

(٤) رواه البخاري.

(٥) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

أن يبدأ في لبسه لكل شيء باليمين كالثوب والنعل، قالت عائشة ﷺ: كان رسول الله ﷺ يُحِبُّ التَّيَمُّنَ في شَأْنِهِ كُلِّهِ، في نَعْلَيْهِ، وتَرَجُّلِهِ، وطُهُورِهِ[1].

وكان ﷺ إذا انتعل يبدأ باليمين، وإذا خلع بدأ بالشمال، وكان يقول: (إذا انتعلَ أحدُكُم فليبدَأ باليمينِ، وإذا نزعَ فليبدأ بالشِّمالِ، ولتكُنِ اليُمنىٰ أوَّلَهُما تُنعلُ وآخرَهُما تُنزعُ)[2].

- إذا لبس ثوبًا جديدًا أو أي ملبس جديد فليحمد الله تعالىٰ، فقد ورد عنه ﷺ أنه كان إذا لبس ثوبا جديدا يقول: (اللهمَّ لكَ الحمدُ أنتَ كسوتَنيهِ، أسألُكَ مِنْ خيرِهِ وخيرِ ما صُنِعَ لهُ، وأعوذُ بِكَ مِنْ شرِّهِ وشرِّ ما صُنِعَ لهُ)[3].

وإذا رأىٰ غيره يلبس جديدًا يقول له: (البَسْ جديدًا وعِشْ حميدًا ومُتْ شهيدًا)[4].

وأن يقول لكل من رآه يلبس أي ثوب: أَبْلِي وأَخْلِقِي، ثُمَّ أَبْلِي وأَخْلِقِي[5].

آداب إضافية في الملابس:

- يلزمك الاعتناء في الملبس، وإنما يكون التجمُّل فيه بغير تكلف، أو

(١) رواه مسلم.

(٢) متفق عليه.

(٣) رواه أبو داود والترمذي، وقال الألباني: صحيح.

(٤) رواه أحمد والنسائي وابن ماجه، وقال الألباني: صحيح.

(٥) رواه البخاري.

فقد كثير من الزمن والمال.

- اجتهد في دوام نظافة ملابسك وأحذيتك، فإن ذلك داع لبقائها زمنا دون أن تتلف ويوفر لك كثيرا من المال.

- اجتهد في تحسين هيئتك، فإن معظم الناس يحكمون عليك من خلال مظهرك، فإن رأوك مهملا شخصك، كان لهم الحق في نسبتك إلىٰ الإهمال في باقي أمورك.

- عليك بانتخاب الملابس المتينة اللائقة بالحشمة، واعلم أن الذي يختار من الملابس أمتنها قماشا وأقلها زخرفة وأطولها عمرا، هو الذي ينظر إليه بعين الاعتبار والاحترام أما الذي يكثر من زخرفة ملابسه والتفنن في تفصيلها وترتيبها وانتقائها من الألوان الباهرة فهو الذي يحتقره العقلاء ويعدّونه في منتهىٰ الجهل.

- لا يليق أن تلبس ما لا يحسن بك أو ليس من مقامك؛ لئلا تعرض نفسك للسخرية والملام.

- لا تولع النفس بحب الملابس المزخرفة، ولا تتبع (الموضة)؛ لأنك توقع نفسك في مهاوي الإسراف.

- كل ما يدعو للزينة محمود لا شك، إلا ما كان بتكلف واصطناع، فإنه علىٰ خلافه.

- إياك والتقليد الأعمىٰ في الملبس والزِّيّ والشكل.

- لا تكن ممن يتفاخرون بملابسهم وحسن أزيائهم.

آداب السفر:

- أن يرد الحقوق والودائع إلىٰ أصحابها؛ لأن الإنسان قد لا يرجع من سفره.

- أن يعد زاده من الحلال، ويترك نفقة من تجب عليه النفقة عليهم كالزوجة والأولاد.

- أن يودع أهله وإخوانه وأصدقاءه، وأن يدعو لهم بهذا الدعاء: (أستودِعُ اللهَ دينكُم وأمانتكُم وخَواتيمَ أعمالِكُم)(١).

ويقول المقيم للمسافر: (أستودعُكَ اللهَ الَّذي لاَ تضيعُ ودائعُهُ)(٢).

ويقول: (أوصيكَ بتقوىٰ اللهِ والتَّكبيرِ علىٰ كلِّ شَرَفٍ)(٣).

وإذا انصرف عنه المسافر يقول: (اللَّهُمَّ اطوِ لَه البُعدَ وَهوِّن عليهِ السَّفرَ)(٤).

- أن يخرج إلىٰ سفره في رفقة ثلاثة أو أربعة، بعد اختيارهم ممن يصلحون للسفر معه.

قال ﷺ: (الرَّاكبُ شيطانٌ والرَّاكبانِ شيطانانِ والثَّلاثةُ رَكبٌ)(٥).

وقال ﷺ: (لو أنَّ النَّاسَ يعلَمونَ ما أعلمُ منَ الوَحْدةِ، ما سَرَىٰ راكبٌ

(١) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه ابن ماجه والنسائي في الكبرىٰ، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه أحمد والترمذي، وقال الألباني: صحيح.

(٤) رواه أحمد والترمذي، وقال الألباني: حسن.

(٥) رواه مالك في الموطأ وأبو داود، وقال الألباني: حسن.

بليلٍ -يعني وحدَهُ-)(١).

- إذا سافر المسلم في جماعة فكانوا ركبا ثلاثة فأكثر، فليجعلوا واحدا منهم أميرا عليهم يتولّىٰ أمرهم بمشورتهم، قال ﷺ: (إذا خرَج ثلاثةٌ في سَفَرٍ فليُؤمِّروا أحَدَهم)(٢).
- لا بأس أن يصلي قبل السفر صلاة الاستخارة، فقد كان رسول الله ﷺ يعلم أصحابه إياها كما يعلمهم السورة من القرآن، ولا بأس بها في جميع الأمور.
- أن يقول عند مغادرته المنزل: (بسمِ اللهِ توكَّلْتُ علىٰ اللهِ لا حولَ ولا قوَّةَ إلَّا باللهِ).
- وإذا ركب دابة أو غيرها في سفره قال: (سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ، اللَّهُمَّ إنَّا نَسْأَلُكَ في سَفَرِنَا هذا البِرَّ وَالتَّقْوَىٰ، وَمِنَ العَمَلِ ما تَرْضَىٰ، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هذا، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ في السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ في الأهْلِ، اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ مِن وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ المَنْظَرِ، وَسُوءِ المُنْقَلَبِ في المَالِ وَالأهْلِ)(٣).
- أن يخرج يوم الخميس أول النهار، لقول الرسول ﷺ (اللهمَّ بارِكْ لأمتي في بُكورِها)(٤). كما جاء عنه ﷺ أنه كان يخرج إلىٰ سفره يوم الخميس.

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه أبو داود، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه ابن ماجه وأبو داود والترمذي، وقال الألباني: صحيح.

- أن يكبر كلما مر فوق مكان مرتفع، لقول أبي هريرة ﷺ: إن رجلا قال: يا رسول الله، إني أريد أن أسافر فأوصني، قال: (عليكَ بتقوىٰ اللهِ والتَّكبيرِ علىٰ كُلِّ شَرَفٍ)[1].

- إذا خاف في سفره من أحد دعا بهذا الدعاء: (اللهمَّ إنَّا نجعلُكَ في نحورِهِمْ، ونعوذُ بِكَ مِنْ شرورِهِمْ)[2].

- أن يكثر من الدعاء في سفره؛ لأن دعوة المسافر مستجابة، لقول الرسول ﷺ: (ثلاثُ دعواتٍ مستجاباتٍ لا شكَّ فيهنَّ: دعوةُ المظلومِ، ودعوةُ المسافرِ، ودعوةُ الوالدِ علىٰ ولدِه)[3].

- إذا نزل بمكان ليبيت فيه قال: (أَعُوذُ بكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِن شَرِّ ما خَلَقَ)[4].

- وإن أقبل عليه الليل قال: (يا أرضُ، ربِّي وربُّكِ اللهُ، أعوذُ باللهِ مِن شرِّكِ، وشرِّ ما فيكِ، وشرِّ ما خُلِقَ فيكِ، وشرِّ ما يَدِبُّ عليكِ، وأعوذُ باللهِ مِن أَسَدٍ وأَسْودَ، ومِن الحيَّةِ والعَقرَبِ، ومِن ساكنِ البلدِ، ومِن والدٍ وما ولَدَ)[5].

- ومن السُّنة أنه إذا نام أول الليل افترش ذراعه، وإن نام آخر الليل نصب ذراعه، وجعل رأسه في كفه حتىٰ لا يستثقل نومه، فتفوته

---

(١) رواه الترمذي. وقال الألباني: حسن.

(٢) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه الترمذي، وقال الألباني: حسن.

(٤) رواه مسلم.

(٥) رواه أبو داود، وقال الألباني: ضعيف.

صلاة الصبح في وقتها.

- ومن السُّنة أن يعجل الرجوع إلىٰ أهله وبلاده إذا قضىٰ حاجته من سفره؛ لقول الرسول ﷺ: (السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ العَذابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وطَعامَهُ وشَرابَهُ، فإذا قَضَىٰ أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ[1] مِن وجْهِهِ، فَلْيُعَجِّلْ إلىٰ أَهْلِهِ، قالَ: نَعَمْ)[2].

- ومن السُّنة إذا رجع دعا بدعاء السفر المتقدم وزاد: (آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ)[3].

- ومن السُّنة ألا يطرق أهله ليلا، وأن يبعث إليهم من يخبرهم بوصوله، وفي زمننا هذا يستخدم الهاتف في ذلك.

- وبالنسبة للمرأة يحرم عليها أن تسافر سفر يوم وليلة إلا مع ذي محرم لها، لقول الرسول ﷺ: (لَا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ باللهِ وَالْيَوم الآخِرِ، أَنْ تُسافِرَ سَفَرًا يَكونُ ثَلَاثَةَ أَيَّام فَصَاعِدًا، إلَّا ومعهَا أَبُوهَا، أَوِ ابنُهَا، أَوْ زَوْجُهَا، أَوْ أَخُوهَا، أَوْ ذُو مَحْرَمٍ منها)[4].

آداب النوم:

- ألا يؤخر نومه بعد صلاة العشاء إلا لضرورة، كمذاكرة علم أو محادثة ضيف، أو مؤانسة أهل، لقول أبي برزة: أن النبي ﷺ كان

(١) أي: حاجته.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه مسلم.

يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها[1].

- أن يحرص على النوم على وضوء، لقول الرسول ﷺ: (إذا أتَيْتَ مَضْجَعَكَ، فتَوَضَّأْ وضُوءَكَ لِلصَّلاةِ)[2].

- أن ينام في أول نومه على شقه الأيمن، ويتوسّد يمينه، وله أن يتحوّل بعد ذلك إلى شِقّه الأيسر، قال رسول الله ﷺ: (إذا أتَيْتَ مَضْجَعَكَ، فتَوَضَّأْ وضُوءَكَ لِلصَّلاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ علَى شِقِّكَ الأيْمَنِ)[3].

وقال: (إذا أوَيْتَ إلى فِراشِكَ وأنتَ طاهرٌ، فتوسَّدْ يمينَكَ)[4].

- لا ينام على بطنه أثناء نومه؛ قال ﷺ: (هيَ ضِجعةُ أهلِ النَّارِ)[5].

- أن يقول الأذكار التي وردت عن الرسول ﷺ عند النوم، والتي منها:

• (باسْمِكَ رَبِّ وضَعْتُ جَنْبِي، وبِكَ أرْفَعُهُ، إنْ أمْسَكْتَ نَفْسِي فاغْفِرْ لَها، وإنْ أرْسَلْتَها فاحْفَظْها بما تَحْفَظُ به عِبادَكَ الصَّالِحِينَ)[6].

• (اللَّهُمَّ باسْمِكَ أَحْيَا، وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ)[7].

• (سبحان الله (٣٣ مرة)، الحمد لله (٣٣ مرة)، الله أكبر (٣٤ مرة))[8].

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

(٣) رواه البخاري ومسلم.

(٤) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

(٥) رواه أحمد وابن ماجه، وقال الألباني: صحيح.

(٦) رواه البخاري.

(٧) رواه مسلم.

(٨) متفق عليه.

- (الحَمْدُ لِلَّهِ الذي أَطْعَمنا وَسَقَانَا، وَكَفَانَا وَآوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لا كَافِيَ له وَلَا مُؤْوِيَ)(١).

- (الحَمدُ للهِ الَّذي كَفاني وآواني، وأطعَمَني وسَقاني، والذي مَنَّ عليَّ وأفضَلَ، والذي أعطاني فأجزَلَ، الحَمدُ للهِ علىٰ كُلِّ حالٍ، اللَّهُمَّ رَبَّ كُلِّ شَيءٍ، ومَلِكَ كُلِّ شَيءٍ، وإلهَ كُلِّ شَيءٍ، ولك كُلُّ شَيءٍ أعوذُ بِكَ من النَّارِ)(٢).

- (قراءة ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ﴾ [سورة الإخلاص] و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١ ﴾ [سورة الفلق] و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١ ﴾ [سورة الناس]. ثلاث مرات)(٣).

- (اللَّهُمَّ قِني عَذابَكَ يومَ تَبعَثُ عِبادَكَ)(٤).

- (اللَّهُمَّ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا، لكَ مَمَاتُها وَمَحْيَاهَا، إنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا، وإنْ أَمَتَّهَا فَاغْفِرْ لَهَا، اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ العَافِيَةَ)(٥).

- (قراءة: ﴿ قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ ۝١ ﴾ [سورة الكافرون])(٦).

- (اللهُمَّ عالِمَ الغيبِ والشهادةِ فاطرَ السمواتِ والأرضِ ربَّ كلِّ شيءٍ ومليكَه أشهدُ أنْ لا إلهَ إلا أنتَ أعوذُ بكَ مِن شرِّ نفسي ومِن شرِّ

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه أحمد وأبو داود والنسائي في الكبرىٰ، وقال الألباني: صحيح.

(٣) رواه البخاري.

(٤) رواه أبو داود، وقال الألباني: صحيح.

(٥) رواه مسلم.

(٦) رواه أبو داود والترمذي والنسائي.

الشيطانِ وَشِرْكِه)[1].

- (اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ وَرَبَّ الأرْضِ وَرَبَّ العَرْشِ العَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شيءٍ، فَالِقَ الحبِّ وَالنَّوَىٰ، وَمُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالإنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بكَ مِن شَرِّ كُلِّ شيءٍ أَنْتَ آخِذٌ بنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الأَوَّلُ فليسَ قَبْلَكَ شيءٌ، وَأَنْتَ الآخِرُ فليسَ بَعْدَكَ شيءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فليسَ فَوْقَكَ شيءٌ، وَأَنْتَ البَاطِنُ فليسَ دُونَكَ شيءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ، وَأَغْنِنَا مِنَ الفَقْرِ)[2].
- (اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، ووَجَّهْتُ وجْهِي إِلَيْكَ، وفَوَّضْتُ أمْرِي إِلَيْكَ، وأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً ورَهْبَةً إِلَيْكَ، لا مَلْجَأَ ولا مَنْجا مِنْكَ إلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بكِتابِكَ الذي أَنْزَلْتَ، وبِنَبِيِّكَ الذي أرْسَلْتَ)[3].

- إذا استيقظ من الليل يقول: (لا إلَهَ إلَّا اللهُ وحدَهُ لا شَريكَ لَهُ لَهُ الملكُ ولَه الحمدُ وَهوَ علىٰ كلِّ شيءٍ قديرٌ، سُبحانَ اللهِ، والحمْدُ للهِ، ولا إلهَ إلَّا اللهُ، واللهُ أكبرُ، ولا حولَ ولا قوَّةَ إلَّا باللهِ). ثم يدعو بما شاء فإنه يستجاب له.

قال ﷺ: (مَنْ تعارَّ مِنَ الليل، فقال حينَ يستيقظُ: لَا إلهَ إلَّا اللهُ، وحدَه لا شريكَ لَهُ، لَهُ الملكُ، ولَهُ الحمدُ، يُحْيِي ويميتُ، بيدِهِ الخيرُ، وهو علَىٰ كُلِّ شيءٍ قديرٌ؛ سبحانَ اللهِ، والحمدُ للهِ، ولا إلهَ إلَّا اللهُ، واللهُ أكبرُ، ولا حولَ ولا قوةَ إلَّا باللهِ، ثُمَّ قال: اللهمَّ اغفرْ لي، أوْ دعا

---

(١) رواه أبو داود والترمذي، وقال الألباني: صحيح.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه البخاري.



اسْتُجِيبَ لَهُ، فإنْ قام فتوضَّأَ ثُمَّ صلَّىٰ قُبِلَتْ صلاتُهُ)[١].

- فإذا استيقظ من نومه في الصباح فليقل قبل أن يقوم من فراشه:

- (الحَمْدُ لِلَّهِ الذي أحْيانا بَعْدَ ما أماتَنا وإلَيْهِ النُّشُورُ)[٢].
- ويقول: (الحمدُ للهِ الَّذي عافاني في جسَدي وردَّ عليَّ روحي وأذِنَ لي بذِكرِه)[٣].
- ويقرأ: ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١ ﴾ [سورة الفلق] و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١ ﴾ [سورة الناس][٤].

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه الترمذي، وقال الألباني: حسن.

(٤) رواه أحمد والنسائي.

الأخـلاق

للأخلاق مكانة عظيمة في الإسلام، وكذلك كانت في الشرائع السابقة، وقد اجتمعت جميع الرسالات علىٰ مجموعة مهمة من الأخلاق، وجب علىٰ الآباء والمربّين التحلي بها وغرسها في الأبناء وتربيتهم عليها.

ويكفينا دليلا علىٰ أهميتها قول الرسول ﷺ: (إنَّما بُعثتُ لأتمِّمَ مكارمَ الأخلاقِ)[١].

وقوله ﷺ: (ما مِن شيءٍ أثقلُ في الميزانِ مِن حُسْنِ الخُلُقِ)[٢]، وقال: (البِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ)[٣].

وسئل: (أيُّ الْمُؤْمِنينَ أكملُ إيمانًا قال: أحسنُهم أخلاقًا)[٤].

وقد تحلّىٰ رسول الله ﷺ بهذه الأخلاق الكريمة، وندب إليها، وأبان للمسلمين أن قربهم من مكانته يوم القيامة علىٰ قدر تخلقهم بهذه الأخلاق الكريمة، فقال ﷺ: (إنَّ مِن أحَبِّكُم إليَّ، وأقْرَبِكُم مِنِّي مَجلِسًا يومَ القيامَةِ، أحاسِنُكُم أخلاقًا)[٥].

ولما كان حُسن الخلق بهذه الأهمية لذا كان لزاما علينا أن نشرح معنىٰ

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه أحمد في المسند وأبو داود في السنن.

(٣) رواه البخاري.

(٤) رواه أحمد وأبو داود.

(٥) رواه البخاري.



حسن الخلق ثم نذكر سريعا جملة من هذه الأخلاق، والله وحده نسأل أن يرزقنا التحلّي بحسن الخلق، إنه نعم المولىٰ ونعم النصير.

حُسن الخُلق:

قال الحسن البصري رحمه الله: حُسن الخلق: بسط الوجه، وبذل النّدىٰ، وكفّ الأذىٰ.

وقال عبد الله بن المبارك رحمه الله: حسن الخلق في ثلاث خصال: اجتناب المحارم، وطلب الحلال، والتوسعة علىٰ العيال.

وقال أحد السلف: حسن الخلق: كفّ الأذىٰ واحتمال المؤمن.

وقال آخر: حسن الخلق أن يكون من الناس قريبا، وفيما بينهم غريبا.

وجمع الشيخ أبو بكر الجزائري رحمه الله حسن الخلق في قوله: (قالوا في علامة ذي الخلق الحسن: أن يكون كثير الحياء، قليل الأذىٰ، كثير الصلاح، صدوق اللسان، قليل الكلام، كثير العمل، قليل الزلل، قليل الفضول، برا وصولا، وقورا، صبورا، شكورا، رضيا، حليما، وفيا، عفيفا، لا لعانا، ولا سبابا، ولا نماما، ولا مغتابا، ولا عجولا، ولا حقودا، ولا بخيلا، ولا حسودا، بشاشا، هشاشا، يحب في الله، ويبغض في الله، ويرضىٰ في الله، ويسخط لله)[1] .

مجموعة الأخلاق المهمة:

من الأخلاق التي ينبغي للمسلم أن يحرص علىٰ التحلّي بها والتخلّي

(١) منهاج المسلم، ص ١٥٢، ١٥٣.

عن نقائضها، وتربية الأبناء والبنات عليها، نذكر جملة منها: كالرحمة، والإحسان، والعدل، والتواضع، والصدق، والحياء، والوقار، والكرم، والصبر، والتوكل، والشجاعة، والحلم، والإيثار.

الحِلم:

يقال إن الحِلم سيد الأخلاق، وهو كلام صحيح؛ لأن الحلم جماع هذه الأخلاق الطيبة كلها، ومن رزقه الله الحلم فقد رزق خيرا عظيما وعطاء جليلا، انظر إلىٰ الحليم كم يحبه الناس، وانظر كم هو منشرح الصدر.

ومما يشهد أن الحلم سيد الأخلاق من واقع الحياة أن العامة تقول واصفة من عنده صفة الحلم: فلان أخلاق!. أو: أخلاقه ممتازة. يقصدون أنه حليم، فصفة واحدة أثنوا عليه بها بحسن الأخلاق كلها.

والحلم هو الأناة والتثبّت، وعدم إطلاق العنان لقوة الغضب أن تثور، وكظم الغيظ وحبس النفس علىٰ تحمّل الألم العارض، وليس معنىٰ الحلم فقد قوة الغضب، إنما تكون هذه القوة خاضعة منقادة لسلطان العقل، جارية علىٰ مقتضىٰ العلم.

والحلم سكون النفس وعدم تهيجها للمكروه، والحلم خلق الأنبياء والمرسلين، والصالحين والعلماء والحكماء.

وقد أثنىٰ الله تعالىٰ علىٰ خلق نبينا ﷺ فقال: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ [القلم: ٤]. وقال: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

واقتدت الأمة الإسلامية برسولها ﷺ في خلق الحلم حتىٰ برز أعداد لا يمكن حصرهم اشتهروا بالحلم في جيل الصحابة والتابعين وتابعيهم، واستمر هذا العطاء حتىٰ عصرنا الحاضر.

ومن أشهر من اشتهروا بالحلم في التاريخ الإسلامي الأحنف بن قيس الذي سطّر التاريخ عنه عجائب ونوادر يضرب بها المثل في حلمه، منها أنه شتمه مرة رجل، والأحنف يمشي لا يلتفت إليه، فظل الرجل يتعد حتىٰ بلغ حيّه، فقال الأحنف: يا هذا، إن كان بقي في نفسك شيء فهاته وانصرف؛ لا يسمعك بعض سفهائنا فتلقىٰ منهم ما تكره.

والعرب في القديم والحديث تعظم صاحب هذا الخلق، وتسوّده عليهم، وحبها خلق الحلم لا يدانيه حب اللهم إلا التواضع، وها نحن نثني به، سائلين الله جل وعلا أن يرزقنا الاتصاف بهما.

التواضع:

من الأخلاق التي يستوجب الإنسان بها محبة الله تعالىٰ ومحبة الناس خلق التواضع، والناس في واقعهم الحياتي علىٰ مر الزمان يشفقون علىٰ كل مريض ويرحمونه إلا المريض بداء الكبر، فلا يرحمه الناس ولا يشفقون عليه، وكذلك في واقع الحياة كل ذي نعمة محسود إلا من رزقه الله نعمة هذا الخلق، فلا يحسده الناس بل يحبونه جدا.

والتواضع هو عدم التكبر، وخفض الجناح، وعدم التعاظم، وقبول الحق، وانكسار القلب لله جل وعلا، والذل والرحمة لعباد الله تعالىٰ، ويروىٰ أن الحسن البصري رحمه الله عرف التواضع بقوله: أن ترىٰ الآخرين أفضل منك.

قال الله تعالى: ﴿ تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ﴾ [القصص: ٨٣]، وقال تعالى في وصف المؤمنين: ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤]، وحذّر سبحانه من الغرور والكبر، فقال جل وعلا: ﴿ وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًا﴾ [لقمان: ١٨]،وقال: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ﴾ [الحجر: ٨٨].

وقال رسول الله ﷺ: (إنَّ اللهَ أَوْحَىٰ إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حتَّىٰ لا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَىٰ أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَىٰ أَحَدٍ)[١].

وقد ضرب نبينا ﷺ أروع المثل في التواضع فكانت حياته كلها نماذج يقتدىٰ بها في هذا الباب، فكان ﷺ يخصف نعله، ويرقّع ثوبه، ويحلب شاته ويخدم نفسه، ويجلس علىٰ الأرض، ويجيب دعوة المملوك، ويسلّم علىٰ الصبيان، ويمسح رؤوسهم، وتنطلق به العجوز حيث شاءت، وكان يمشي خلف أصحابه، وكان يقول: (لَوْ دُعِيتُ إِلىٰ ذِراعٍ أَوْ كُراعٍ لَأَجَبْتُ، ولو أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِراعٌ أَوْ كُراعٌ لَقَبِلْتُ)[٢].

وسارت الأمة الإسلامية علىٰ هذا الدرب، فكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يحلب شياه عجائز بالمدينة وينظّف حجراتهن ويخرج الأذىٰ عنهن وهو خليفة للمسلمين، وكان عمر رضي الله عنه يلبس الثوب المرقّع، ويأكل الخلّ والزّيت، ويحمل علىٰ ظهره حاجات المسلمين خشية سؤال الله عنهم يوم القيامة، وحمل أبو هريرة رضي الله عنه حزمة الحطب من السوق، وهو يومئذ أمير للمدينة لمروان ويقول للناس: أوسعوا للأمير ليمرّ. وكذا فعل

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه البخاري.

سلمان الفارسي وهو أمير، وفعل عمر بن عبد العزيز ﷺ جميعا.

الصدق:

الصدق نقيض الكذب ومن مظاهره: صدق الحديث، وصدق التعامل، وصدق العزم، وصدق الحال.. والصدق راحة للقلب، وطمأنينة للنفس، وبركة في الكسب، والرزق، وزيادة في الخير.

والمسلم يحب الصدق ويلتزمه ظاهرا وباطنا في أقواله وأفعاله، لأن الصدق يهدي إلىٰ البر والبر يهدي إلىٰ الجنة، والجنة أكبر غايات المسلم ومنتهىٰ أمانيه.

وخلاف الصدق الكذب، والكذب يهدي إلىٰ الفجور، والفجور يهدي إلىٰ النار، والنار أشر ما يُخاف ويُتقىٰ.

والصدق من متممات الإيمان، ومن صفات الأنبياء والمرسلين والصالحين، ونقيضه خراب للدنيا، وتضييع للآخرة، وكرب للنفس، وقلق للقلب.

وقد أمر الله تعالىٰ المؤمنين أن يكونوا مع الصادقين فقال جل شأنه: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ ۝١١٩﴾ [التوبة: ١١٩]، ﴿وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ۝٣٣﴾ [الزمر: ٣٣] إلىٰ غير ما جاء في القرآن الكريم في شأن الصدق.

وقال ﷺ: (عليكم بالصدق؛ فإن الصدق يهدي إلىٰ البر، وإن البر يهدي إلىٰ الجنة، وما يزال الرجل يصدق ويتحرّىٰ الصدق، حتىٰ يكتب عند الله صدّيقا. وإياكم والكذب؛ فإن الكذب يهدي إلىٰ الفجور، وإن

الفجور يهدي إلىٰ النار، وما يزال الرجل يكذب ويتحرّىٰ الكذب حتىٰ يكتب عند الله كذابا)[1].

وقال ﷺ: (الصدقَ طمَأْنِينَةٌ والكذِبَ رِيبَةٌ)[2].

وقال عن البائع والمشتري: (فإنْ صَدَقا وبيَّنا بُورِكَ لهما في بَيْعِهما، وإنْ كَتَما وكَذَبا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِما)[3].

وسارت الأمة الإسلامية علىٰ درب نبيها في تحري الصدق، فلقب أبو بكر بالصدِّيق وعُرف به في الدنيا، وما عند الله أبقىٰ وأرفع، وصدق عمر مع ربه فضرب أروع الأمثلة، وكذا كان الصحابة ﷺ جميعا ومن تبعهم بإحسان.

كما برز في الأمة الإسلامية علم الحديث، وكان الصدق هو مربط الفرس وبيت القصيد في صفات المحدِّث عن رسول الله ﷺ، فقد ترك البخاري رَحِمَهُ اللهُ أحاديث رجل خرج له طالبا ما عنده من العلم، فلما وجده ينادي دابة له يشير إليها بحجره كأن فيه شعيرا أو غيره من طعام فأخذها، فقال البخاري: أكان معك شعير؟ فقال الرجل: لا. ولكن أوهمتها لأمسك بها. فقال البخاري لا آخذ الحديث ممن يكذب علىٰ البهائم.

وصار العدل الضابط أساس صحة السند من أوله إلىٰ منتهاه وبذلك تميّزت هذه الأمة عن غيرها بنقل أحاديث الرسول ﷺ، وصار من يقال عنه: (صدوق). قُبل كلامه، ومن قيل عنه: (كذوب) لا تُقبل روايته، ومرد ذلك كله الصدق.

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه الترمذي وصححه.

(٣) رواه البخاري.

وما جنت الأمة الإسلامية اليوم الكثير من الشرور والبلايا إلا من جراء الكذب وترك الصدق في الكلام والأفعال. نسأل الله تعالىٰ صلاح الحال.

فعلىٰ الآباء والأمهات والمربين التحلّي بالصدق والتخلي عن نقيضه وتربية أبنائهم وبناتهم عليه.

الرحمة:

خلق الرحمة، والتراحم بين المسلمين من أعظم الأخلاق المندوبة، والصفات الكريمة المطلوبة، وفقدان الرحمة بين الناس ضياع الحياة الهانئة، وإيجاد للجاهلية الجهلاء، وإحلال للأثرة العمياء.

وكان من أبرز صفات نبينا ﷺ وأخلاقه خلق الرحمة محققا بذلك قول ربه تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ١٠٧﴾ [الأنبياء: ١٠٧] حتىٰ قال عنه ربه تعالىٰ: ﴿فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وقال عنه كذلك: ﴿حَرِيصٌ عَلَيۡكُم بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ رَءُوفٞ رَّحِيمٞ ١٢٨﴾ [التوبة: ١٢٨].

ويقول ﷺ: (إنَّما يَرْحَمُ اللهُ مِن عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ)(١) .

ويقول: (الراحمون يرحمُهم الرحمنُ، ارحموا من في الأرضِ يرحمْكم من في السماءِ)(٢).

وقال ﷺ: (مَن لا يَرْحَمِ النَّاسَ، لا يَرْحَمْهُ اللهُ عز وجل)(٣).

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه أبو داود والترمذي.

(٣) رواه مسلم.

وقد تعدّت رحمته ﷺ بالمسلمين إلىٰ غيرهم، وتعدّت رحمته كذلك بغير البشر فرحم الحيوان، وأوصىٰ بالحيوانات والإحسان إليها وعدم تعذيبها، ونهىٰ عن اتخاذ ذات الروح هدفا في الرمي.

الصبر:

الصبر حبس النفس علىٰ ما تكره، واحتمال المكروه برضا وتسليم، وهو قوة في الإرادة تمكن الإنسان من ضبط نفسه لتحمل متاعب الحياة والمشقات والآلام وضبطها عن الاندفاع بسبب الضجر والجزع والمَلل والعجلة والرعونة والغضب والطيش.

ويلزم الإنسان أنواع ثلاثة من الصبر في هذه الحياة:

الأول: الصبر علىٰ طاعة الله تعالىٰ، من عبادات كالصلاة والصيام والذكاة والحج وسائر عبادة الله تعالىٰ وما أمر به رسول الله ﷺ من الأخلاق والأقوال والأفعال.

الثاني: الصبر عن معصية الله تعالىٰ، فجميع المعاصي من شهوات تحتاج من المسلم أن يصبر نفسه عنها ويكفّ جوارحه عن اقترافها.

الثالث: الصبر عند المصائب وكل ما يجلب الآلام ويورث المتاعب والأكدار والابتلاءات وغيرها.

قال الله تعالىٰ: ﴿ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [البقرة: ١٥٥]، وقال: ﴿ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟ ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]، وقال: ﴿ وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ﴾ [البقرة: ٤٥]، وقال: ﴿وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِ﴾ [النحل: ١٢٧]. وأبان الله جل شأنه جزاء الصبر وأجر الصابرين فقال: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ

حِسَابٍ ﴿١٠﴾﴾ [الزمر: ١٠].

وقال ﷺ: (الصَّبْرُ ضِياءٌ)[1]، وقال: (.. وما أُعْطِيَ أحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ)[2]، وقال: (إنَّ عِظَمَ الجزاءِ مع عِظَمِ البلاءِ، وإنَّ اللهَ إذا أحبَّ قومًا ابتَلاهم، فمَن رَضي فله الرِّضَىٰ، ومَن سخِط فله السَّخطُ)[3]. وقال: (ما يزالُ البلاءُ بالمؤمنِ والمُؤْمِنَةِ في نفسِهِ وولدِهِ ومالِهِ، حتَّىٰ يلقَىٰ اللهَ وما علَيهِ خطيئةٌ)[4].

وقد كان رسول الله ﷺ سيّد الصابرين؛ فكم تحمّل من أذىٰ قومه، وكم لاقىٰ من تعنت المتعنتين، وجفاء الأجلاف المرجفين، كل ذلك بصدر رحب، وكان ربما تبسم وقال: (.. رحم الله أخي موسىٰ؛ فقد لاقىٰ من قومه أكثر من هذا فصبر)[5].

التَّوَكُّل علىٰ الله:

من الأخلاق المهمة التي يجدر بالمسلم أن يتحلّىٰ بها ويربي عليها أبناءه وبناته خُلق التوكّل علىٰ الله تعالىٰ، فهو من الإيمان.

والتوكل علىٰ الله بمفهومه الصحيح لا يعني ما يفهمه بعض المخطئون علىٰ معنىٰ التواكل وليس التوكّل، فالتوكّل أخذ بالأسباب واعتماد علىٰ الله في النتائج والتواكل ترك الأسباب وانتظار النتائج من الله.

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه الترمذي وابن ماجه.

(٤) رواه الترمذي.

(٥) رواه البخاري.

فالتوكّل عند المسلم الحقيقي عمل وأمل، مع هدوء قلب، وطمأنينة نفس، واعتقاد جازم أن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وأنه لا يكون في هذا الكون إلا ما أراد الله.

كما أن الاعتماد علىٰ الأسباب وحدها ضعف في الإيمان، وترك الأسباب نهائيا خطأ في الفهم أو ضعف في العقل، ولذلك ضرب الرسول ﷺ مثلا للمؤمن في توكّله علىٰ الله وأخذه بالأسباب بالطير؛ لأنها مع علمها برزقها وتسبيحها خالقها تخرج في الصباح تبحث عن قوتها فلا تعود إلا وهي ممتلئة البطن.

فقال ﷺ: (لو أنكم تتوكلونَ علىٰ اللهِ حقَّ توكلِهِ لرزقكم كما يرزقُ الطيرُ تغدو خِمَاصًا وتروحُ بِطَانًا)[1].

قال الله تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وقال جل شأنه: ﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾ ﴾ [المائدة: ٢٣].

وقال: ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْحَيِّ ٱلَّذِى لَا يَمُوتُ ﴾ [الفرقان: ٥٨].

وكان سيد المتوكّلين ﷺ يأخذ بالأسباب، ويرتب الأمور، ويحسب لكل شيء قدره، وينزل الأمور قدرها، ويخطط، ويسأل ويستشير، ويستعين بالمختصين، فدلّ علىٰ أن ذلك هو التوكل، وأن ترك ذلك خطأ في الفهم وضعف في الإرادة، وكسل في الجوارح والأعضاء، وما تخطيطه في حروبه وغزواته ﷺ، وفي هجرته الشريفة، وبعوثه وسراياه إلا تدليلا علىٰ ما قلناه، ومن راجع سيرته ﷺ استبان له ذلك.

---

(١) الترمذي.

العدل:

العدل في الإسلام خلق مهم جدا، ولذلك امتلأت آيات القرآن الكريم بما يحض عليه، وتضافرت سنة النبي ﷺ داعية ومرغبة فيه في القول والعقل.

قال الله جل شأنه: ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا ﴾ [الأنعام: ١٥٢].

وقال: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ۝ ﴾ [الحجرات: ٩].

وقال: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ ﴾ [النحل: ٩٠].

وقال: ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ [النساء: ٥٨]، إلى غير ذلك من نصوص الكتاب المبين.

وقال ﷺ: (إنَّ المُقْسِطِينَ[١] عِنْدَ اللهِ علَى مَنابرَ مِن نُورٍ)[٢].

وذكر ﷺ في السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم القيامة (إمامٌ عادلٌ)[٣].

والعدل أساس الملك كما يقول الحُكَماء، ومن أشهر ما قيل في العدل ما ذكره الإمام ابن تيمية رحمه الله.

وقيل إنه كلام من سبقوه: إن الله ينصر الدولة العادلة ولو كانت كافرة، ولا ينصر الدولة الظالمة ولو كانت مسلمة.

فعلى المربين والآباء والأمهات التحلي بخلق العدل وغرسه في نفوس

---

(١) أي العادلين.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه البخاري.

الأبناء والبنات، مع الأخذ في اعتبارهم أن القدوة فيه أحسن من التعليم والتلقين.

وليعلموا أننا نحتاج العدل في صور شتىٰ:

- نحتاج العدل في القول.
- نحتاج العدل في الفعل.
- نحتاج العدل في الحُكْم.
- نحتاج العدل بين الأبناء.
- نحتاج العدل بين الزوجات.
- نحتاج العدل في العقيدة (فلا نعتقد إلا العقيدة الصحيحة وهي عقيدة أهل السنة والجماعة).
- نحتاج العدل مع الرسول (فلا يُتبع غيره ولا تُترك سُنته)
- نحتاج العدل مع الله (فلا نشرك به شيئا).

الإحسان:

إحسان الشيء إتقانه، فإحسان الكلام صدقه وصحته، وإحسان الفعل إتقانه وأداؤه علىٰ الوجه الصحيح، وصفوة القول أن الإحسان بلغة العصر هو الجودة والإتقان.

قال الله تعالىٰ: ﴿ وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٥].

وقال: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ ﴾ [النحل: ٩٠].

وقال: ﴿ وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾ [البقرة: ٨٣].

وقال ﷺ: (إنَّ اللهَ كتَبَ الإحسانَ علىٰ كلِّ شيءٍ، فإذا قتَلتُم فأَحْسِنوا القِتْلةَ، وإذا ذبَحتُم فأَحْسِنوا الذَّبْحَ، ولْيُحِدَّ أحَدُكم شَفْرتَه، ولْيُرِحْ ذَبيحتَه)(١).

كما جاء معنىٰ الإحسان في حديث جبريل المشهور عندما سأل رسول الله ﷺ عن الإحسان فكانت إجابته: (الإحْسَانُ أنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأنَّكَ تَرَاهُ، فإنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فإنَّه يَرَاكَ)(٢) وقد قال الرسول ﷺ لأصحابه في هذه القصة: (هذا جبريل أتاكم ليعلمكم أمر دينكم) وبناء علىٰ ذلك فالإحسان من الدين ولا شك.

فإحسان الصلاة- مثلا- الخشوع فيها وأداؤها علىٰ الوجه الصحيح فقهيا.

وإحسان الصوم حفظه وترك اللغو والرفث فيه.

وإحسان الزكاة إخراجها طاعة لله وحفظ المسكين فلا مَنّ ولا أذىٰ.

وإحسان الحجّ أداؤه صحيحا بمال حلال ولا لغو ولا رفث.

وإحسان الكلام ترك القبيح منه وعدم اللحن أو التقعر فيه.

والإحسان للوالدين برهما وخفض الجناح لهما وطاعتهما وإيصال الخير لهما.

والإحسان للأقارب ببرهم ورحمتهم والعطف والصلة.

---

(١) رواه مسلم.

(٢) البخاري.

والإحسان للجيران بعدم إيذائهم وإيصال البرّ إليهم وعدم إزعاجهم بأي نوع من الإزعاج ومراعاة حقوقهم.

والإحسان لليتامىٰ بالمحافظة علىٰ أموالهم إن كان لهم مال، والإنفاق عليهم إن لم يكن لهم مال وهكذا.

وإن كنا قد أجملنا الكلام في ثمانية أخلاق فلا يعني ذلك أننا نقلل من أهمية خلق الكرم أو الإيثار، أو الحياء الذي قال فيه ﷺ: (الحَياءُ مِنَ الإيمانِ)[1]. وقال: (إنَّ لكلِّ دينٍ خُلُقًا، وخُلُقُ الإسلامِ الحياءُ)[2]، أو نقلل من شأن الشهامة والمروءة والأمانة، أو أي خلق من الأخلاق التي رغب الإسلام في الاتّصاف أو التخلّق بها.

سائلا الله جل شأنه أن يجعل فيما قلناه كفاية، وأن يجعله زادا لحسن القدوم عليه، وعتادا ليُمن العرض عليه، إنه نعم المولىٰ ونعم النصير.

تم بحمد الله وتوفيقه

ربيع

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه مالك في الموطأ وابن ماجه.

مراجع الكتاب

١- القرآن الكريم.

٢- صحيح البخاري.

٣- صحيح مسلم.

٤- سنن أبي داود.

٥- سنن الترمذي.

٦- سنن النسائي.

٧- سنن ابن ماجه.

٨- مسند أحمد بن حنبل.

٩- معاجم الطبراني الثلاثة.

١٠- صحيح ابن حبان.

١١- صحيح ابن خزيمة.

١٢- مستدرك الحاكم.

١٣- سنن الدارقطني.

١٤- كتب الشيخ الألباني رحمه الله.

١٥- تفسير: القرطبي، وابن كثير، والطبري.

١٦- مجموعة العقيدة للأشقر.

١٧- فقه السنة لسيد سابق.

١٨- منهاج المسلم للجزائري.

١٩- تربية الأولاد في الإسلام لعبد الله ناصح علوان.

٢٠- آداب الفتىٰ لعلي فكري.

٢١- الباقيات الصالحات للمؤلف.

٢٢- أوصاف أهل الجنة للمؤلف.

٢٣- كتاب الإيمان للشيخ الزنداني وآخرين.

٢٤- كتاب وصف الرسول للمؤلف.

٢٥- كتاب أصول الدعوة د. عبد الكريم زيدان.

٢٦- كتاب قوت القلوب للمؤلف.



مُحتويات الكتاب





عقيدة . عبادات . معاملات . أخلاق وآداب

يقدم هذا الكتاب أهم أمور العقيدة وفقه العبادات والمعاملات والآداب والأخلاق للقطاع العريض من الناس، بأسلوب عصري لا يجد فيه القارئ صعوبة أو مشقة.. إذ سيجد فيه -إن شاء الله- كل شيء مشروحا بأسهل الأساليب والعبارات.. كل ذلك بعيدا عن تعقيدات وتفريعات أرى أنها لا تصلح لأهل زمن كثرت لديهم الشواغل، وقلت فيه الرغبة في التعلم.

والله وحده المسؤول أن يتقبله في الباقيات الصالحات، ولا يحرمنا من أجره يوم يقوم الناس لرب العالمين..



رقم الإيداع: ٢٠٢٢/١٠١١٤

الترقيم الدولي: ٥-٩-٨٦٠٣٠-٩٧٧-٩٧٨

